تطبيق قواعد المنشأ على الشركات اللبنانية – فهم واستعمال الاتفاقية الإقليمية بشأن قواعد المنشأ التفضيلية الأورو متوسطية

الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية

تطبيق قواعد المنشأ على الشركات اللبنانية

الاتفاقية الأورو- متوسطية: ماهيّتها وكيفية تطبيقها على منتجات القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية

دليل توضيحي

مسودّة مخصصة لمراجعة النظراء من قبل العميل / رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) – 20 يناير 2016

يهدف هذا الدليل إلى شرح قواعد المنشأ وأهميتها وكيفية تطبيقها على نحوٍ واضح مع التركيز على أهميتها التجارية.

هذا ويكمن الهدف الرئيس في الاتفاقية الإقليمية لقواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية. وقد حدّدت الاتفاقية الأورو - متوسطية على نحوٍ يضمن تطبيق القواعد عينها في منطقة الشرق الأوسط وكافة أنحاء أوروبا حيثما تبرم الدول المشاركة فيما بينها اتفاقيات تجارية حرّة. كما تشكّل هذه الاتفاقية أساسًا لتراكم المنشأ بين الدول المشاركة. وفي الوقت الذي ينحصر فيه تطبيق هه القواعد المنّسقة في المستقبل على العلاقات التجارية التي تربط بين لبنان وبين دول أخرى، يُعتبَر عددٌ من القواعد التي تحدّد حاليًا المنشأ لأغراض الاتفاقيات التجارية مثال الاتفاقية التجارة الحرة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) أو اتفاقية الشراكة المبرمة بين الاتحاد الاوروبي ولبنان القواعدَ عينها بشكلٍ كبيرٍ كما هي الحال في الاتفاقية الأورو-متوسطية . لذلك، من المنطقي إيلاء العناية بالتفاصيل وبالتالي النظر إلى الاحتمالات التي تنبثق في المستقبل وبخاصةٍ من خلال "تراكم المنشأ". وبصورةٍ أوّلية، يهدف هذا الدليل بفضل دعم دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا (آيسلندا وليشتنشتاين والنروج وسويسرا) إلى توفير الدعم للشركات اللبنانية للاستفادة من فرص التجارة التفضيلية وفقا للاتفاقية التجارة الحرة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية/ الأفتا. وهي تأتي بالدعم عينه للشركات التي تربطها علاقات تجارية مع دول أخرى في المنطقة الأورو متوسطية مثال الاتحاد الأوروبي وتركيا ودول أخرى.

وقد صمّمَ هذا الدليل أولاً وأخيرًا إلى الشركات إلا أنه يأتي بالنفع في الوقت عينه على الموظفين. فهو يبيّن عبر الاستعانة بأمثلة عدّة وعبر فصول قطاعيّة مفصّلة كيف تطبَّق القواعد المعمول بها في أوروبا ودول البحر الأبيض المتوسط في الأعمال الفعلية والحقيقية. إضافة إلى التركيز على القواعد الأساسية لكيفية الحصول على "المنشأ"، يقدّم هذا الدليل بعض المعلومات التطبيقية حول العمليات والمعاملات الأساسية مثال شهادات المنشأ.

وبصورةٍ خاصةٍ، يستهدف هذا الدليل المنتجين والمصدّرين والأشخاص الذي يقوم عملهم على مساعدتهم في إدارة وتنظيم قواعد المنشأ في أسواق التصدير خاصتهم مثال الجمارك وغرف التجارة فضلا عن أمور أخرى. وقد تم تصميم هذا الدليل باعتباره يوفّر المعلومات فضلا عن اعتباره دليلاً تدريبيًا في الوقت عينه. وهو يتضمّن أمثلة عدة يمكن استخدامها كتمارين لأغراض الدراسة الذاتية أو التدريب.

ملاحظة مخصصة للمراجعين

- تم الإعلان عن هذه المسودّة الثالثة بغرض المراجعة الإضافية من دون الأخذ بعين الاعتبار للملاحظات الواردة أدناه التي يُبديها المستفيد. ويجوز في هذا الوقت التدقيق بها على الصعيد الداخلي.

- تخضع المسودّة بكاملها للتنقيح والمراجعة . ويتم تشجيع القرّاء على تصور المنتج النهائي على شكل دليلٍ نهائي. (تكون أية اقتراحاتٍ تصبُّ في خانة الشكل النهائي موضعَ ترحيبٍ).

- تظلُّ الملاحظات الإضافية بشأن المضمون والشكل موضعَ ترحيبٍ. فإن كلّ ما يساهم في تحويل المنتج إلى منتج أفضل يشكّل عاملاً إيجابيًا.

تحذير...

يشكّل الدليل الراهن كتيّبًا تطبيقيًا يُخصَّص لشرح كيف تحدث الأمور غير أنه لا يعتبَر نصًّا قانونيًا أو تفسيرًا رسميًا وموثوقًا للقواعد المعمول بها. يظلّ نص الاتفاقية الأورو- متوسطية ("الاتفاقية الإقليمية للتعاون التجاري بشأن قواعد المنشأ التفضيليّة الأورو- متوسطية") والاتفاقيات التجارية الحرة ذات الصلة الموقعة بين الدول المصدّرة والمستوردة، على سبيل المثال اتفاقيات التجارة الحرة المبرَمة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية (الأفتا) أساسًا لأيّ تفسيرٍ قانونيّ.

وفي الوقت عينه الذي يُراد من هذا الدليل مساعدة الجهات المنتجة، يوفّر كلّ من المصدّرين والمستوردين، لحسن الحظ، التوجيهات المفيدة حول كيفية تطبيق القواعد ذات الصلة كما يمكنهم لا بل يتعين عليهم التماس أية مشورة إضافية (وموثوقة) من السلطات ذات الصلة متى كان ذلك مفيدًا.

مخالصة....

تم إعداد هذا الدليل وتمويله من قبل دول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا أي آيسلندا وليشتشتاين والنروج وسويسرا لصالح الجمهورية اللبنانية ووزارة الاقتصاد والتجارة وأصحاب المصالح في لبنان بخاصةٍ الأعمال التجارية ذات الصلة. إنه ثمرة مشروعٍ يشمل مجموعة ورش عملٍ قطاعيّة وأحداث أخرى فضلا عن بعض المساهمات الاستشارية.

في المقابل، يظلُّ هذا الدليل نتاجَ المستشارين ولا يُنسَب أيّ من محتوياته، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا أو أيّ من دولها أو الجمهورية اللبنانية أو مؤسساها.

....بعض كلمات الشكر والتقدير

تولّى هانس شلومان، مدير شركة دبليو.تي.آي أدفايزرز WTI Advisors (أكسفورد/ جنيف[1])، إعداد هذا الكتيب بصفته المؤلّف الرئيس وإنما من دون إغفال المساهمات القيّمة من قبل أشخاص آخرين.

تجدر الإشارة إلى أنه تم استنباط عدد كبير من المواضيع نتيجة المناقشات التي دارت مع الجهات الحكومية و أصحاب المصالح في القطاع الخاص على هامش ورش العمل حيث تمّت مناقشة الرسائل وعدد من الأمثلة الواردة في هذا الدليل. في هذا السياق، تولى كلٌّ من ليف-أوتار بيترسون وهو المستشار الاول في دائرة الجمارك النروجية ورالف إيشباشر بصفته نائب رئيس اتفاقيات التجارة الحرة في وزارة المالية الاتحادية السويسرية إدارة حلقات ورش العمل بالتعاون مع السيد شلومان. هذا ويرتكز عدد من التمارين والامثلة على أفكارهم و/أو يستفيد من ملاحظاتهم في هذا الخصوص. إضافة إلى ذلك، قدّم كلّ من آنا ماركيتانوفا وكليمانتين بيتار من شركة دبليو.تي.آي أدفايزرز مساعدةً قيّمة في صياغة الدليل ومراجعته. ويقوم عدد من الأمثلة على الأبحاث التي قامت بها جنيفر هاوكنز من شركة دبليو.تي.آي أدفايزرز بشأن الشركات اللبنانية ومنتجاتها ومصادرها وأسواقها. وقد التزم خبراء ومسؤولون في كلّ من دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا ووزارة الاقتصاد والتجارة توفير ملاحظات قيّمة بشأن عدد من المسودّات المتعلقة بهذا الدليل. وأخيرًا، ينوّه المؤلّف بأن أية أخطاء أو إغفالاتٍ تقع ضمن مسؤوليته الوحيدة دون سواه.

المحتوى

المختصرات والمصطلحات والفهرس
لماذا ولمَ وكيف: ملخص مؤلف من صفحة واحد حول قواعد المنشأ الأورو- متوسطية
لماذا ولمَ وكيف: قليل من المحفّزات كبداية

1. لماذا اختيار قواعد المنشأ؟ وما هيّتها ؟ لمَ وقع الاختيار على الاتفاقية بين أوروبا وحوض البحر المتوسط؟ وما علاقتها بالشركات اللبنانية؟ مقدّمة

2. ما معنى "منتج لبناني"؟ كلّ ما تحتاج إليه للاطلاع على الآليات الرئيسة لإنتاج منتج "منشأ"
   2.1 كيف يصبح منتجٌ ما لبنانيًا؟ (المادة 2)
   2.2 ما معنى منتج "مصنوع بالكامل"؟ (المادة 4)
   2.3 ما معنى "تم تنفيذه أو معالجته على نحوٍ وافٍ"؟ (المادة 5)
   2.4 الاستثناء الإيجابي: تساهل عام بنسبة 10% (مع إيلاء العناية بالتفاصيل) (البند 5.2)
   2.5 التراكُم والمرونات الأخرى – تزويدكم بسلاسل القيمة
   2.6 ما هي الأمور الأخرى التي يتعيّن عليّ معرفتها؟ (عدد قليل من القواعد التي قد تؤثّر بكم)

3. قبل الاطلاع على منتجات محدّدة: قائمة تدقيق غير رسمية بشأن المنشأ الأوروبي - المتوسطي الخاصة بالجهات المنتِجة والمصدّرة

4. إعداد القواعد الخاصة بشركات التصدير اللبنانية: المنتجات والقطاعات الرئيسة المبيّنة على شكل أمثلة وتمارين
   4.1 المواد البلاستيكية
   4.2 الألمنيوم
   4.3 الورق وورق الكرتون المقوّى
   4.4 المجوهرات
   4.5 المنسوجات والملابس
   4.6 المعدّات الكهربائية
   4.7 الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى

5. العمليات والمعاملات: لمحة موجزة عن المبادئ الأساسية
   5.1 إثبات بلد المنشأ
   5.2 عندما تكون كلّ الأمور غير واضحة

6. ماذا لو اقتضت الحاجة تغيير القواعد؟ تقديم مساهماتك ذات الصلة في نظام الحياة الخاص بقواعد المنشأ!
   6.1 استمرارية نفاذ قواعد المنشأ الأورو - متوسطية
   6.2 مساهمتك في سبيل التغيير: تشكّل مدخلات الأعمال أمرًا حاسمًا

7. أين يمكنني اكتشاف المزيد؟ دليل سريع حول الموارد الرئيسة

8. المختصرات والمصطلحات والفهرس

9. بعض الملحقات المفيدة:

9.1 الملحق 1: الإعفاء من قواعد القائمة الأورو - متوسطية

9.2 الملحق 2: ملء شهادة الحركة بين أوروبا وحوض المتوسط EUR-MED

9.3 الملحق 3: ملء شهادة الحركة EUR.1

9.4 الملحق 4: صياغة إقرارات الفاتورة (إقرارات المنشأ)EUR.1 و EUR-MED

لماذا ولِمَ وكيف: ملخص مؤلف من صفحة واحدة حول قواعد المنشأ الأورو- متوسطية

يُعتبَر المنشأ بمثابة جنسية لمنتجٍ ما. فهو يحدّد إمكانية تطبيق الأفضليات التجارية. في حال تم التداول بالسلع بين البلدان التي تمنح الأفضليات التجارية فيما بينها- مثال المعاملة المعفاة من الرسوم الجمركية- عندئذٍ من المهم معرفة ما إذا كانت المنتج ينشأ من بلدٍ مستفيدٍ أو عدمه. لذا، تحدّد قواعد المنشأ "جنسية" منتجٍ ما. وبصورةٍ خاصةٍ، تنطبق هذه الأفضليات وفقا لاتفاقيات التجارة الحرة، على سبيل المثال الاتفاقية التجارية الحرة المبرمة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا أو اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الاوروبي أو منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (جي.إيي.أف.تي.إيي). يجوز التداول ببضائع البلدان الثالثة وإنما من دون اللجوء إلى أيّة معاملة تفضيلية.

عادة ما تمتلك كل اتفاقية تجارية قواعد المنشأ خاصتها؛ الأمر الذي يساهم في تجزئة الخيارات المتاحة للشركات كما يمكنه حجب سلاسل القيمة. أي أنه يمكن أن ينتفعَ المنتجون اللبنانيون من المعاملة التفضيلية عند التعامل مع دول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا أو الاتحاد الأوروبي أو بعض الدول الاخرى وإنما يصعب مزج هذه المنافع وضمّها إلى شبكة من المورّدين والعملاء للاستفادة من سلاسل القيمة القُطرية. لهذا السبب، يبدو احتمال "تراكم المنشأ" أمرًا ضروريًا.

تهدف الاتفاقية الأوربية – المتوسطية إلى اعتماد التراكم وقواعد المنشأ المتسقة في المسار الأوروبي- المتوسطي. تحدد هذه الاتفاقية مجموعة واحدة من القواعد التي يمكن لا بل يجب تطبيقها في المستقبل في كافة الاتفاقيات التجارية الثنائية أو الإقليمية المبرمة بين المفوّضين بالتوقيع. وتشمل هذه الاتفاقيات الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي وعددها 28 دولة والدول الأربعة في رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وتركيا ودول البلقان الغربية (وبخاصةٍ، يوغوسلافيا سابقًا) إضافة إلى معظم دول حوض المتوسط، لاسيما الأردن. ويتأتى عن هذه الاتفاقيات، متى تطبَّق، قواعد متّسقة كما تتيح التراكم "القطري" للمنشأ ، وهذا ما يشكّل المسألة الرئيسة للعملاء التجاريين. وهكذا، يُصبح متاحًا تصدير المنتجات من مصر إلى لبنان وبالتالي إخضاعها لمعالجة إضافية (وإنما أقلّ ممّا نحتاج إليه للحصول على المنشأ في حال تم استيراد المنتج من الصين مثلاً) وتصديرها من دون إخضاعها لأية رسوم جمركية إلى سويسرا بموجب اتفاقية التجارة الحرة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا.

تكون قواعد المنشأ الأساسية والفعلية المعمول بها في الاتفاقية الأوربية- المتوسطية مشابهة تقريبًا لتلك الواردة في الاتفاقيات المبرمة مع دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا والاتحاد الأوروبي. وهذا ليس بأمرٍ عرضيّ: فقد تقصّد أن تكون القواعد الأساسية مشابهة بما أنه تم تصميمها لاستبدال القواعد الثنائية القائمة من دون التسبّب بأيّ انقطاعٍ. وحدها قواعد التراكم لا تبدو مطابقة وهذا أمر منطقي. من المتوقع أن تساهم مستقبلاً في تحديد منطقة التراكم الأورو – متوسطية إفساحًا في المجال أمام الشركات لتشغيل سلاسل القيمة على طول المنطقة بغية الاستفادة من الأفضلية التجارية.

تطبّق القواعدُ الآليات الكلاسيكيّة الخاصة بقواعد المنشأ. وتكون كافة الشركات القائمة على أعمال التصدير قادرة على فهمها في كافة الأحوال. تحقيقًا لإضفاء صفة "المنشأ" اللبناني، ينبغي أن تكون المنتجات إما "مصنوعة بالكامل" في البلد (وهي عبارة عن "مزروعة ومحصودة") أو في حال احتوت على مدخلات أجنبية، وجُبَ عندئذٍ إخضاعها "لتشغيل ومعالجة وافيين" في البلد. تحدّد قواعد القائمة المؤلّفة من 100صفحة ذات الصلة بمنتجٍ محدّد ما هو مطلوب بالتمام عبر استخدام المعيار الكلاسيكي مثال تغيير تعريفات الرسوم الجمركية وإضافة القيمة و/أو العمليات المحددة لتحديد منشأ المنتج النهائي. وهنا يأتي التراكم بالنفع الكبير بما أنه يُتيح معاملة مواد المدخلات الأجنبية من الدول الأورو – متوسطية كما لو كانت مدخلات محلية.

يتم حاليًا تنفيذ عملية المراجعة الأورو- متوسطية الأولى حيث يكون لبنان ملزمًا المحافظة على مشاركته. بما أنّ الاتفاقية الأورو – متوسطية قد صمّمت خصيصًا للتطبيق تلقائيًا في كافة البلدان المشاركة باتفاقيات التجارة الحرة، وفور اعتماد هذه الاتفاقيات الأخيرة للإشارة إلى الاتفاقية الأورو -متوسطية،

يتيح ذلك تغيير القواعد مركزيًا عوضًا عن تغيير أكثر من 60 اتفاقية كلّ على حِدة. يشارك لبنان في عملية المراجعة المستمرّة. كما تستدعي الحاجة إشراك الشركات والتزامها في إبلاغ حكوماتها بمصالحها ومشاكلها. ويكون لبنان ملزَمًا بالتأكيد المصادقة على الاتفاقية الأورو – متوسطية وإقرارها لضمان حقوقه.

لماذا ولمَ وكيف: قليل من الأمثلة كبداية

خلطة المكسّرات – أهي منتج لبناني؟

تُعدُّ تشكيلة المكسّرات والبزورات إحدى الصادرات اللبنانية الشهيرة إلا أن بعض البزور والمكسّرات لا تُصنَّع فعليًا في لبنان بل يتم استيرادها من بلدان عدّة حيث تستورَد بمعظمها على شكلٍ خامٍ. فهل تعتبَر الخلطة ذات "منشأ لبناني" عندما يتعلق الأمر بتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي تجنّبًا لدفع الرسوم الجمركية التي تتراوح بين 7 و12.8% عملاً بالاتفاقية المبرمة بين لبنان والاتحاد الاوروبي؟

في هذا السياق، يعتمدُ الجواب، من بين أمور عدّة على ما إذا كانت هذه الخلطة تحتوي على كمية مضافة من السكر. إذ يعتبَر ما يعرَف بقاعدة القائمة المعمول بها على بند التعريفة الجمركية (أو أتش.أس) لخلطة المكسّرات (أتش.أس 2008) العلامة الفارقة. أما الخلطات المالحة فمن الممكن أن تحتوي على مدخلاتٍ أجنبيّة في حال كانت المكسّرات وبذور الزيت المنتَجة محليًا تشكّل نسبة 60% على الأقلّ من قيمة الخلطة في حال عدم احتوائها على أية كمية مضافة من السكّر. لا تأتي الخلطات الحلوة المذاق بالعوض الكبير. وبحسب رأيهم، لا بدّ أن تكون كافة المكسّرات "مصنوعة بالكامل" (أي تزرَع وتُحصَد في لبنان). أما المكسّرات المزروعة والمحصودة في بلدان التراكم، أي الدول الشريكة في اتفاقيات التجارة الحرة التي تطبّق القواعدَ عينها والمشارِكة في التراكم، على سبيل المثال من خلال اتفاقيات المبرمة بين أوروبا وحوض المتوسط فتُعفى من الرسوم؛ وبالتالي، أمكن إدخالها من دون أيّ قيدٍ. في المقابل، تحتسَب قاعدة التساهل العام بنسبة 10% ؛ حيث يمكن إدراج 10% من المكسّرات الأجنبية.

وفي كلتا الحالتين، لا تبدو عملية الخلط البسيط كافية وهو ما يُعرف بالحدّ الأدنى من العملية ("التشغيل أو المعالجة غير الكافيَين") ولا صلة لها بالمنشأ. إلا أنه في حال شملت العملية مراحلَ التحميص وإضافة النكهات فضلا عن بعض المعالجات الأخرى الأكثر تعقيدًا، كما هو الامر عادةً، عندئذٍ يمكن إدراجها في خانة المنشأ.

عصير الفاكهة المصنَّع من الفواكه المستوردة- أهو منتج لبناني؟

هل تعتبَر أنواع العصير أو المشروبات التي تحتوي على العصير التي يتم إنتاجها في لبنان لبنانية ("محليّ المنشأ") في حال اعتمدَ تصنيعها على فواكه مستوردة؟

قد يفاجئكم الجواب: في المبدأ، إنها كذلك، ما لم تتخط كمية السكّر المستورد نسبة 30% من ناحية القيمة وليس الحجم.

لا تشترط قاعدة القائمة المعمول بها (بالنسبة إلى عنوان أتش.أس 2009) بالضرورة أن تتم الاستعانة بالفواكه المزروعة في لبنان أو أيّ مكانٍ آخر. إذ يكون تغيير تعريفة الرسم الجمركي المنفّذ بالنسبة إلى الفواكه المحوَّلة إلى عصائر كافيًا. كما يمكن استخدام الفواكه المستوردة من دون أيّ قيدٍ أو شرطٍ. وبالتالي، تبدو القاعدة ليبرالية بالكامل.

صناديق الكرتون أهي منتج لبناني؟

تتولى شركات لبنانية إنتاج صناديق الكرتون انطلاقًا من الورق المموّج وغير المموّج. فهل "تنشأ" صناديق الكرتون في لبنان؟

يعتمد الجوابُ على قيمة المواد المستوردة. في حال لم تتجاوز القيمة أكثر من 50% من السعر النهائي (سعر المنتج تسليم باب المصنع) للصناديق، عندئذٍ تعتبَر لبنانية. أما المعيار الآخر المعمول به في الوقت عينه فيتم تنفيذه عادة ويتمثل بتغيير بند التعريفة الجمركية نظرًا لإدراج الصندوق الكرتوني تحت عنوانٍ مختلفة خلافًا للكرتون العادي. (تشير عبارة عنوان أتش.أس أو بند التعريفة الجمركية إلى فئة المنتجات المحددة بـ أربعة أرقام ضمن النظام المنسّق وهو أمر شائع الاستخدام عالميًا لدى معظم الدول من أجل تصنيف السلع والبضائع لأغراضٍ جمركية.

أحجار الماس المقطعة في لبنان- أهي منتج لبناني؟

على صعيد القيمة، تدخل أحجار الماس في خانة الواردات والصادرات اللبنانية الهامة في آنٍ. إذ يُضيف الصاغة اللبنانيون قيمة إضافية على الألماس المستورَد من خلال تقطيعه وتلميعه، الخ. ولكن هل تعتبَر منتجات "لبنانية المنشأ" بالنسبة إلى قواعد المنشأ؟

غالبًا ما يكون الجواب تارةً إيجابًا وطورًا سلبيًا. يعتمد الأمرُ على ما إذا كانت أحجار الماس خامًا ("غير مصقولة") أو مصقولة جزئيًا عند استيرادها إلى لبنان. في هذا السياق، تشترط قاعدة القائمة الخاصة بـ "الأحجار الكريمة وشبه الكريمة المصقولة" (وهي في الواقع تسمح بذلك) أن تتم "عملية التصنيع (منتج أجنبي "ذات منشأ غير محلي") انطلاقا من أحجار كريمة وشبه كريمة غير مصقولة". في حال تم تقطيع أحجار ماس خام وهامة، مصدرها جنوب أفريقيا على سبيل المثال، في لبنان عندئذٍ يُعتبَر المنتج المحلي المنشأ، أي الماس المقطع، لبنانيَّ المنشأ وفقا للقواعد المعمول بها في أوروبا وحوض المتوسط. وبالتالي، يستفيد المنتج من المعاملة التفضيلية عند تصديره إلى الدول المشاركة في هذه الاتفاقية. وفي الوقت الذي توفّر فيه دول عدّة معاملة معفاة من أية رسوم لأحجار الماس، إلا أن هذا الأمر لا ينطبق في كافة الحالات.

1. لماذا اختيار قواعد المنشأ؟ وما هيّتها ؟ لمَ وقع الاختيار على الاتفاقية بين أوروبا وحوض البحر المتوسط؟ وما علاقتها بالشركات اللبنانية؟

مقدّمة

تحدّد قواعد المنشأ "جنسية" منتجٍ ما. بالنسبة إلى بعض المنتجات، يبدو الأمر واضحًا لا لبسَ فيه فيما يتعلق بمصدرها. فالتفاحة التي تقطف من شجرة في وادي البقاع لهي تفاحة لبنانية من دون أيّ شك- ما عساها تكون غير ذلك؟ إلا أن الأمر أقلّ وضوحًا بالنسبة إلى منتجات أخرى. فالفستان الذي يتم صنعه في صور من الحرير المستورد أو صندوق الكرتون المصنّع في بيروت بواسطة الورق المقوّى المستورد من الهند أو خلطة المكسّرات التي تتضمّن الفستق الباكستاني واللوز المصري- فهل هي منتجات لبنانية؟ تتكفّل قواعد المنشأ بالإجابة عن السؤال.

ما الغرض منها، ولمَ بالتحديد؟

ما السبب الذي يجعل من جنسية المنتج أمرًا هامًا؟ لما يهمّنا أن نعرف جنسية المنتج؟ يتمثل الجواب في سببين رئيسيين وراء اهتمام الرأي العام ألا وهما معلومات المستهلك والرسوم الجمركية. تتعلق قواعد المنشأ بالسبب الثاني، أي الرسوم الجمركية أو بصورة عامة الأفضلية التجارية.

في هذا السياق، تطبّق معظم الدول أفضلياتٍ جمركية خاصة على السلع الوافدة من بعض الدول دون سواها. وبصورةٍ خاصةٍ، يجوز أن تنطبق هذه الأفضليات وفقا لاتفاقيات التجارة الحرة، على سبيل المثال الاتفاقية التجارية الحرة المبرمة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا واتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الاوروبي واتفاقيات التجارة الحرة بين لبنان وتركيا ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (جي.إيي.أف.تي.إيي) أو اتفاقية أغادير التي ينوي لبنان الانضمام إليها. بالنسبة إلى هذه الأنظمة والأنظمة الأخرى، تكمن الفكرة برمّتها في أن المنتجات "المحلية المنشأ" تستفيد من الأفضليات المتفق عليها بشكل متبادَل. يمكن التداول ببضائع البلدان الثالثة وإنما من دون أية معاملة تفضيلية بالتأكيد. لذا، تحدّد قواعد المنشأ البضائع التي تستفيد من الأفضليات التجارية.

كلمة سريعة بخصوص المسألة الأولى: معلومات المستهلك؛ يتعلق الأمر بالوسم مثال "صنع في لبنان" أو "صنع في فرنسا" أو ما إلى ذلك أو بإلزام المطاعم بالإشارة إلى مصادر اللحوم المستخدمة من قبلها. وعادة ما يتم وضع بعض بطاقات الوسم، أحيانًا تكون إلزامية وأحيانًا أخرى اختيارية، لمعلومات المستهلك. وتكون القواعد التي تطبّق لتحديد مصدر بضائع محددة تحقيقًا لأغراض معلومات المستهلك منفصلة بالكامل عن قواعد المنشأ. وغالبًا ما تكون مختلفة تمامًا بما انه تخدم غرضًا مغايرًا. لذلك، من المستحسَن عدم خلط الامور – يتعلق هذا الدليل بالنوع الأول من قواعد المنشأ.

لماذا ومتى يتعيّن عليّ إيلاء العناية (عدمه) بقواعد المنشأ؟

بما أنّ الغرض من قواعد المنشأ يكمن في توفير الأفضليات التجارية أو حجبها، لا تكون ملزَمًا فعليًا العناية بها إلا في حال أردت استخدام هذه الأفضليات – أو في حال طلب منك عملاؤك تطبيق القواعد لكي يتمكنوا لاحقًا من استخدام الأفضليات التجارية. يُقصَد بذلك، في حال يستفيد أيّ منتجٍ من معاملة معفاة من الرسوم الجمركية في سوق التصدير الهدف خاصتك، فلا داعي للقلق بشأن مدخلاتك وقيمتك المضافة – لا تبدو القواعد مهمة بالنسبة إليك (ومجددًا، قد يختلف الأمر في حال أبدى عميلك اهتمامًا في هذا الشأن).

قد تلجأ أيضًا إلى إهمال قواعد المنشأ، يبدو ذلك مفيدًا عندما تكون مصادرك الحالية أقلّ ثمنًا بكثير أو بكل بساطةٍ أفضل من تلك التي قد يتعين عليك استخدامها للتقيّد بقواعد المنشأ وحيثما يمكنك تحقيق ربحٍ إضافي (او خلافه تحقيق منافع إضافية) من المنتج النهائي حتى لو تم تطبيق الرسم الجمركي.

بعبارةٍ أخرى: تعتبَر عملية تطبيق القواعد مسألة اختيارية وليست ملزمة. عليكم الاختيار هذا الخيار في حال كانت الأفضليات التجارية هامة على نحوٍ كبير أو في حال كانت ملائمة لك أو كلا الأمرين. لا داعي للقلق في حال كان وضعك أفضل من دون تطبيق القواعد.

ما هي قواعد المنشأ الأورو- متوسطية؟

تشكّل الاتفاقية الأورو- متوسطية أولاً وأخيرًا مجموعة معيارية من قواعد المنشأ الأساسية والإجرائية. وعادة ما تكون هذه القواعد مشابهة بشكلٍ كبير لقواعد المنشأ المعمول بها أصلاً في الاتفاقيات التي وقعها لبنان مع دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) والاتحاد الأوروبي. وتضم الأحكام العامة عينها المتعلقة بكيفية الحصول على المنشأ أو عدمه ("مصنوعة بالكامل" و"التشغيل أو المعالجة الوافيين" و"التشغيل أو المعالجة غير الوافيين"، الخ) فضلا عن " قواعد القائمة " عينها ذات الصلة بالمنتج. كما تتضمن قواعدَ حول كيفية تراكم المنشأ في سلاسل القيمة للمنتجين في عدّة دول مشاركة تعرَف باسم "التراكم القطري" للمنشأ. لذلك، يتمحور هذا الدليل حول اكتشاف كيفية تطبيق هذه القواعد في الشركات.

لمَ الحاجة إذن إلى اتفاقية أوروبية – متوسطية جديدة بشأن قواعد المنشأ؟

توفّر الاتفاقية الأورو- متوسطية مبدأ التراكم وقواعد المنشأ المتّسقة في المسار الأورو- متوسطي. فهي تحدد مجموعة واحدة من القواعد المتوقع تطبيقها في المستقبل القريب في كافة الاتفاقيات التجارية الثنائية أو الإقليمية من قبل المفوّضين بالتوقيع. ويتم ذلك عبر استبدال البروتوكولات المتوفرة بشأن قواعد المنشأ الواردة في اتفاقيات التجارة الحرة بمرجعٍ يشير إلى الاتفاقية الأورو- متوسطية (راجِع الخانة أدناه). وتشمل الأطراف الأورو - متوسطية الموقّعة للاتفاقيات الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي وعددها 28 دولة والدول الأربعة في رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وتركيا ودول البلقان الغربية (وبخاصةٍ، يوغوسلافيا سابقًا) إضافة إلى معظم دول حوض المتوسط، لاسيما الأردن. ويتأتى عن هذه الاتفاقيات، متى تطبَّق، قواعد متّسقة كما تتيح التراكم "القطري" للمنشأ، وهذا ما يشكّل المسألة الرئيسة للعملاء التجاريين. وهكذا، يتمكن المنتجون من تصدير المنتجات من مصر إلى لبنان وبالتالي إخضاعها لمعالجة إضافية (وإنما أقلّ ممّا نحتاج إليه للحصول على المنشأ في حال تم استيراد المنتج من الصين مثلاً) وتصديرها معفاة من الرسوم الجمركية إلى سويسرا وفقا للاتفاقية المبرمة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا.

ملاحظة بشأن الاتفاقية التجارية بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا

تظلّ البروتوكولات المتوفرة بشأن قواعد المنشأ في الاتفاقية التجارية بين بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا (والاتفاقيات الأخرى المبرمة بين الشركاء الأوربيين- المتوسطيين مثال الاتفاقية الموقعة بين الاتحاد الاوروبي وبين لبنان) لحين تطبيق الاتفاقية الأورو- متوسطية بالكامل.

بالنسبة إلى رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا، يبدو الوضع خاصًا نوعًا ما: فقد تم توقيع اتفاقية جماعية بين رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وبين لبنان تشمل كافة المنتجات باستثناء تلك الزراعية (الفصول أتش.أس 23-1). وقد أرفقت هذه الاتفاقية بـ "اتفاقيات زراعية" ثنائية بين لبنان وسويسرا (وتشمل ليشتشاين أيضًا) وبين لبنان والنروج وبين لبنان وآيسلندا التي تشمل المنتجات الزراعية، لاسيما الأغذية.

كما يؤثّر ذلك على كيفية تطبيق قواعد المنشأ في الاتفاقيات التجارية المبرمة مع دول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا. تضم اتفاقيات التجارة الحرة الجَماعية الموقعة بين لبنان ورابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا قواعدَ مطابقة تقريبًا لتلك الواردة في الاتفاقية الأورو- متوسطية. في المقابل، لا تكتفي الاتفاقيات الزراعية الثنائية الثلاثة بتغطية المنتجات على نحو انتقائي بل تشمل أيضًا قواعد المنشأ الفردية الخاصة بتلك المنتجات المشمولة.

يُراد من ذلك، طالما أنّ قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطية لم تطبق حتى الآن في تلك الاتفاقيات، يتعيّن على المصدّرين الرجوع إلى مجموعة القواعد المختلفة بناءً على خصائص المعاملة. في حال وجود أيّة شكوكٍ في هذا السياق، يتعين على أصحاب المصالح الاتصال بالسلطات الجمركية في دول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا لمزيدٍ من المعلومات. يمكن الإطلاع على الروابط ذات الصلة بمواقعها الإلكترونية في الجزء الأخير من هذا الدليل (صفحة 104).

هل صحيح بأنّ قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطية لم تطبّق بعد في لبنان؟

نعم، هذا صحيح. لم يباشر أيّ من لبنان وعدد من الدول الأخرى في وضع الاتفاقية الأورو- متوسطية قيد التنفيذ ضمن الاتفاقيات الثنائية المبرمَة بينها. من المتوقع تطبيق هذا الأمر عبر إرفاق ملحق بالاتفاقية، بعنوان المجموعة الفعلية للقواعد، بتلك الاتفاقيات الثنائية.

هل يعني ذلك عدم توفر أية إمكانيات تراكم للمنتجين اللبنانيين؟

كلا – إذ تتوفر بعض إمكانيات التراكم الثنائي وإنما لا أفق حتى الآن لأيّ تراكمٍ قُطري ملفتٍ بين ثلاثة بلدانٍ أو أكثر.

هذا وتتوقع الاتفاقيات القائمة بعض تراكم المنشأ وإنما لم تحقق حتى الآن شبكةً لفرص التراكم القطري. على سبيل المثال، تضمّنت الاتفاقية المبرمة بين رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) وبين لبنان إمكانية التراكم القُطري إلا أنها تفتقر إلى النسخ المطابقة المطلوبة في اتفاقياتٍ أخرى. لذللك، فهي تكون نافذة حاليًا على شكل تراكم ثنائي بين المنتجين في دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وفي لبنان. وفقا لاتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان والاتحاد الاوروبي، من غير الممكن حاليًا إحقاق أيّ تراكم غير التراكم الثنائي المنفّذ بين الاتحاد الاوروبي ولبنان.

إذًا، لم الحاجة إلى إدراك القواعد الآن؟ أربعة أسباب تدفعك إلى فهم هذه القواعد – إقرأ هذا الدليل

(1) يتعيّن عليك فهم كيفية تطبيق قواعد المنشأ بصورة عامة إذا أردتَ تصدير أو استيراد المنتجات على نحوٍ ناجح. يهدف هذا الدليل إلى جعل قواعد المنشأ صديقك الدائم – ونقصدُ كافة قواعد المنشأ وليس القواعد الأورو- متوسطية فقط. حتى لو لم تعمد يومًا إلى تطبيق هذه الأخيرة، يعتبَر ذلك بمثابة استثمار جيّد للوقت.

(2) تكون قواعد المنشأ الأورو – متوسطية الواردة في متنه عبارة عن القواعد عينها (تقريبًا) المعمول بها أصلاً في الاتفاقيات التجارية بين لبنان ورابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا والاتحاد الاوروبي. لذا، من الضروري الاطلاع عليها بالتفصيل وبخاصةٍ تلك التي تُعنى خصيصًا بقطاع عملك ومنتجاتك.

(3) يقع على عاتقك فهم وتقييم والترويج للفرص التي يمكن أن تنشأ عن أكبر قدر ممكن من تراكم المنشأ. يُقصد بالتراكم الأوروبي- المتوسطي: التعاون التجاري المُربح في المنطقة الاوربية- المتوسطية لك ولمنافسيك على حدٍّ سواء.

(4) يتعيّن عليك التفاعل وتحديد القواعد المستقبلية. إذ تعتبَر القواعد الثابتة وغير المتغيّرة التي لا يتم تعديلها للتأقلم مع الواقع التجاري أمرًا من الماضي في حال أخذت الشركات كامل مسؤولياتها على مِحمل الجدّ. وتحقيقًا لتوفير مدخلك في عملية مراجعة القواعد (عملية المراجعة الحالية والجولات المستقبلية في آنٍ) لا بدّ أن تكون ملمًّا بالموضوع. وهذا الامر ينطبق أيضًا على الاتفاقيات التجارية المستقبلية التي سيوقعها لبنان سواء مع أطراف أوروبية- متوسطية أو مع بلدان ثالثة. لذا، احرَص على تحديد شكل القواعد لكي تتلاءم وأعمالك!

الاتفاقية الأورو – متوسطية الخاصة بالخبراء – نظرة على بنية التطبيق وآلياته

يتميّز النص الرئيس للاتفاقية الأورو – متوسطية بإيجازه فهو يتضمن إحدى عشرة مادة فقط. أما المكوّن الأساسي فيتمثّل بالمرفق I تحت عنوان "تعريف مفهوم "منتجات المنشأ" و"طرق التعاون الإداري": إنه المكان الملائم لمعالجة قواعد المنشأ الفعلية (العامة) والإجراءات ذات الصلة. كما ويتلاءم الملحق I مع بروتوكولات المنشأ في اتفاقيات التجارة الحرة. (يُقصَد بعبارة "مادة" متى تم ذكرها في هذا الدليل من دون أية مواصفات إضافية إحدى المواد الـ 35 التي يتألف منها الملحق 1).

أما الملحق II تحت عنوان " قواعد قائمة " الخاصة بالمنتج فقد أرفِق بالملحق I وهو يحدّد عملية "التشغيل أو المعالجة الوافيين" المطلوبة للمنتجات مع إضافة مدخلاتٍ أجنبية ("غير المنشأ") وفقا لكلّ منتجٍ على حِدة. يلخّص عنوان الملحق II الأمر برمّته: "قائمة التشغيل أو المعالجة المطلوب تنفيذهما على مواد غير المنشأ تحقيقًا لإضفاء صفة المنشأ على المنتجات المصنّعة". تكون " قواعد القائمة " الواردة في الملحق II مسبوقة بالملحق I ويتضمّن "ملاحظاتٍ تمهيدية للقائمة الواردة في الملحق II". وتكون الملاحظات التمهيدية هامة من اجل القراءة الصحيحة لبعض قواعد القائمة، على سبيل المثال تلك المتعلقة بالأنسجة.

تجدر الإشارة إلى أنّ الاتفاقية الأورو – متوسطية لا تلزِم مباشرةً الاطراف بقواعد المنشأ الواردة في المرفق I على الرغم من كونها قانونًا اتفاقية دولية. عوضًا عن ذلك، تشكّل الاتفاقية وثيقة مرجعية حيث لا تنطبق القواعد فعليًا إلا بموجب اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية الموقعة بين الأطراف المعنيّة. يُقصَد بذلك بأنّ تلك اتفاقيات التجارة الحرة المبرمة بين الأطراف المعنية تتضمن قواعد المنشأ الأورو- متوسطية ويتم ذلك عبر الإشارة بشكلٍ نموذجيّ إلى الاتفاقية الأورو- متوسطية بالكامل (أو على نحوٍ أدقٍ، قواعد المنشأ الواردة في متنه). على سبيل المثال، راجِع البند 8.1 من الاتفاقية الموقعة بين مونتينيغرو ورابطة التجارة الحرة الاوروبية (الأفتا)؛ فيما يلي نصه:

"تخضع حقوق والتزامات كلا الطرفين فيما يتعلق بقواعد المنشأ والتعاون الإداري بين السلطات الجمركية لكلا الطرفين لأحكام الاتفاقية الإقليمية بشأن قواعد المنشأ التفضيلية الأورو – متوسطية..."

بالنسبة إلى اتفاقيات التجارة الحرة القائمة، يتم استبدال البروتوكول الأصلي لقواعد المنشأ بمرجعٍ مماثلٍ؛ الأمر الذي يتطلّب بشكل بديهي تغيير تلك الاتفاقيات التجارية الحرة، ما يتطلب وقتًا وجهدًا إضافيين.

هذا وتوفّر هذه الإضافة إلى اتفاقيات التجارة الحرة ظهور تأثيرَين اثنين أساسيين للاتفاقية: أولاً، تكون قواعد المنشأ في كافة تلك الاتفاقيات متسقة بالكامل، ما يجعل من تراكم المنشأ القطري المرجوّ أمرًا ممكنًا (التراكم حيث تكون ثلاثة بلدان أو أكثر معنيّة). ثانيًا، لا تكون أية تغييراتٍ مستقبلية لاحقة بالقواعد المماثلة ضرورية إلا مرة واحدة وعل نحوٍ مركزيّ حيث تتم في الاتفاقية الأورو-متوسطية بحدّ ذاتها. هذا وتُطبَّق التغييرات اللاحقة بالاتفاقية الأورو – متوسطية تلقائيًا فور إدخالها وذلك في كافة تلك الاتفاقيات التجارية الحرة التي تعتبر بمثابة مرجعٍ للاتفاقية.

نتيجةً لذلك، لا يمكن تطبيق الاتفاقية الأورو-متوسطية إلا بموجب اتفاقيات التجارة الحرة؛ أي أنه يعود لكلّ بلدٍ حرية اختيار البلد الذي يرغب بإبرام اتفاقية تجارة حرة معه حيثما ينطبق المحتوى الرئيس للاتفاقية الأورو-متوسطية ، أي قواعد المنشأ. لا تعتبَر الاتفاقية الأورو-متوسطية اتفاقيًا تجاريًا بحدّ ذاته بين الأطراف المعنيّة كما لا تلزِم أيًّا من الطرفين إبرام اتفاقية تجارة حرّة أو التعامل فيما بينهما.

2. ما معنى "منتج لبناني"؟ كلّ ما تحتاج إليه للاطلاع على الآليات الرئيسة لإنتاج منتج "منشأ"

ما هي الأدوات المطلوبة؟ تتم الاستعانة بثلاثة مجموعاتٍ من القواعد

النظام المنسّق (أتش.أس): تعتمد القواعدُ عادةً على المنتج المحدّد المعنيّ. ويحدّد تصنيفه في أتش.أس" قواعد القائمة" الواجب تطبيقها. غالبًا ما يتعيّن علينا معرفة الفئة التي صنّفت فيه المنتج الوارد في أتش.أس وإلا لن نتمكن من معرفة ما إذا تم إدخال أيّ تغييرٍ على بند التعريفة الجمركية (سي.تي.أتش). يتوفر النظام المنسّق / أتش.أس إلكترونيًا أو على نحوٍ أسهل عبر تطبيق الهاتف الذكي! قد تضطرّ أحيانًا إلى قراءة الملاحظات التمهيدية لفصلٍ ما، ولكن الأمر ليس معقدًا للغاية، جرّبه وستكتشف بأنه يمكنك تصنيف منتجاتك ومدخلاتها بسهولة تامة في تسعة من أصل عشرة حالاتٍ.

قواعد القائمة: فور اطلاعك على عنوان أتش.أس الخاص بمنتجك، تطلعك قواعد القائمة بماهية القواعد المعمول بها. وإنما كُن حذِرًا: احرَص على تطبيق قاعدة خاصة فقط في حال كان منتجك محدّدًا ضمنها. وإلا وجُبَ تطبيق قاعدة الفصل. انتبه إلى الملاحظات التمهيدية؛ فهي توفّر أحيانًا المفتاح إلى الحلّ.

القواعد القائمة: تأكّد من توفير لمحة عامة واحدة على الأقلّ للقواعد العامة (على النحو الموفّر في هذا الدليل). وبصورةٍ خاصةٍ، تأكّد من القاعدة المتعلقة بالمنتج "المصنوع بالكامل" (في حال تم ذلك، لا داعي للقلق بشأن أيّ أمرٍ آخر) و"التشغيل والمعالجة غير الوافيين" (في حال تم ذلك، عندئذٍ لن تأتيك قاعدة القائمة بأيّ نفعٍ) وقاعدة التساهل العام (غالبًا ما تكون النسبة لغاية 10 % مقبولة باستثناء المنسوجات والملابس) .

2.1 كيف يصبح منتجٌ ما لبنانيًا؟ (المادة 2)

يخضع المنتج لطريقتين اثنتين أساسيتين من أجل صفة المنشأ اللبناني والمعدّل وفقا لاستثناءاتٍ قليلة (متساهلة أو صارمة):

إما يكون المنتج "**متحصلاً عليه بالكامل**" في لبنان وإما يتم تحويل المدخلات الأجنبية بصورة أساسية عبر إخضاعها لعملية "**التشغيل والمعالجة الوافيين**" في لبنان.

وقد حدِّدت عبارة " التشغيل والمعالجة الوافيين" لكلّ منتجٍ في "**قواعد القائمة**" الخاصة بالمنتج الواردة في الاتفاقية الأورو- متوسطية .

كما يخضع التأثير للتعديل وفقا **لقاعدة التساهل العام** التي تتيح إضافة مدخلات أجنبية بنسبة 10% على نحوٍ مغاير لما هو محدّد في قواعد القائمة.

أما خطوة الإنتاج التي يُراد منها منح صفة المنشأ المحلي فتخضع للحدّ الأدنى: لا تساهم العمليات المدرجة في خانة "التشغيل أو المعالجة غير الوافيين" في منح صفة المنشأ المحلي حتى لو استوفت قواعد القائمة.

هذا وتأخذك هذه القواعد الأساسية بعيدًا؛ ولكن بالتأكيد عليك التيقظ لعددٍ من الأمورٍ مثال القواعد الإجرائية والتعريفات وما إلى لك.

أما الأمر الأهم الواجب أخذه بعين الاعتبار فهو "**تراكم" المنشأ**. إذ تعتبَر المنتجات والمواد المستوردة من البلدان حيث يشكّل التراكم أمرًا هامًا وأساسيًا بمثابة مدخلات "منشأ". وبعبارةٍ أخرى: تتم معاملتها وكأنها وافدة من لبنان؛ أي لن تكون مضطرًا إلى العمل عليها ومعالجتها لتصبح منتجاتٍ لبنانية، مثال المنتجات التي تستفيد من الأفضلية التجارية عند تصديرها.

2.2 ما معنى منتج "مصنوع بالكامل"؟ (المادة 4)

الفكرة الرئيسة

تكون المنتجات المصنوعة بالكامل عبارة عن المنتجات "المحلية الصنع بكل ما للكلمة من معنى" أي أنه تم إنتاجها في بلدٍ واحدٍ فقط. فلنأخُذ مثلاً الزيتون المقطوف من الأشجار المحلية أو النحاس المستخرَج من التربة أو المفروشات المصنوعة من الخشب المحلّي.

إن أيّ إضافة صغيرة أو مدخَل ناشئان عن أيّ بلدٍ آخر قد يساهمان عادة في نزع مؤهلات منتجٍ ما وتجريده من "طابعه المحلي". فلو ألقيتَ نظرة عن كثبٍ إلى القواعد لوَجدتم بأن المنتجات قد تكون أجنبية في بعض الحالات قبل أن تصبح "مصنوعة بالكامل". على سبيل المثال، هذه هي الحال بالنسبة إلى الخردة والنفايات الناتجة عن عملية الإنتاج (يجوز أن تنشأ عن مواد المدخلات الأجنبية) أو المنتجات المستخدمة المجمّعة محليًا التي لا تعود صالحة للاستخدام بعد الآن (يمكن أن تكون مستوردة). وفي حالاتٍ أخرى، يشكّل السلف عاملاً أجنبيًا، مثال العجول المولودة محليًا من أبقار "مستوردة".

القاعدة المحددة في الاتفاقية الأورو – متوسطية – المادة 4 من المرفق I بالاتفاقية الأورو – متوسطية

تتضمّن الاتفاقية قائمة شاملة ومسهبة بالمنتجات التي تعتبَر مصنوعة بالكامل – وتكون معظمها ذاتية التفسير. فيما يلي القائمة الواردة في المادة 4 والتي خضعت لبعض التنقيحات الطفيفة لإظهار وجهة النظر اللبنانية:

(أ) المنتجات المعدنية المستخرجة من التربة أو من قاع البحر في لبنان؛
(ب) الخضراوات المحصودة في لبنان؛
(ج) الحيوانات الحيّة المولودة والتي تتم تربيتها في لبنان؛
(د) المنتجات المصنوعة من الحيوانات الحيّة التي تتم تربيتها في لبنان؛
(هـ) المنتجات الناشئة عن الصيد أو صيد الأسماك في لبنان؛
(و) منتجات الصيد البحري والمنتجات الأخرى التي تستخرج من البحر خارج المياه الإقليمية اللبنانية بواسطة السفن العائدة إليه؛
(ز) المنتجات المصنّعة على متن السفن المصانع اللبنانية باستثناء المنتجات المشار إليها في النقطة (و)؛
(ح) الأغراض المستعملة التي يتم تجميعها في لبنان والمراد منها استرجاع المواد الخام، بما في ذلك العجلات المستعملة من أجل استعادتها أو لاستخدامها كنفاياتٍ؛
(ط) المخلّفات والخردة الناشئة عن عمليات التصنيع المنفّذة في لبنان؛
(ي) المنتجات المستخرجة من التربة البحرية أو التربة الباطنية خارج المياه الإقليمية شريطة أن يحتفظ لبنان بحقوقه الوحيدة للعمل على تلك التربة او التربة الباطنية؛
(ك) السلع المنتجَة في لبنان باستثناء تلك المحددة من النقطة (أ) إلى (ي).

هل من أمور مخادعة يجب التنبّه لها؟

تكون العبارات المستخدَمة ذاتية التفسير بمعظمها إلا أنّ ثلاثة أمور تستدعي التوقف عندها ألا وهي:

- تخلّلت عملية الصياغة بعض الشوائب الواردة في نص المادة 4. يمكنكم تجاهلها بشكلٍ كبيرٍ إلا أنه من المفيد التعرّف على خلفيتها. على سبيل المثال، تتحدّث النسخة الانكليزية عن "منتجات الخضار المحصودة في بلدٍ معيّن" إلا أنها لم تأتِ على ذكر الفواكه والشتول. ويعود السبب في ذلك لكون النسخة الفرنسية "المنتجات النباتية" أي المنتجات القائمة على النباتات قد أسيئت ترجمتها. لذا تذكّروا: تكون كافة المنتجات النباتية المصنوعة بالكامل التي تم حصدها في لبنان واردة في المادة 4 الراهنة.

- لاحِظ الفرق بين النقطة (ح) للمنتجات المستخدمة التي يتم تجميعها في البلد و(ط) بالنسبة إلى الخردة والمخلّفات الناشئة عن عملية الإنتاج.، إذ يمكن أن يكون كلاهما منتجاتٍ ذات منشأ أجنبي. لا بدّ أن تبلغ السلع المستخدمة مرحلة معيّنة تصبح فيه غير صالحة للاستعمال بعد الآن؛ على أن تأتي الخردة والمخلّفات حصيلة لعملية الإنتاج داخل البلد.
- غالبًا ما تتعارض قواعد المنشأ بالنسبة إلى الأسماك التي يتم اصطيادها من أعالي البحار إلا أن الاتفاقية الأورو-متوسطية تعتمد مقاربة قياسية في هذا الشأن. تم شرح عبارتي "السفن" و"السفن المصانع" المذكورتين في الفقرة 1(ز) و(و) في الفقرة 2 من المادة. فهي تشير إلى السفن والسفن المصانع 1) المسجّلة في لبنان و2) التي تبحر وهي ترفع العلم اللبناني و3) المملوكة بنسبة 50% على الأقلّ من قبل مواطنين لبنانيين أو من قبل شركة تتخذ مقرًا رئيسًا لها في لبنان حيث يكون مديرها أو مدراؤها وأغلبية أعضاء مجلس إدارتها من الجنسية اللبنانية وحيث يعود نصف رأسمالها، في حال شركات الشراكة أو المحدودة المسؤولية، للبنان أو الهيئات الرسمية أو مواطنين لبنانيّين و4) حيث يكون قبطان السفينة والموظفين التابعين له مواطنين لبنانيّين و5) يكون 75% على الأقلّ من طاقمها مواطنين لبنانيّين.

2.3 ما معنى "تم تنفيذه أو معالجته على نحوٍ وافٍ"؟ (المادة 5)

الفكرة الرئيسة

في حال لم يكن أيّ منتجٍ "أصيلاً" (متحصلاً عليه بالكامل)، أي أنه يتضمن موادًا أجنبية عندئذٍ يتعيّن تحويل هذه المواد الأجنبية لاكتسابها صفة المنشأ من دون الاكتفاء بمرورها عبر البلد ويعتبَر ذلك بمثابة مجرّد إعادة شحنٍ. تشير الاتفاقية الأورو – متوسطية إلى هذا التحول بعبارة "التشغيل أو المعالجة الوافيين" بينما تشير إليها اتفاقيات أخرى بعبارة "التحوّل الأساسي". تظلّ الفكرة هي عينها.

بالنسبة إلى الاتفاقية الأورو- متوسطية ، تحدَّد عبارة "التشغيل أو المعالجة" الفعليين المطلوبين لتوريد منتجاتٍ نهائية "ذات منشأ" وفقا للقواعد الخاصة بالمنتج (المشار إليها بعبارة "قواعد القائمة"). وتحدّد هذه القواعد التحوّل الذي تخضع له مواد غير المنشأ لاكتساب صفة المنشأ، أي لتصبح منتجات "منشأ". تعتبَر قواعد القائمة بمثابة قواعد "هجرة" لتحويل المواد الأجنبية إلى منتجاتٍ محلية الصنع.

أين نجد قواعد القائمة؟

يحتوي الملحق II بالمرفق I من الاتفاقية الأورو – متوسطية على قائمة التشغيل أو المعالجة المطلوب إجراءها على مواد غير المنشأ لإضفاء صفة المنشأ على المنتجات المصنّعة.

ما هي الآليات الأساسية المعتمدة في قواعد القائمة؟

فيما يلي الآليات الثلاثة الأساسية: تغيير تعريفة الرسم وإضافة القيمة والعمليات المحدّدة. (هذا وتتطلب بعض قواعد القائمة توفير المنتجات المصنوعة بالكامل). قد يبدو الامر استنساخًا ولكنه ليس كذلك وإلا لن يتم تطبيق قاعدة التساهل العام).

- **تغيير بند التعريفة الجمركية (سي.تي.أتش):** يُعتبَر أي منتجٍ على أنه تم تشغيله أو معالجته على نحوٍ وافٍ عندما يتم تصنيفه على نحوٍ مؤلّفٍ من أربعة أرقام في النظام المنسّق، أي العنوان المختلف عن ذلك المحدد لكافة المواد غير المحلية المنشأ المستخدمة في تصنيع المنتج.

مثال: أتش.أس 9403 – المفروشات والقِطع الاخرى

قاعدة القائمة: مصنّعة من مواد خاضعة لأية تعريفة باستثناء تلك المعتمَدة للمنتج.

المواد: الخشب (أتش.أس 4407) والطلاء (أتش.أس 3208) والمادة اللاصقة (أتش.أس 3506)

النتيجة: يُصنَّع المنتج من مواد مصنّفة تحت عناوين أخرى وبالتالي تستوفي شروط قاعدة القائمة وتعتبَر منجًا لبنانيًا.

- **إضافة القيمة** – لا تتجاوز قيمة كافة أو بعض مواد غير المنشأ النسبة المئوية المحددة لسعر المنتج تسليم باب المصنع الخاصة بمنتجٍ ما[2].

مثال: أتش.أس 3922- حوض الاستحمام (مصنوع من البلاستيك)

قاعدة القائمة: يتم تصنيعه على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج

قيمة المنتج: 300$

قيمة المواد: 100$ (البوليمير وفقًا للشكل الاوّلي)

النتيجة: تُقدَّر قيمة المواد "غير المحلية المنشأ" بحوالى 33% من قيمة المنتج وبالتالي فهي تستوفي شروط قاعدة القائمة ويكون المنتج لبنانيّ المنشأ.

- **العملية المحدّدة** – تتطلب بعض عمليات أو مراحل التصنيع تنفيذها على مواد غير المحلية المنشأ. وتكون العمليات المحدّدة عبارة عن الحدّ الأدنى المطلوب لكي تكسب المنتجات صفة المنشأ؛ أي يمكن أن تتضمّن عملية الإنتاج عناصر إضافية أكثر من العملية المحدّدة في قاعدة القائمة؛ وإنما ليس أقلّ. كما يُقصد بذلك بأنه من الممكن أن تبدأ عملية "التشغيل أو المعالجة" في لبنان في مرحلة مبكرة (أي قبل بلوغ الخطوات التي تنص عليها القاعدة) وإنما ليس بعدها على الإطلاق.

مثال: أتش.أس 9614 – الغليون(البايب) وصحن الغليون

قائمة القاعدة: مصنّعة من القطع خشنة الشكل وغير المصقولة

العملية / النتيجة: في حال تم تصنيع البايب/ الغليون من قطع خشنة الشكل وغير مصقولة في لبنان عندئذٍ يستوفي شروط قاعدة القائمة ويكون منتجًا لبنانيًا. أما في حال كان شكل البايب الأساسي منحوتًا من الخشب وتم تشطيب المنحوتات من قبل أخصائي لبناني - حتى لو أضافت العملية قيمة كبيرة- لا تكون شروط "العملية المحددة" مستوفاة وبالتالي لا تعتبَر المسورة لبنانية المنشأ. في المقابل، في حال اشترى منتِجٌ لبنانيٌّ جذع شجرةٍ وقام بتقطيع " الشكل الخشن" قبل أن يتولى منتِج لبنانيّ آخر بنحت هذه القطعة وتحويلها إلى بايب، عندئذٍ تكون القاعدة مستوفاة الشروط (يتطلب الأمر اتخاذ خطواتٍ إضافية أكثر من تلك المطلوبة – مصنّعة من القطع الضخمة – المنفّذة في لبنان).

- **التوليفات** – تعمدُ قواعد القائمة أحيانًا إلى مزج هذه الآليات (فضلا عن الوفاء بمتطلبات الخاصة بالمنتج "المصنوع بالكامل" لبعض المدخلات) وتشترط على المنتجين الوفاء ببعض هذه الآليات أو جميعها في الوقت عينه.

مثال: أتش. أس 2202 – المياه، لاسيما المياه المعدنية والمياه الغازية التي تحتوي على كمية مضافة من السكّر أو المواد المحلاة أو المنكّهة الأخرى والمشروبات غير الكحولية التي لا تحتوي على عصير الفواكه أو الخضراوات الخاضعة لتعريفة العام 2009.

قاعدة القائمة بالتزامن مع ثلاثة شروط: (1) التصنيع من المواد الواردة تحت أي عنوان باستثناء ذلك الخاص بالمنتج و (2) قيمة المواد في الفصل 17 (السكر والحلويات) التي لا تتخطى نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع و(3) تكون منتجات عصير الفاكهة المستخدَمة بمثابة منتجات محلية المنشأ باستثناء عصير الأناناس والحامض والغريب فروت.

كيف تُقرأ "قواعد القاعدة" - تحديد المبادئ الأساسية

كما هو مبيَّن في الجدول أدناه، يتألف الملحق II من 4 أعمدة: يُخصَّص العمود 1 لعنوان النظام المنسّق بينما يقدّم العمود 2 وصفًا للمنتجات الواقعة ضمن نطاق عنوان أتش.أس الملائمة أما العمودين 3 و4 فيحدّدان المعيار الذي يمنح صفة المنشأ لمواد غير محلية المنشأ. وفي معظم الحالات، يكون المعيار محدّدًا في العمود 3. وفي حال تم تحديد معيارٍ بديلٍ في العمود 4 عندئذٍ يعود للجهة المصدّرة حق اختيار أيّ من المعيارَين.

تصنيف أتش.أس	وصف المنتج	القاعدة المطبّقة	
رقم عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على مواد غير المنشأ التي تمنح صفة المنشأ	
1	2	3	4
8411	طائرات التوربو النفاثة والمرواح التربينية وتربينات الغاز الأخرى	مصنّعة من: مواد خاضعة لأية تعريفة باستثناء تلك المعمول بها للمنتج وحيثما لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	مصنّعة على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة نسبة 25% سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

يبيّن القسم 4 أدناه عددًا وافرًا من الأمثلة المعتمدة في قواعد القائمة- يُرجى التحقق منها. ستلاحظ بأنها أمثلة مباشرة في معظم الحالات.

2.3.1 الاستثناء السلبي: "التشغيل أو المعالجة غير الوافيين" – الخطوات التي لا تجعل من منتجي "لبنانيًا" (المادة 6)

تمامًا كما توفّر عملية التشغيل او المعالجة الوافية صفة المنشأ، فالعكس صحيح أيضًا، أي عملية التشغيل أو المعالجة غير الوافية ("الحدّ الأدنى من العمليات" التي لا تجعل من المنتج لبنانيًا حتى لو تم الوفاء بشروط قاعدة القائمة. في هذا السياق، تعتبَر بعض عمليات التشغيل أو المعالجة وكأنها تملك الحدّ الأدنى من التأثير على المنتج على نحوٍ يتعذّر عليها توفير "هجرة" مواد "غير محلية المنشأ" إلى مواد "محلية المنشأ".

تكون القائمة الواردة أدناه بخصوص عملية "التشغيل أو المعالجة غير الوافية" الواردة في الاتفاقية الأورو – متوسطية مسهَبة:

(أ) حماية العمليات للتأكّد من أن المنتجات هي في حالةٍ جيّدة طوال مدة النقل والتخزين؛
(ب) تركيب وتجميع الحُزَم؛
(ج) غسيل وتنظيف وإزالة الغبار أو الأكسيد أو الزيت أو الطلاء أو الغلافات الأخرى؛
(د) كيّ أو ضغط الأقمشة؛
(ه) عمليات الدهان والطلاء؛
(و) التقشير والتنظيف والتلميع والصقل الجزئي أو الكلّي للحبوب والأرز؛
(ز) العمليات المضافة لتلوين السكّر أو تشكيل قوالب السكّر؛
(ح) أعمال تقشير وإزالة اللبّ ونزع القشرة للفواكه والمكسّرات والخضراوات؛

(ط) أعمال النحت والتنعيم أو التقطيع البسيط؛
(ي) عمليات النقل والمسح والفرز والتصنيف والترقيم والملاءمة (لاسيما إعداد مجموعة أغراض)؛
(ك) أعمال التعبئة في الزجاجات والعبوات والحناجر والأكياس والصناديق والعلَب وتثبيت البطاقات أو اللوحات فضلا عن كافة عمليات التوضيب البسيطة الأخرى؛
(ل) وضع أو طباعة العلامات والبطاقات والشعارات لاسيما اللافتات المميّزة الأخرى على المنتجات أو الحُزم ذات الصلة؛
(م) عملية المزج البسيطة للمنتجات سواء كانت من أنواع مختلفة أو عدمه؛
(ن) خلط السكّر مع أيّة مادة أخرى؛
(ص) عملية التركيب البسيطة لأجزاء من الأغراض للحصول على غرضٍ كامل أو فكّ المنتجات وفصلها إلى قطع؛
(ع) توحيد عمليتين اثنتين أو أكثر من تلك المحدّدة من (أ) إلى (ن)؛
(ف) ذبح الحيوانات.

ملاحظة: ممّا لا شكّ فيه بأنّ قواعد التشغيل أو المعالجة غير الوافية تنطبق وحسب على المواد غير محلية المنشأ. لا وجود لأيّ شرطٍ حول المدة الواجب تخصيصها للعمل على مواد محلية – فهي أصلاً ذات "منشأ".

أمثلة: إنّ أي منتجٍ يتم تصنيعه من خلال التركيب البسيط للمواد الناشئة في لبنان يعتبَر منتجًا لبنانيًا على الرغم من أنّ عملية التشغيل قد تنضوي في نطاق الفقرة (ص). كما تؤدّي عملية خلط المكسّرات اللبنانية مع البذور اللبنانية، بغضّ النظر عن مدى سهولة العملية، إلى توفير خلطة لبنانية. (في الواقع: ما عسى أن يكون غير ذلك؟)

2.4 الاستثناء الإيجابي: تساهل عام بنسبة 10% (إحذَر التفاصيل) (البند 5.2)

حتى لو لم تفسح قاعدة القائمة المجالَ أمام استخدام بعض المواد غير محلية المنشأ لصناعة منتجٍ ما، إلا أنه يمكن استخدام بعضٍ من هذه المواد، شريطة ألا تتخطى قيمتها الإجمالية نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج. وهذا ما يُعرَف بقاعدة التساهل العام. تجدر الإشارة إلى وجوب تطبيق قيدٍ ما وهو: حيثما يكون متاحًا تطبيق حدّ أقصى من النسبة المئوية للمدخلات الأجنبية ("غير محلية المنشأ")، لا تطبَّق قاعدة التساهل العام من أجل زيادة تلك النسبة المئوية؛ على أن يتم التقيّد بالمستوى الأقصى. وهكذا، في حال تطلّبت قاعدة القائمة حدًا أقصى من المدخلات الأجنبية بنسبة 40%، فهذا هو القيد المتوقع تطبيقه وليس 40% + 10% من نسبة التساهل.

الشرط الثاني: لا تطبَّق قاعدة التساهل العام على الأقمشة والملبوسات (المنتجات الواردة في الفصول من 50 إلى 63 من أتش.أس). في المقابل، تتوفر بعض قواعد التساهل المحددة وإنما الأقلّ إسهابًا على هذه المنتجات.

مثال: أتش.أس7019 – أغراض الألياف الزجاجية (غير تلك المغزولة)

قاعدة القائمة: مصنّعة من الغزل غير الملوّن

المواد: 95% من الغزل المستورد وغير الملوّن و5% من الغزل المستورد الملوّن

النتيجة: لم يتم تخطِ التساهل مع مواد غير محلية المنشأ البالغة 10%. وهكذا، تكون قاعدة القائمة مستوفاة ويعتبَر المنتج لبنانيًا.

تُظهِرُ قاعدة التساهل العام نقاط ضعفٍ أساسية، ما يصعّب الأمور على الشركات ومنها: التغييرات اللاحقة بالأسعار. في حال ارتفع سعر المواد المدخَلة يُصبح من الصعوبة في مكانٍ التقيّد بنسبة 10% من قاعدة التساهل. وينطبق الأمر عينه في حال كانت ظروف السوق صعبة وتعيّن على شركة ما تخفيض سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد من قبلها. يتمثّل الحلّ الممكن لهذه المشاكل في التعبير عن قاعدة التساهل بالوزن عوضًا عن القيمة وحيث لا تعتمد مسألة مطابقة قواعد المنشأ على تقلّبات السعر. ينطبق هذا الأمر أحيانًا على قواعد القاعدة كما اقترحت بعض البلدان تطبيقًا أوسع نطاقًا.

2.5 التراكُم والمرونات الأخرى – تزويدك بسلاسل القيمة

الحصول على صفة المنشأ على الطريقة المحلية: فور اكتساب المدخلات صفة المنشأ فإنها تفقد طابعها الأجنبي.

تطبَّق قواعد القائمة على مواد غير محلية المنشأ، أي تخضع هذه المواد دون سواها لعملية تشغيل أو معالجة وافية. وفي حال خضعت مواد غير محلية المنشأ لعملية تشغيل أو معالجة وافية، فهي تستوفي بالتالي قواعد القائمة وتكتسب صفة المنشأ. وهي فور "هجرتها" تفقد طابعها الأجنبي وفي حال استخدِمَت كمدخَلٍ في تصنيع منتجٍ ما، عندئذٍ لا تحتسَب قيمتها باعتبارها قيمة مواد غير محلية المنشأ.

"تراكُم المنشأ" بالنسبة إلى بلدان أخرى: يُعدُّ العمل بسلاسل القيمة الإقليمية أكثر سهولة لتوفير منتجات "محلية المنشأ" (المادة 3)

يشكّلُ التراكم انحرافًا عن قواعد المنشأ العامة. في الحالات الطبيعية، يُشترط على المنتج إما أن 1) يكون متحصلاً عليه بالكامل أو 2) تكون مدخلاته الأجنبية قد تم تشغيلها او معالجتها في لبنان على نحوٍ وافٍ وذلك كي يكون أو يصبح منتجًا لبنانيًا. تتمثل إحدى الطرق المحدّدة للتراكم على اعتباره يحسّن تعريف ماهية المدخَل "غير محلي المنشأ". هذا وتتيحُ قاعدة التراكم الواردة في الاتفاقية الأورو- متوسطية أمام المكوّنات التي تنشأ في بلدٍ أوروبيّ- متوسطي معالجتها أو تشغيلها على نحوٍ إضافي في لبنان كما لو كانت منشأة في لبنان. وبالتالي تعامَل المنتجات اللبنانية وتلك الناشئة في بلدانٍ حيث يطبّق لبنان مبدأ التراكم على نحوٍ مماثل كما لو استخدِمت كمدخلاتٍ: لا يخضع كلا المنتجين لإجراء التشغيل والمعالجة عينه كغيرها من المنتجات، مثال مدخلات أجنبية "غير منشأة".

يتوفّر نوعان من التراكم وفقا للاتفاقية الأورو – متوسطية: الأول ثنائي والثاني قطريّ. يتم العمل بالتراكم الثنائي بين بلدين اثنين من البلدان الأوروبية – المتوسطية التي تجمعها اتفاقيات التجارة الحرة. أما التراكم القطري فيُطبَّق بين ثلاثة بلدانٍ أو أكثر من البلدان الأوروبية – المتوسطية التي: 1) تجمعها اتفاقيات التجارة الحرة و2) تعتمد قواعد منشأ مشابهة و3) تولّت أصولاً توجيه إخطاراتٍ تبيّن الوفاء بالمتطلبات المشار إليها أعلاه.

لذلك، لا تخضع المكوّنات المستوردة من بلدٍ أوروبي- متوسطي آخر إلى "التشغيل أو المعالجة الوافية" لاكتساب صفة المنشأ اللبناني بل يتعيّن أن تتخطى عملية تشغيلها أو معالجتها في لبنان الحدّ الأدنى من العمليات أو، في حال لم يتم ذلك، يظلّ أيّ منتجٍ لبنانيًا في حال كانت القيمة المضافة في لبنان أعلى وأهم من قيمة المواد المستوردة من البلدان الأورو-متوسطية .

مثال: تتولى شركة أزاريا اللبنانية للمجوهرات تصميم مجوهرات تقليدية (أتش.أس 7117). الهدف: تصديرها إلى دول رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا معفاة من أية رسوم جمركية. وتضم هذه المجوهرات مجموعاتٍ من السلاسل والعقود المصنوعة من القطع المعدنية غير المصفّحة أو غير المغطاة بالمعادن الثمينة والمرصّعة بالأحجار شبه الكريمة فضلا عن سبائك معدنية أخرى. تكون الأحجار شبه الكريمة والسبائك المعدنية ذات منشأ لبناني إلا أنه وحرصًا على جعل المنتج النهائي أكثر تنافسية، ينبغي استيراد سلاسل العقود من سويسرا (يكون السعر أعلى) بقيمة 57%- أو الأردن (أقلّ

من سويسرا) بقيمة 55%- أو الصين (السعر الأقلّ) بقيمة 53.5%-.
قاعدة القائمة: لا تتخطى قيمة سلاسل العقود غير المنشأ أكثر من 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
الخيار رقم 1. الاستيراد من الصين – لا تراكم
عند تصدير المنتجات إلى رابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا، تعتبَر المدخلات الصينية المنشأ غير محلية المنشأ، أي غير لبنانية.
يشكّل استخدام سلاسل العقود المستوردة من الأردن عائقًا بالنسبة إلى 50% من قاعدة سعر المنتج تسليم باب المصنع.
النتيجة: لا يعتبَر المنتج لبنانيًا.
الخيار رقم 2. الاستيراد من سويسرا – التراكم الثنائي
تعتبَر المدخلات السويسرية المنشأ عند تصديرها إلى دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا باعتبارها "محلية منشأ"، أي لبنانية وفقا لقاعدة التراكم الثنائي. فلا تشكّل العقود المستوردة من سويسرا عائقًا بالنسبة إلى 50% من قاعدة سعر التسليم عندما يتم تصدير المنتج النهائي إلى دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا.
النتيجة: يُعتبَر المنتج لبنانيًا. تمتلك أزاريا الإمكانات لإنتاج مجموعة كاملة من المجوهرات بأسعار تنافسية تباع إلى عملائها في رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا من دون أية رسوم جمركية إلا أنه لا يجوز ألا تعتبر تنافسية في أسواق أخرى – مثال الاتحاد الأوروبي طالما أن التراكم القطري لم يُطبَّق (حتى الآن).
الخيار رقم 3 – الاستيراد من الأردن – التراكم القطري فور تطبيق قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطية.
لا تعتبَر المدخلات الأردنية المنشأ باعتبارها لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وفقا للتراكم الأوروبي-المتوسطي القطري – فور تطبيقه في كافة الاتفاقيات التجارية الدولية (بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا وبين لبنان والأردن (أغادير) وبين الأردن و دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا). لا تشكّل سلاسل العقود المستوردة من الأردن عائقًا بالنسبة إلى 50% من قاعدة سعر المنتج تسليم باب المصنع.
النتيجة: يعتبَر المنتج لبنانيًا وبالتالي يحق لشركة أزاريا إنتاج مجموعة كاملة من المجوهرات بأسعار تنافسية لتباع في دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا والاتحاد الأوروبي وأطراف أخرى أوروبية – متوسطية معفاة من الرسوم الجمركية فور تطبيق القواعد الأورو-متوسطية .

2.6 ما هي الأمور الأخرى التي يتعيّن عليّ معرفتها؟ (عدد قليل من القواعد التي قد تؤثّر بك)

وحدة التأهيل (المادة 7): ما هو الكيان الواجب أخذه بعين الاعتبار؟

يُحدَّد أصل منتجٍ ما بناءً على ما يُعرَف بـ "وحدة التأهيل". ولا يسبّب هذا الأمر أية معضلة في حال توفر منتجٍ واحدٍ فقط يكون منفصلاً بالكامل عن المنتجات الأخرى من النوع عينه، كالسيارات والمكنات، الخ. ولكن ماذا لو قامت إحدى الشركات بشحن حاويةٍ مليئة بمئة كرسيٍّ من الألمنيوم؟ فهل يُعتبر ذلك وحدةً واحدة أو 100؟ وبعبارةٍ أخرى: هل ينبغي أن يستوفي كلّ كرسي قواعد المنشأ (وفقا للفصل 94) كلّ على حدة؟

تشكّل وحدة التأهيل لأغراض تحديد الوحدة الأساسية عينها وحدةً واحدة ضمن النظام المنسّق لتعتبَر بذلك الوحدة الواجب استخدامها لتحديد تصنيف أتش.أس. تحقيقًا لذلك، تتوفر حالتان اثنتان:

1) في حال تألّف غرضٌ ما من عددٍ من المكوّنات المصنّفة كوحدةٍ واحدة في النظام المنسّق، عندئذٍ فهي تعتبر الوحدة الواجب استخدامها من أجل تحديد المنشأ. على سبيل المثال، هذه هي الحال بالنسبة إلى "أدوات الكتابة" مثال مجموعة الأوراق والمغلفات: فهي تملك تعريفاتها الفرعية أتش.أس الخاصة بها وهي أتش.أس 4817.30 .

2) في حال تألفت شحنة ما من عددٍ من المنتجات المماثلة المصنّفة وفقا للتعريفة عينها، عندئذٍ يتم النظر بكلّ منتجٍ على حِدة. في حال أدرجَ التوضيب مع المنتج تحقيقًا لعملية التصنيف، وجبَ أيضًا إدراجه من أجل تحديد المنشأ.

وهكذا، في المثل الذي قدّناه أعلاه، يتعيّن على كل كرسي على حدة من الكراسي المئة استيفاء قواعد المنشأ المعمول بها. ملاحظة: يُطبَّق استثناء على "المجموعات" – راجِع أدناه.

الإكسسوارات وقطع الغيار والادوات (المادة 8): كيف تتم معاملة الإكسسوارات وقطع الغيار والأدوات المطلوبة لأغراض الصيانة؟

يُعمَد أحيانًا إلى تصدير المعدات أو المكنات بالتزامن مع الإكسسوارات أو قطع الغيار أو الأدوات المطلوبة لأغراض الصيانة. وفي بعض الحالات حيث تشكّل هذه الإكسسوارات وقطع الغيار والأدوات جزءًا من المعدّات الطبيعية وحيثما يتم إدراجها في السعر أو حيثما لا تتم فوترتها على نحوٍ منفصلٍ، فإنها تشكّل قطعة واحدة مع هذه المعدّات أو المكنات.

وهذا ما يدفعنا إلى الحذر والتنبّه: إذ ينبغي أن تستوفي المدخلات المستخدَمة ذات الصلة قواعد المنشأ المعمول بها للمنتج الأساسي، على سبيل المثال: تحتسَب قيمة الأدوات وقطع الغيار الخاصة المسلّمة مع وحدة التكييف الهوائي (أتش.أس 8415) مقابل الحدّ الأقصى من مواد "غير محلية المنشأ" بنسبة 40% الواجب استخدامها وفقا لقاعدة القائمة الخاصة بـ أتش.أس 8415.

ماذا عن التوضيب – هل يُحتسَب ذلك؟

نعم – كما تم ذكره في سياق "وحدة التأهيل": تشكّل عملية التوضيب عادةً جزءًا من المنتج لأغراضٍ جمركية، أي أنه يتعيّن عليها الوفاء بقواعد المنشأ. لا يسبّب ذلك أية مشكلة طالما أنّ تنطبق بند التعريفة الجمركية (سي.تي.أتش) أو قواعد العملية الخاصة بما أنّ مواد التوضيب سيتم تصنيفها عادةً تحت تعريفة مختلفة وبالتالي لا علاقة لها بالعملية الخاصة المطلوبة.

في المقابل، قد تشكّل عملية التوضيب مشكلة بالنسبة إلى قواعد إضافة القيمة: إذ تحتسَب قيمة مواد التوضيب (والعمالة لاسيما الجهود المبذولة الأخرى المنضوية ضمن التوضيب) مقابل الحدّ الأقصى للمدخلات الأجنبية.

مجموعة السلع (المادة 9): كيفية تحديد المنشأ في حال تم تصدير منتجاتٍ مختلفة ككلّ – أي كمجموعة؟

الحذر واجبٌ عندما يتعلق الأمر بالمجموعات: في هذه لحالة، لا تكون قواعد المعاملة العامة وفقا للنظام المتسق ولغرض تحديد المنشأ متسقة ومتناغمة بالكامل!

تلوح هذه المشكلة في الأفق في حال تضمّنت المجموعات سلعًا واردة تحت عناوين أتش.أس مختلفة قد تتمتع بقواعد منشأ مختلفة. وفي الوقت الذي تبيّن فيه أتش.أس (الملاحظة التفسيرية رقم 3) بأنّ المجموعات، وفقا لبعض الشروط الصارمة، تصنّف سويًا في ظلّ تصنيع المنتج الرئيس (أي ذلك الذي يحدّد طابع المجموعة، فإن هذا الأمر لا يطبَّق لأغراض قواعد المنشأ الأورو – متوسطية.

وتحقيقًا لتحديد منشأ ما، من الضروري تحديد منشأ كلّ من مكوّناتها. وكقاعدة عامة، تعتبَر مجموعات السلع منشأة عندما تكون كافة أغراض المكوّن التي تؤلّف المجموعة محلية المنشأ، أي تستوفي كافة المنتجات التي تشمل مجموعة ما معيار المنشأ للتعريفة المعتمَد لتصنيف هذا المنتج. في المقابل، تنطبق قاعدة التساهل الخاص على المجموعات: في حال تألفت المجموعة من منتجات محلية وغير محلية الصنع، تعتبَر المجموعة ككلّ محلية المنشأ في حال لم تتخط قيمة كافة المنتجات غير المنشأ سويًا نسبة 15% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمجموعة.

مثال: تُصدَّر الأحذية المصنّعة في لبنان باعتبارها مجموعة كاملة مع ملمّع الأحذية المستورد من الصين – يتم توضيبهما سويًا ويصبحان جاهزين للبيع بالتجزئة.

قيمة الأحذية: 94.00 دولارًا أميركيًا

قيمة ملمّع الحذاء: 6.00 دولارات أميركية

القيمة الإجمالية للمجموعة: 100.00 دولارٍ أميركي

النتيجة: تكون قيمة مكوّن المجموعة غير المنشأ أقلّ من 15%؛ تكون قاعدة المجموعة مستوفاة وتعتبر المجموعة لبنانية.

العناصر المحايدة (المادة 10): هل ينبغي تفسير / تحديد المنشأ لكافة المدخلات المادية من أجل إنتاج الوقود والمكنات والادوات على سبيل المثال؟

كلا، إذ يتم، صراحةً، استثناء المدخلات كالوقود والطاقة والمعامل والمعدّات والمكنات والأدوات حيث يكون المنشأ غير وثيق الصلة. ينطبق الأمر عينه على "سلعٍ أخرى لم تدخل في مرحلة التكوين النهائي للمنتج ولا يُراد لها ذلك أصلاً". على سبيل المثال، ينطبق ذلك على العوامل المساعدة المستخدمة في العمليات الكيميائية. يبدو الأمر مشابهًا بعض الشيء إلى الوقود فهي عبارة عن مدخلاتٍ مادية ولكنها لا تعتبر في نهاية المطاف جزءًا من المنتج – إذ يقتصر الأمر على استخدامها وحسب لغرض معيّن في العملية.

ماذا عن الخدمات ومدخلات الملكية الفكرية؟ وكيف تحدَّد؟

غالبًا ما تحدَّد الخدمات ومدخلات الملكية الفكرية (على سبيل المثال، التصاميم والنقل والتبريد والعمليات المسجّلة، الخ) باعتبارها جزءًا هامًا، ووافرة في بعض الأحيان، من إضافة القيمة لمنتجٍ ما في عملية انتقاله من مرحلة المادة الخام إلى المنتج النهائي.

تجدر الإشارة إلى أنّ "المنشأ" لا يضطلع بأيّ دورٍ يُذكَر في قواعد المنشأ الكلاسيكية كتلك الواردة في الاتفاقية الأورو– متوسطية، سواء كانت الخدمات وقواعد الملكية الفكرية محلية أو أجنبية أو لم تكن. فالمهم بالنسبة إلى المنشأ يكمن في تحديد مكان السلع في أثناء عملية إضافة القيمة. في حال تمّت إضافة الخدمات أو الملكيات الفكرية لتوفير مواد المدخلات الأجنبية في الخارج، عندئذٍ تحتسَب قيمتها ضمن مواد المدخلات الأجنبية بغضّ النظر عن مصدر الخدمات أو ما إذا كانت الملكيات الفكرية أجنبية المنشأ، على سبيل المثال، بالنسبة إلى براءة اختراع أجنبية مستخدمة بموجب ترخيص.

ينطبق الأمر عينه على عملية "التشغيل أو المعالجة الوافيين" المنفذة في لبنان بخصوص مواد أجنبية: طالما أن السلع المادية متوفرة في لبنان في خلال عملية التحوّل أو إضافة القيمة، لا يهم سواء استخدَمت الخدمات الأجنبية أو الملكية الفكرية الأجنبية في سياق العملية. في أيّة حالة، تعتبَر العملية منفّذة في لبنان- باعتبارها تحوّل محلي وإضافة قيمة محلية.

نقل المنتجات الوسيطة والنهائية عبر الحدود: "مبدأ الإقليمية" و"قاعدة النقل المباشر" وحظر استرداد الرسوم

- **مبدأ الإقليمية (المادة 11)**

في المبدأ، يتعيّن الوفاء بشروط اكتساب صفة المنشأ من دون أي انقطاع في بلدٍ أوربيّ- متوسطيّ. في حال غادر منتجٌ ما أراضي التراكم الأوروبي-المتوسطي ثم عاد أدراجه حرصًا على الاحتفاظ بصفة المنشأ، ينبغي الإثبات بأن المنتج العائد هو عينه الذي غادر الأراضي. ولا يخضع المنتج العائد لأية عملية غير تلك المطلوبة. في المقابل، تكون عملية التشغيل أو المعالجة الوافيين مسموحة في حال: 1) كانت المواد المستخدمة للتشغيل أو المعالجة خارج منطقة التراكم الاوروبي- المتوسطي محلية المنشأ في منطقة التراكم الاوروبي- المتوسطي و2) كانت القيمة المضافة خارج منطقة التراكم الأوروبي-المتوسطي أقلّ من 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج العائد.

في حال طبّقَت قاعدة التساهل بنسبة 10% ، عندئذٍ يتعذّر تطبيق قاعدة التساهل وفقا لمبدأ الإقليمية في الوقت عينه.

لا يُطبّق مبدأ الإقليمية على المنتجات المحددة في الفصول 50 إلى 63 ضمنًا من النظام المنسّق.

- **قاعدة النقل المباشر (المادة 12)**

تنقَل عادة المنتجات بشكلٍ مباشر من بلد المنشأ إلى وجهة التصدير لاكتساب صفة "المنشأ". في هذه الحالة، تنطبق بعض المرونات إلا أن القواعد الأوربية- المتوسطية لا تعوّل على قاعدة "عدم التلاعب" العامة الأحدث التي يتوقعها كل من الاتحاد الأوروبي وغيره بخصوص قواعد المنشأ الخاصة بنظام الأفضليات المعمَّم (جي.أس.بي).

هذا ويكمن السبب وراء تطبيق قاعدة النقل المباشر في الحرص على تنفيذ كافة عمليات التشغيل والمعالجة ضمن منطقة التراكم الأوروبي- المتوسطي.

يستوفي المنتج اللبناني الذي يُنقَل عبر الحدود خارج منطقة التراكم الأوروبي – المتوسطي الشروط التالية: 1) البقاء تحت إشراف السلطات الجمركية في بلد الترانزيت أو التخزين و2) عدم الخضوع لعملياتٍ أخرى غير عمليات التحميل أو إعادة التحميل أو أيّة عملية مخصّصة لحفظه. أما المستندات الواجب تقديمها إلى السلطات الجمركية في أثناء الاستيراد من البلد الأوروبي- المتوسطي فهي: 1) وثيقة نقل واحدة تشمل رحلة المنتج بكاملها أو 2) شهادة صادرة عن السلطات الجمركية ("شهادة عدم تلاعُب") تبيّن وقائع رحلة المنتج وتفيد عن الظروف التي أحاطت بالمنتج في أثناء نقله بالترانزيت، أي عدم إخضاعه لأية عملية تشغيل أو معالجة.

تحقيقًا للاستفادة من معاملة التعريفة التفاضلية، يُنقَل المنتج اللبناني إما عبر الحدود خارج منطقة التراكم الأوروبي- المتوسطي من دون أيّ توقف وإما يتم إرفاقه بشهادة عدم التلاعب في حال تخلّلت الرحلة محطات توقف.

- **حظر استرداد أو إعفاء الرسوم الجمركية مع استثناء وحيدٍ بالنسبة إلى "الاسترداد الجزئي" (المادة 14)**

تشكّل مسألة استرداد الرسوم الجمركية [3] عائقًا بالنسبة إلى قواعد المنشأ. وفقا للاتفاقية الأورو-متوسطية ، لا يحق للبنان استرداد أية رسومٍ على المواد غير المحلية المنشأ التي تستخدَم لتصنيع منتجٍ ما يُراد تحويله إلى منتجٍ لبنانيّ المنشأ وفقا للقواعد الأورو- متوسطية أو حتى إعفاء تلك المواد من الرسوم الجمركية. أما السبب وراء ذلك فبسيطٌ: لو تم تطبيق مبدا استرداد الرسوم، عندئذٍ يصبح ممكنًا دخول المدخلات الوافدة ، على سبيل المثال، من الصين أو الهند أو أوزبكستان أو البرازيل أو الولايات المتحدة الأميركية المنطقة الأورو-متوسطية معفاة من أية رسوم جمركية.

- الفصول من 25 إلى 49 ومن 64 إلى 97 من النظام المنسّق (أتش.أس) - يتم الإبقاء على نسبة 4% أو أية نسبة أقلّ للرسوم الجمركية في حال كانت نافذة.
- الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسّق /أتش.أس (الأقمشة والملبوسات) - يتم الإبقاء على نسبة 8% أو أية نسبة أقلّ للرسوم الجمركية في حال كانت نافذة.

ماذا لو لم أكن متأكدًا؟ الحصول على "معلومات المنشأ الملزِمة" (بي.أوو.آي")

غالبًا ما توفّر البلدان المستوردة إمكانية الاستفادة من تقييمٍ ملزِم قبل تصديرها الفعلي، ما يساعد المنتجين والتجّار على تقييم التكاليف وتحديد الأسعار عبر توضيح ما إذا كانت منتجاتهم مؤهّلة لمعاملة التعريفة التفاضيلة أو عدمه بناءً على قواعد المنشأ المعمول بها.

على سبيل المثال، تكون "معلومات المنشأ الملزِمة" في الإتحاد الأوروبي عبارة عن نظام على امتداد المجتمع يمكّن التجار من الحصول على قرارٍ من دولة عضو في الاتحاد الأوروبي بخصوص منشأ سلعهم؛ على أن يكون هذا القرار في مرحلة لاحقة ملزِمًا قانونًا في كامل الاتحاد الأوروبي[4]. لا يكون قرار الحصول على معلومات المنشأ الملزِمة أمرًا ملزِمًا بل يكون نظام هذه المعلومات مُتاحًا كخيارٍ للتجّار الراغبين في توضيح مسألة المنشأ الخاص بسلعهم.

النظام المنسّق: بعض المعلومات الأساسية

ما هو النظام المنسّق؟ إنّ النظام المنسّق (أتش.أس") عبارة عن نظام فهرسة معتمَد دوليًا لتصنيف المنتجات على أساس عامٍ وفقا لمنظمة الجمارك العالمية (دبليو.سي.أوو) كما يخضع للمراجعة الدورية. أما مجموعة القواعد المطبقة حاليًا فهي أتش. أس 2012. وقد أقرّت 153 دولة اتفاقية أتش.أس غير أن نظام أتش.أس يُنفَّذ فعليًا في 207 دولة.

عنوان أتش.أس على الإنترنت

يتوفر نظام أتش.أس في الموقع الإلكتروني لمنظمة الجمارك العالمية. فيم يلي الرابط الكامل لـ أتش.أس 2012:

http://www.wcoomd.org/en/faq/~/link.aspx?id=3F9BB5F791484D45810FE0A5B9782E4C&z=z

هل تتم عملية البحث بواسطة الكلمات الرئيسيّة أو عبر استخدام رقم رمز أتش.أس؟

- http://www.wcoomd.org/en/topics/nomenclature/instrument-and-tools/hs-online.aspx
- http://www.foreign-trade.com/reference/hscode.htm

هل تكون تطبيقات الهاتف الذكيّ متاحة؟

أجل، يتوفر تطبيق واحد لهواتف الآيفون، على سبيل المثال: http://www.hscodehandbook.com

هل تتوفر الخدمات الإلكترونية التي تساهم في تصنيف السلع؟

أجل، ولكنها ليست مجانية. يمكنكم إيجاد إحدى الخدمات على العنوان الإلكتروني التالي: http://www.customsiq.com/ciq/solution.cfm

ما هي البنية الأساسية لـ أتش.أس؟

تم تصميم أتش.أس باعتباره نظامًا هرميًا سهل الاستخدام إذا كنت تعرف كيف تبحث عن المسائل:

الأقسام – نوع المنتج (مثال: القسم XI المنسوجات والمصنوعات منها)

الفصول – وصف شامل لمنتجٍ ما؛ تصنيف مؤلف من رقمين (مثال/ الفصل 62- الأجهزة وإكسسوارات الملابس غير المنسوجة)

العناوين – وصف محدّد أكثر لمنتج ما ؛ تصنيف مؤلف من أربعة أرقام (مثال العنوان 6205 – قمصان للرجال أو الشباب)

العناوين الفرعية – وصف محدد للغاية لمنتجٍ ما؛ تصنيف مؤلف من ستة أرقام (مثال، العنوان الفرعي6205.20 للقطن)

تصنّف المنتجات من ستة أرقام حيث يشير الرقمان الأوّلان إلى الفصل بينما تشير الأرقام الأربعة إلى العنوان وتشير الأرقام الستة إلى العنوان الفرعي. على سبيل المثال، يكون رمز أتش.أس 2843.30 حيث يشير الرقم 28 إلى فصل "المكوّنات العضوية وغير العضوية للمعادن الثمينة" ويكون رقم 2843 عبارة عن عنوان "المعادن الثمينة الغرويّة؛ والمكوّنات العضوية وغير العضوية للمعادن الثمينة؛ والخليط". ويكون الرقم 2843.30 عبارة عن

عنوان فرعيّ "مكوّنات الذهب".

ما معنى ex-outs؟

يُقصد بهذه العبارة الوضع حيث تتم الإشارة إلى منتجٍ محدّد شمله نظام أتش.أس عوضًا عن كافة المنتجات الواردة في هذا النظام. هذا وتدلّ إضافة البادئة "ex" قبل نظام أتش.أس إلى عدم إدراج كافة المنتجات المصنّفة وفقا لنظام أتش.أس، أي أنه يبلغ عدد المنتجات موضوع النقاش منتجًا واحدًا فقط من بين المنتجات الأخرى المصنّفة وفقا لقانون أتش.أس عينه.

3. قبل الاطلاع على منتجات محدّدة: قائمة تدقيق غير رسمية بشأن المنشأ الأوروبي - المتوسطي الخاصة بالجهات المنتِجة والمصدّرة

ما هي الأدوات المطلوبة؟ تتم الاستعانة بثلاثة أدوات في هذا الخصوص:

فيما يلي الأدوات الثلاثة المطلوب استعمالها:

- **النظام المنسّق (أتش.أس)**: غالبًا ما تعتمد القواعد على نوع المنتج المحدد موضوع النقاش. هذا ويتولى تصنيفه في أتش.أس تحديد "قاعدة القائمة" الواجب تطبيقها. كما تستدعي الحاجة في بعض الاحيان معرفة مكان تصنيف المنتجات المدخلة ضمن أتش.أس – وإلا لن نتمكن من معرفة ما إذا تم إجراء تغيير للتعريفة الجمركية(سي.تي.أتش). يتوفر أتش.أس على الإنترنت ومجانًا أو، على نحو أسهل، على شكل تطبيق للهاتف الذكي! قد تضطرّ أحيانًا إلى قراءة الملاحظات التمهيدية لفصلٍ ما، ولكن الأمر ليس معقدًا للغاية، جرّبه وستكتشف بأنه يمكنك تصنيف منتجاتك ومدخلاتها بسهولة تامة في تسعة من أصل عشرة حالاتٍ.
- **قواعد القائمة:** فور اطلاعك على عنوان أتش.أس الخاص بمنتجك، تطلِعك قواعد القائمة بماهية القواعد المعمول بها. وإنما كُن حذِرًا: احرَص على تطبيق قاعدة خاصة فقط في حال كان منتجك محدّدًا ضمنها. وإلا وجُبَ تطبيق قاعدة الفصل. انتبه إلى الملاحظات التمهيدية؛ فهي توفّر أحيانًا المفتاح إلى الحلّ.
- **القواعد القائمة:** تأكّد من توفير لمحة عامة واحدة على الأقلّ للقواعد العامة (على النحو الموفّر في هذا الدليل). وبصورةٍ خاصةٍ، تأكّد من القاعدة المتعلقة بالمنتج "المصنوع بالكامل" (في حال تم ذلك، لا داعي للقلق بشأن أيّ أمرٍ آخر) و"التشغيل والمعالجة غير الوافيين" (في حال تم ذلك، عندئذٍ لن تأتيك قاعدة القائمة بأيّ نفعٍ) وقاعدة التساهل العام (غالبًا ما تكون النسبة لغاية 10 % مقبولة باستثناء الأقمشة والملابس) .

أولاً: هل من داعي للقلق حول "منشأ" منتجي؟

- **تذكَّر: يجوز أن تتملك صفة "المنشأ" فائدتين اثنتَين:** إما رسوم جمركية أقلّ أو عدم فرض أية رسوم على منتجاتك عند تصديرها و/أو رسوم جمركية أقلّ أو عدم فرض أية رسوم على المنتج النهائي لعميلك عند تصديرها إلى بلدٍ آخرٍ. لا وجود لأيّ التزامٍ عامٍ يتم تطبيقه على منتجات "المنشأ". في حال لم تكن بحاجة إلى منافع "المنشأ" فلا داعي للقلق بشأن القواعد.
- **أي:** يتعيّن **عليك إيلاء العناية بصفة "المنشأ" لمنتجك**
  - **في حال قرّرت تصدير منتجك؛ و**
  - **في حال كانت الرسوم الجمركية العادية المفروضة في سوق التصدير أعلى من السعر التفاضلي** الذي قد تحصل عليه وفقا للاتفاقية التجارية الخاصة ببلدك والمبرمة مع البلد المصدّر، مثال، اتفاقية الشراكة بين لبنان والإتحاد الأوروبي؛ أو
  - في حال أبدى عميلك اهتمامًا بهذه المسألة حرصًا منه على توفير معدّلات رسوم جمركية فضلى لمنتجاته، مع الأخذ بعين الاعتبار إلى أن العميل قد يسعى لاستخدام منتجك كمُدخلٍ لمنتجاته. في حال أراد ان تكون منتجاته "محلية المنشأ" للاستفادة من أسعار رسوم تفاضلية في أسواق التصدير خاصته، قد يحتاج إلى الاستعانة بمنتجاتك "محلية المنشأ" فضلا عن تطبيق قواعد التراكم. لذلك: حتى لو كانت معدّلات الرسوم الخاص بمنتجك منخفضة وغير كافية لتبرير الجهد المبذول من قبلك لتعديل الإنتاج، تحقق من المسألة مع عميلك قبل بذل الجهد!

- كما يُقصَد بذلك: **لا داعي للقلق بشأن المنشأ في حال عدم فرض الرسوم الجمركية ذات الصلة لأيّ من منتجاتك ومنتجات عميلك.** في حال تم فرض رسوم جمركية وإنما كانت منخفضة للغاية، تأكد ما إذا كانت مسالة التطابق أكثر تكلفة من سداد الرسوم.

ثانيًا: في حال كان منتجك "متحصلاً عليه بالكامل"، لا داعي للتفكير بالأمر

- عادة ما تكون الحالات واضحة وتؤكّد الطابع المحلّي لمنتجك: فلو توليتَ تصدير فواكه تنمو على الأشجار في بلدك أو حيواناتٍ ولِدت وتربّت في بلك أو معادنَ مستخرجة من التربة في بلدك، تعتبَر هذه المنتجات "محلية المنشأ" محلي في كافة الحالات لأنها "مصنوعة بالكامل". ولا داعي للغوص في التفاصيل.
- ينطبق الأمر عينه في حال استخدمت هذه المنتجات المحلية "المصنوعة بالكامل" دون سواها، مثال العصير النقيّ المصنوع من التفاح المزروع محليًا والمفروشات المصنوعة محليًا وأقراط الأذن المستخرجة محليًا من الذهب.
- في المقابل، لا يكون الأمر واضحًا لهذه الدرجة – إنها الحال بالنسبة إلى لحوم الأبقار التي تمّت تربيتها وذبحها داخل البلد وإنما تم استيرادها باعتبارها عجولاً حديثة الولادة. ماذا عن الأسماك التي يتم اصطيادها من قبل صيادين محليين في أعالي البحار أو ضمن المياه الإقليمية لبلدٍ مجاورٍ؟ في حالاتٍ مماثلة، تأكّد عن كثبٍ من القاعدة المتعلقة بالمنتجات "المصنوعة بالكامل" – أي: المادة 4 من المرفق I بالاتفاقية الأورو – متوسطية (راجع أعلاه)!

ثالثًا: في حال استخدمتَ أي مواد مدخلة أجنبية، تحقق من ما إذا كانت الحاجة تستدعي تطبيق "قاعدة القائمة" المعمول بها خصيصًا على منتجك. وحتى قبل ذلك، قد ترغب أولاً بالتأكد من إمكانية تطبيق أيّ من الإستثناءين – "التشغيل أو المعالجة غير الوافيين" و"قاعدة التساهل العام".

- **أولاً، تحقق من الاستثناء السلبي: هل تعتبَر العملية المنفّذة في بلدي بمثابة عملية صغيرة ("تشغيل أو معالجة غير وافيين") تحجبُ عملية إضفاء طابع المنشأ، بغضّ النظر عن القيمة المضافة؟** يمكن ان تكون هذه العملية عبارة عن مجرّد عملية الخلط والتبريد وتجزئة الشحنات بالتزامن مع الاستعانة بمواد مدخلات أجنبية، الخ. إذ رأيت بأن هذه هي الحال، تحقق من القاعدة الواردة في المادة 6 من عملية المعالجة؛ فإن منتجك المخرَج لا يحتاج إلى اكتساب صفة المنشأ بغضّ النظر عمّا تنص عليه "قاعدة القائمة" الخاصة بالمنتج. وإنما تذكّر: لا يهم في النهاية ما تقوم به بمفردك بالعمليات الخاصة بك لاسيما كافة الخطوات الأخرى المتّخذة في بلدك. لذلك، في حال شاركتك أطراف اخرى كما تم اتخاذ خطوات إضافية على صعيد الإنتاج، عندئذٍ أنظر عن كثبٍ – يجوز أن تشكّل عمليتك الكاملة جزءًا من الإجراء المتّخذ لمنح صفة المنشأ. كما تجدر الإشارة إلا أنه حتى لو التزمتَ تنفيذ هذه العمليات الصغرى بمفردك ومن دون أية مساعدة، يظلّ منتجك "ناشئًا" عن بلد الإنتاج الأصلي لمدخلاتك في حال كان المنتج هو عينه (على سبيل المثال، الإسمنت السائب المجزّأ إلى أكياسٍ من الإسمنت). وفي حال كان ذلك البلد يتمتع بالامتيازات عينها أو أخرى مشابهة في ظلّ اتفاقية تجارية، يحق لك الاستفادة من الامتيازات عينها عنما تصدّر منتجك.
- **ثانيًا، تحقّق من الاستثناء الإيجابي – هل تستحق كافة المدخلات الأجنبية 10% أو أقلّ من سعر المنتج تسليم باب المصنع لمنتجي المصدَّر؟** في حال أتى الجواب إيجابًا، تستفيد عادةً من "قاعدة التساهل العام". هذا يعني بأنّ منتجَك مخصص للإنتاج المحلي ("منشأ محلي") بغضّ النظر عمّا تنص عليه "قاعدة القائمة". على سبيل المثال، "تنص قاعدة القائمة ذات الصلة بتحضير الخضراوات أو الفواكه أو المكسّرات أو أو أجزاء أخرى من النباتات (أتش.أس الفصل 20) على ضرورة أن تكون الفواكه أو الخضراوات أو المكسّرات (الأجنبية) المستخدَمة مصنوعة بالكامل (أي محصودة في البلد). ويُقصَد بقاعدة التساهل العام بنسبة 10% أنه يمكنك استخدام الفواكه أو

الخضراوات أو المكسّرات الأجنبية في حال كانت تستأهل ذلك بنسبة لا تتخطى 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع الخاص بك. وإنما احذَر من "الاستثناءَين الناشئين عن الاستثناء": لا تطبَّق قاعدة التساهل العام على المنسوجات والملابس (فصول أتش.أس من 50 إلى 63). كما لا يسمح لك ذلك تخطي النسَب المئوية المحددة في قواعد القائمة. على سبيل المثال، إذا كانت قاعدة القائمة تتيح استخدام ما نسبته 50% من المدخلات الأجنبية على صعيد القيمة، لا يحق لك الاستفادة من نسبة 60% والمطالبة بنسبة 10% أخرى وفقا لقاعدة التساهل العام.

- **ثالثًا، تطبيق "قاعدة القائمة" الخاصة بالمنتج** – كلّ خطوةٍ على حِدة! تأكّد من تطبيق "التراكم" متى يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات المترتبة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية منشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.

- **فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:**

i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا بمثابة قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

iii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

iv. المعالجة الخاصة

- **الاستثناءان:**

i. متساهِل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذَر القيود)

ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

الخانة: قراءة قواعد القائمة: دليل سريع

أيمكنني التوجّه مباشرة إلى قواعد القائمة والبحث عن منتجي؟

أجل، يمكنك ذلك وإذا وجدتَ منتجك على نحوٍ واضح وأدركتَ القاعدة المعمول بها، فهذا أفضل بالنسبة إليك.

في المقابل، قد لا يكون منتجك مذكورًا بشكلٍ صريح. في حال كانت هذه الحالة، عليك التأكد من الأمر عن كثبٍ ولن تكون قواعد القائمة كافية بمفردها. عليك البحث في النظام المنسّق (أتش.أس) (راجِع الخانة xxx حول كيفية القيام بذلك- تكون المسألة سهلة في معظم الحالات بما أن الأدوات والتطبيقات الإلكترونية ساهمت في تحويل النظام المنسّق إلى نظامٍ قابل للبحث) حيث ستجد بالتأكيد منتجك.

تأكَّد من الحصول على العنوان الملائم المؤلف من أربعة أرقام على الأقلّ، إلا أنه في بعض الحالات لن تتمكن من التأكد من منتجك إلا عندما تنتقل إلى المستوى المؤلف من ستة أرقام (العنوان الفرعي لـ أتش.أس) – قد تلاحظ بأن عددًا من المنتجات قد تمّ وصفها على نحو أكثر وضوحًا. إذا كنت متأكدًا من التصنيف المؤلف من ستة أرقام، فلا بد أن تكون متأكدًا أيضًا من العنوان المؤلّف من أربعة أرقام.

انتقِل لاحقًا إلى قائمة القائمة وتحقق من الأمر مجدّدًا: هل تحتوي قواعد القائمة على عنوان منتجك؟ في حال كان منتجك موجودًا قُم بذلك. وفي حال عدمه، طبّق قاعدة الفصل وهي عبارة عن القاعدة الافتراضية في بداية الفصل الوارد في القائمة.

ما معنى "ex4818"؟

يجوز ان تشمل قاعدة القائمة أحيانًا قاعدة خاصة لبعض الحالات وإنما ليس لكافة المنتجات المغطاة في عنوان محدّد لـ أتش.أس. في هذه الحالة، تشير قواعد القائمة إلى "ex4818" أو ""ex4415. (ويُعرَف ذلك بـ "ex-outs"). في حال كان ذلك كان الأمر يتعلق بعنوان منتجك، عندئذٍ قم بتطبيق القاعدة الخاصة. وفي حال لم يكن كذلك، فإنّ القاعدة الخاصة لا علاقة لها بمنتجك. في هذه الحالة، تطبَّق القاعدة العامة. على سبيل المثال، لا تنطبق القاعدة الأكثر صرامةً بشأن "ex4818" إلا على ورق الحمّام دون سواها وليس على محارم الوجه التي تقع في خانة 4818. هذا وتنطبق قاعدة

الفصل العامة (الأسهل) بالنسبة إلى محارم الوجه.

ما الفرق بين "الفصل 46" و"/ باستثناء الفصل 4646 ex chapter"؟

لا بدّ من توضيح موجَز بشأن قواعد الفصل العامة: قد يكون ذلك كفيلاً بتحديد رقم الفصل المؤلف من رقمين اثنين وحسب مثال (الفصل 46) وتسبقها أحيانًا عبارة "ex". لا داعي للقلق – فالأمر بسيط: في حال تم تطبيق قاعدة واحدة على الفصل بكامله ولا داعي لتطبيق أية قواعد خاصة عل منتجاتٍ محدّدة، عندئذٍ تكون القاعدة، "الفصل 47" على سبيل المثال يتبعها وصف أتش.أس خاص بالفصل.

في المقابل، في حال تم تطبيق قواعد خاصة على بعض المنتجات في فصلٍ ما، يتم إدراج هذه القواعد ضمن قاعدة الفصل الأول. من البديهي ألا تنطبق قاعدة الفصل على كافة المنتجات الواردة في الفصل بل فقط على تلك التي تفتقر إلى قاعدة خاصة بها. هذا السبب، تحدَّد قاعدة الفصل بعبارة "باستثناء الفصل 48" على سبيل الماثل، ويعتمد الوصف على وصف أتش.أس الخاص بالفصل على ان تستبعه عبارة "باستثناء" والقواعد الخاصة لمنتجاتٍ محدّدة مذكورة في ذلك الفصل، على التوالي.

4. تطبيق القواعد الخاصة بشركات التصدير اللبنانية: المنتجات والقطاعات الرئيسة المبيّنة على شكل أمثلة وتمارين

القراءة في مقابل التمرين: كيفية استخدام هذا القسم

صمّمَ هذا القسم بشكلٍ خاص باعتباره مادة ترويجية وتدريبيّة. تكون الأقسام التالية ذات الصلة بالمنتج / الأقسام القطاعية كاملة ويمكن قراءتها بشكل مستقل عن الأقسام الاخرى. كما تتكرّر النواحي والمفاهيم الأساسية في كلّ قسمٍ.

وفي عدّة حالاتٍ، يتم اللجوء إلى إعادة صياغة "قواعد القائمة" الخاصة بمنتجٍ محددٍ بعباراتها الأصلية وغالبًا ما يتم ذلك بالشكل الأصلي (على شكل جدول) لتزويد المستخدم بفكرة واضحة عن الشكل الأصلي وتسهيل العمل عليه عبر مدّه بالأمثلة. في المقابل، من غير المجدي إبراز كافة الأحكام وقواعد القائمة العامة في متن هذا الدليل أو ملحقاته. ويتم تشجيع القرّاء على الرجوع إلى مجموعة القواعد الكاملة، أي النصل الكامل للاتفاقية الأورو – متوسطية حيثما أمكن ذلك. من شأن ذلك أن يساهم في "توضيح" القواعد التي يسهل عادة فهمها أكثر من المتوقع. يجوز أن تعتبَر الاستعانة بنسخة مطبوعة بالكامل باعتبارها وثيقة مرجعية المقاربة الأكثر ملاءمة وفعالية.

إضافة إلى ذلك، تعتبَر الأمثلة في نهاية كلّ قسمٍ قطاعيّ بمثابة تمارين. وهكذا يتم تشجيع القرّاء الراغبين باستخدامها على قراءة القسم الفرعي أوّلاً تحت عنوان "الحالة" الذي يحدّد المهمة ومن ثم محاولة الإجابة على الأسئلة المطروحة بناءً على القواعد قبل المباشرة بقراءة القسم الفرعي أي "التحليل". وبالتأكيد، يمكن براءة الأمثلة على هذا النحو.

4.1 المواد البلاستيكية

4.1.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- يُعتبَر استخدام "المواد البلاستيكية" أمرًا شائعًا في حياتنا اليومية؛ إذ يمكن أن تتخذ هذه المواد الشكل الذي نرغب به خلافًا لمواد أخرى. وتؤثّر هذه الميزة على قواعد المنشأ التي تسيطر عليها إضافة القيمة (المحض).

- يحدّد النظام المنسّق الموادَ البلاستيكية باعتبارها "تلك المواد المشار إليها بالعناوين من 39.01 إلى 39.14 التي تمتع او تمتّعت بالقدرة على التشكّل تحت تأثير خارجيّ (عادة ما يكون عبارة عن الحرارة والضغط بالتزامن مع المُذيبات أو المواد الملدّنة، في حال دعت الحاجة إلى ذلك) إما في مرحلة البلمرة وإما في مرحلة لاحقةٍ، من خلال عملية الصب أو السباكة أو التشكيل أو الدرفلة أو أية عملية أخرى لقولبة الأشكال التي يتم الاحتفاظ بها عند إزالة التأثير الخارجي".

- تكون المواد البلاستيكية في شكلها الأوّلي والأغراض البلاستيكية الأساسية لفصل أتش.أس وحيد وهو الفصل 39 ("المواد والأغراض البلاستيكية").

- بالنسبة إلى معظم هذه المنتجات، تنطبق عدّة قواعد ذات صلة بإضافة القيمة. وفي بعض الحالات يتم تطبيق قاعدتين على نحوٍ متزامن وهما: قاعدة إضافة القيمة العامة (50% من المدخلات الأجنبية) فضلا عن حدّ أقصى من مجموعة المدخلات المحدّدة في الفصل 39.

- يُطبّق شرط العملية الخاصة بالنسبة إلى بعض المنتجات المحدّدة وعادة ما يتم ذلك عبر الاستعانة بقاعدة إضافة القيمة كخيارٍ بديلٍ.

- تتضمّن فصول أخرى الإشارة إلى منتجات المواد البلاستيكية وذلك وفقا لوظيفتها. على سبيل المثال، يشير الفصل 94 إلى المفروشات المصنوعة من البلاستيك.

4.1.2 ما هي القواعد الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) القواعد الأساسية الواردة في الفصل 39

- لا وجود لأيّ قاعدة فصلٍ (افتراضية) بشأن فصل أتش.أس رقم 39

- فيما يلي قواعد القائمة الخاصة بالبلاستيك شبه المصنّع والأغراض البلاستيكية بدءًا من الأنابيب مرورًا بأغطية الأرضيات فمقاعِد المرحاض والصناديق والغالِق فأواني المطبخ وصولاً إلى الأدوات المكتبية والمدرسية - باستثناء المواد البلاستيكية بأشكالها الأوّلية (أتش.أس 3901-3915)):

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي الناشئ	
(1)	(2)	(3)	(4)
من 3916 إلى 3921	المواد البلاستيكية شبه المصنّعة وأغراض البلاستيك باستثناء العنوان ex3916 وex3917 وex3920و Ex3921 حيث تُحدَّد القواعد ذات الصلة أدناه:		
	- المنتجات المسطّحة المشغولة بأكثر من السطح المشغول او التي تقطَّع إلى أشكال أخرى غير الشكل المستطيل (لاسيما المربّع؛ فضلا عن منتجاتٍ أخرى مشغولة بأكثر من السطح المشغول	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.
	- منتجات اخرى		
	- إضافة منتجات البلمرة المتجانسة حيث يساهم مونمر واحد في أكثر من 99% من وزن محتوى البوليمر الإجمالي	التصنيع على نحوٍ: - لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج؛ و - وفقا للحدّ المذكور آنفًا، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج [5].	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.
	- منتجات أخرى	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج [5] [5]) (بالنسبة إلى المنتجات المؤلفة من المواد المذكورة تحت العنوانين من 3901 إلى 3906، من جمةٍ اولى وتحت العنوان نمن 3907 إلى 3911 من جمةٍ اخرى، لا ينطبق هذا الشرط إلا على مجموعة المواد التي تُحدَّد وفقا لوزن المنتج)	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج
ex3916 وex3917	- الأشكال الخاصة والأنابيب	التصنيع على نحوٍ:	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد

		- لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج؛ و - وفقا للحدّ المذكور آنفًا، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.	(غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج
ex3920	- صفيحة أو شريحة أيونومبرية	التصنيع من الملح الجزئي البلاستيكي الحراري(...)	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج
(...)			
من 3922 إلى 3926	أغراض البلاستيك	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.	

(2) قواعد القائمة الخاصة للمنتجات البلاستيكية الأخرى

- تنتشر قواعد القائمة المعتمدة لبعض المنتجات الأخرى المصنوعة من البلاستيك وذلك وفقا لوظيفة المنتج.

- إلا أنّه يسهل نسبيًا العثور على معظم القواعد وتطبيقها: فعلى سبيل المثال، تصنَّف الأزهار البلاستيكية تحت أتش.أس 6702.10. وتنطبق قاعدة الفصل الخاصة بالفصل 67 ("الريش والقطن والأغراض المصنوعة من الريش او القطن والأزهار الاصطناعية والأغراض المصنوعة من الشعر البشري) ونصّها كالآتي "مصنوعة من المواد المذكورة تحت أية عناوين باستثناء العنوان الخاص بالمنتج" وبعبارة أخرى: إنها قاعدة سي.تي.أتش بكل بساطة. ويُقصَد بذلك بأنّ صناعة الأزهار البلاستيكية في لبنان، انطلاقًا من مواد بلاستيكية أيًّا يكن شكلها (غير محلية المنشأ)- طالما أنها غير مذكورة تحت العنوان عينه- تؤدّي إلى إنتاج أزهار بلاستيكية لبنانية المنشأ. كما تطبَّق قاعدة سي.تي.أتش الوحيدة على المفروشات البلاستيكية (أتش.أس 9403) ومعظم الألعاب البلاستيكية (أتش.أس 9503).

4.1.3 ما هي المسائل الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- تعمد معظم القواعد ذات الصلة بالمنتجات البلاستيكية المذكورة ضمن فصل أتش.أس رقم 39 إلى تطبيق معيارٍ واحد أو أكثر من إضافة القيمة.

- وفي بعض الأحيان، تتطلبُ عملية تحديد القاعدة المناسبة فهمًا مفصّلاً للكيمياء ذات الصلة، قد تضطرّ مثلاً أن تتأكد ما إذا كان منتجك نتيجة "عملية بلمرة متعددة بالإضافة" أو مجرّد صفيحة أو شريحة "أيونيمر" أو صفيحة أو شريحة بلاستيكية أخرى.

4.1.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. **تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:**
2. **تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:**
3. **تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.**

أ. **فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:**

v. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

vi. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

vii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

viii. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

iii. متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذَر القيود)

iv. (في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1. أنابيب البولي إيثيلين

الحالة

تنتج شركة بوليمرز لبنان أنابيب بولي إيثيلين عالية الكثافة من أجل تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. فيما يلي المواد المدخلة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
رقائق البولي إيثيلين المعاد تدويرها من أنابيب بولي إيثيلين (المقطّعة)	اليابان	3901	30.00 دولارًا أميركيًا للوحدة الواحدة
البولي إيثيلين	لبنان	3901	25.00 دولارًا أميركيًا للوحدة الواحدة

يكون سعر التسليم 100 دولارٍ أميركي للوحدة الواحدة. فهل تعتبَر الأنابيب "محلية المنشأ"؟

التحليل

- لا يعتبَر المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يقع المنتج النهائي، أي أنابيب البلاستيك، ضمن تصنيف أتش.أس 3917.21
- بما أن المنتج عبارة عن أنبوب، تُطبَّق قاعدة القائمة "ex3916 و "ex3917" بشأن "الأشكال الخاصة والأنابيب". تتّخذ القاعدة الشكلَ التالي:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)

ex3916 و "ex3917	الأشكال الخاصة والأنابيب		
	-	التصنيع على نحوٍ: - لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج؛ و - وفقا للحدّ المذكور آنفًا، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المذكورة في الفصل 39 المستخدَمة نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير المحلية المنشأ المستخدَمة نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج.

- يكون البديل الأول الوارد في العمود (3) عبارة عن قاعدة القيمة المضافة الموحّدة. يتم الوفاء بالشرط الأول: في الوقت الذي يشكّل فيه إجمالي مدخلات البولي إيثيلين نسبة 55% (55 دولارًا أميركيًا من أصل 100 دولار أميركي) من سعر المنتج تسليم باب المصنع، تُقدّر نسبة البولي إيثيلين المستورد من اليابان بـ 30% فقط من سعر المنتج تسليم باب المصنع. (بالطبع لا يشكّل البولي إيثيلين المصنَّع في لبنان عائقًا مقابل النسبة المئوية القصوى. ولا وتنحصر شروط قاعدة القائمة بعملية التشغيل والمعالجة المتوقع تنفيذها على المنتجات غير محلية المنشأ في حال أدرِجَت ضمن في المنتجات النهائية الوثيقة حيث تكون مسألة المنشأ موضوع نقاش).
- ماذا عن الشرط الثاني؟ تنص القاعدة على أن المنتجات غير محلية المنشأ المذكورة في العنوان عينه تشكّل نسبة 20% كحدٍّ أقصى من سعر المنتج تسليم باب المصنع. هذا وتتألف المدخلات اليابانية من رقائق ناتجة عن أنابيب البولي إيثيلين المعاد تدويرها التي تصنَّف أصلاً تحت أتش.أس 3917 تمامًا مثل المنتج النهائي. فهل هذا يحفّز على تطبيق قاعدة الـ 20%؟
- الجواب هو: كلا؛ فقد أعيدَ، في هذه الأثناء ، تحويل المنتجات إلى حالتها الخام المذكورة في أتش.أس 3901 ومن الواضح أن ذلك قد تم أصلاً في اليابان. أي أن الرقائق لن تصنَّف بعد الآن تحت أتش.أس 3917 وبالتالي لا تعتبَر عائقًا أمام قاعدة الـ 20%.
- تم الوفاء بقاعدة القائمة. تكون الأنابيب لبنانية المنشأ وفقا لقواعد الاتفاقية الأورو-متوسطية (وهي أدرجَت سابقًا تحت عدّة قواعد منشأ مماثلة في اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ولبنان).

مثال رقم 2: الأزهار البلاستيكية

الحالة

تتولى شركة BetterThanNature إنتاج الزينة الداخلية لاسيما الأزهار البلاستيكية عالية الجودة من اجل تصديرها إلى رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا والاتحاد الأوروبي. فيما يلي مواد المدخلات:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بولي إيثيلين *تيرفثالات*	الصين	3907.60	2.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

بولي إيثيلين *تيرفثالات*	تايوان	3907.60	دولارًا أميركيًا واحدًا (1) للوحدة الواحدة

هل تعتبَر الأزهار منتجاتٍ لبنانية؟ كيف يُعتبَر سعر تسليم الأزهار في المصنع عاملاً أساسيًا؟

التحليل

- لا يعتبَر المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يقع المنتج النهائي، أي الأزهار البلاستيكية، ضمن تصنيف أتش.أس 6702.10
- تكون قاعدة القائمة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (فصل 67) نظرًا لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على المنتج. وتشكّل قاعدة الفصل قاعدة سي.تي.أتش القياسية: "مصنوعة من مواد (غير محلية المنشأ) أيًا تكن العناوين، باستثناء تلك الخاصة بالمنتج".
- تصنَّف مواد المدخلات تحت أتش.أس مختلف (3907.60) عن المنتج النهائي (6702.10). ويتم الوفاء بقاعدة سي.تي.أتش لذلك تكتسب الأزهار "صفة المنشأ المحلي" .
- في هذه الحالة، لا يضطلع سعر المنتج تسليم باب المصنع بأيّ دورٍ. ولا تتضمّن قاعدة الفصل الخاصة بالفصل 67 أيّ شرطٍ آخر ينبغي الوفاء به سوى سي.تي.أش (على سبيل المثال، القيمة المضافة). طالما أنّ الأزهار يتم إنتاجها من مواد (غير محلية المنشأ) تصنَّف تحت أي عنوان باستثناء أتش.أس 6207، تعتبَر عندئذٍ "منتجًا لبنانيًا". ويُطبق هذا الامر على نحوٍ منفصل عن قدر القيمة المضافة؛ وبالتالي بشكلٍ منفصل أيضًا عن سعر التسليم.

مثال رقم 3. أحاجي الصور الثلاثية الأبعاد (مصنوعة من البلاستيك)

الحالة

تتولى شركة PieceByPeace ومقرّها في بيروت تصنيع أحاجي صور ثلاثية الأبعاد لتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي انطلاقًا من المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بولي فينيل كلوريد (ملدّن)	البرتغال	3904.22	4.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة
بولي فينيل كلوريد (ملدّن)	مصر	3904.22	6.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة
بولي فينيل كلوريد (ملدّن)	الولايات المتحدة الأميركية	3904.22	6.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة

مقابل سعر تسليم في المصنع بقيمة 20.00 دولارًا أميركيًا للوحدة الواحدة: فهل تحصل الأحجية على "صفة المنشأ"؟

التحليل

- تم تصنيف المنتج تحت أتش.أس 9503؛ وبالتالي فهو ليس متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون قاعدة القائمة المعمول بها ex9503 بما أن الوصفَ يشير صراحةً إلى "الأحاجي من كافة الأنواع":

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)

Ex9503	ألعاب أخرى؛ نماذج بأحجام (مقاييس) مخفّضة ونماذج ترفيهية مماثلة سواء تم تشغيلها و عدمه إضافة إلى أحاجٍ من كافة الأنواع.	التصنيع على نحوٍ: - موادٍ مذكورة تحت أية عناوين باستثناء تلك المرتبطة بالمنتج، و - لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد للمنتج	

- تضم القاعدة شرطين اثنين: التصنيع (1) من مواد (غير محلية المنشأ) مذكورة تحت أيّ من العناوين باستثناء تلك الخاصة بالمنتج و(2) حيثما لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- تم الوفاء بالشرط الأول أي، سي.تي.أتش، نظرًا لتصنيف مواد المدخلات تحت عنوان أتش.أس (3904.22) مختلف عن المنتج النهائي (9503).
- تبلغ القيمة الإجمالية للمدخلات الأجنبية 16.00 دولارًا أميركيًا، ما يعادل 80% من السعر المنتج تسليم باب المصنع النهائي بقيمة 20.00 دولارًا أميركيًا. وهو رقم أعلى بكثير ممّا تجيزه قاعدة إضافة القيمة (50% كحدٍّ أقصى من المواد "غير محلية المنشأ").
- في المقابل، يُطبَّق مبدأ التراكم وفقا للاتفاقية الأوربية – المتوسطية على كلٍّ من البرتغال (عضو في الاتحاد الأوربي) ومصر. في هذه الحالة، تتم معاملة بولي فينيل كلوريد المستورد من البرتغال ومصر على أساس مدخلات "محلية المنشأ". أي أن المنتج "غير محليّ المنشأ" دون سواه يكون عبارة المنتج المستورد من الولايات المتحدة الأميركية بقيمة 6.0 دولارات أميركية لكلّ وحدةٍ أي بنسبة 30%. ووفقا للتراكم الأوروبي- المتوسطي يتم الوفاء بقاعدة إضافة القيمة.
- كيف كان الوضع قبل تطبيق القواعد الأورو-متوسطية ؟ ينطبق التراكم الثنائي دون سواه حاليًا وفقا لاتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي، أي أن المدخلات الوافدة من البرتغال تحصل على المؤهلات خلافًا لتلك الوافدة من مصر؛ أي أنّ نسبة 60% من المدخلات لا تزال حتى الآن "غير محلية المنشأ". وبالتالي، لا يعتبَر المنتج لبنانيَّ المنشأ.

مثال رقم 4. طاولات بلاستيكية

الحالة

تتولى شركة بلاستيك دو ليبان Plastique du Liban ومقرّها في صور تصنيع الطاولات البلاستيكية الجميلة للحدائق والتخييم. كما تتولى تصديرها إلى كلّ من دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) والاتحاد الأوروبي إضافة إلى المغرب وتونس. وتتوقع الشركة إنتاج كمياتٍ إضافية منها في المستقبل. فيما يلي مدخلاتها الأجنبية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
أجزاء من الطاولات البلاستيكية	إيطاليا	9403.90	3.00 دولارات أميركية للطاولة الواحدة
أجزاء من الطاولات البلاستيكية	الصين	9403.90	1.80 دولارًا أميركيًا للطاولة الواحدة

كما تستخدم الشركة المخلفّاتِ البلاستيكية المجمّعة في لبنان باعتبارها مدخلات مواد خامٍ وتبلغ قيمتها 1.60 دولارًا أميركيًا للطاولة الواحدة. تدرك شركة بلاستيك دو ليبان بأن معظم المنتجات التي يتم التخلص منها والمجمّعة من قبل شركة متخصصة في إعادة التدوير تنبثق من منتجاتٍ بلاستيكية مستورَدة في الأصل.

يبلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 10.00 دولاراتٍ أميركية للطاولة الواحدة: فهل تحصل الطاولة "على صفة المنشأ المحلي"؟ وكيف سيكون عليه الأمر لو كان المنتج موضوع البحث عبارة عن طاولة لعبة مخصصة لمنزل الدمى؟

التحليل

- لا تكون الطاولات "مصنوعة بالكامل"
- تخضع للتصنيف عنوان أتش.أس 9403.70 ("المفروشات البلاستيكية"). وبما أن الطاولات مصنوعة من البلاستيك وليس من المعادن، فإنّ قاعدة القائمة المحددة (ex9401 و ex9403" ذات الصلة بـ "المفروشات المعدنية الأساسية التي تحتوي على القطن المحشو..." لا تنطبق عليها يُصار عوضًا عن ذلك، إلى تطبيق قاعدة الفصل العامة " exchapter94". فيما يلي نصّ القاعدة:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
ex chapter94	المفروشات والملايات والفُرش ودعامات الفراش والوسادات والمفروشات المحشوة المماثلة والمصابيح واجهزة الإنارة غير المحددة في أيّ مكانٍ آخر واللافتات المضيئة ولوحات الاسم المضيئة وما إلى ذلك فضلا عن المباني الجاهزة باستثناء (أربعة قواعد خاصة بالمنتج)	التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- تشكّل القاعدة البديلة الأولى (الواردة في العمود 3)) قاعدة سي.تي.أتش القياسية: "مصنوعة من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. في هذه الحالة، تقع القطع المدخلَة المستوردة من الصين وإيطاليا تحت العنوان عينه تمامًا كالمنتج النهائي، أي طاولات الحديقة – أتش.أس 9403. نتيجة لذلك، لا يتم الوفاء بالقاعدة ولا تعتبَر الطاولات لبنانية المنشأ.
- في المقابل، قد تأتي القاعدة البديلة الثانية (العمود (4) بالنفع. إذ تبلغ نسبة القطع المستوردة من الصين 18% بينما تُقدَّر القطع المستوردة من إيطاليا بنسبة30% من المنتج النهائي بخصوص القيمة لتبلغَ نسبة القطع سويًا 48%. ولا ينطبق مبدأ التراكم القطري وفقا للاتفاقية الأورو-متوسطية ؛ الأمر الذي يؤكّد مبدأ التراكم مع إيطاليا بالنسبة إلى الصادرات نحو كلّ من دول الاتحاد الأوروبي ورابطة التجارة الحرة الاوروبية / الأفتا ودول مجموعة أغادير، لاسيما المغرب وتونس. وتحتسَب القطع الواردة من إيطاليا على أنها "محلية المنشأ" وهكذا لا تعتبَر بعد الآن عائقًا أمام القيمة القصوى البالغة 40%. وهذا ما يجعل من المنتج لبنانيًا في كافة الحالات.
- هذا وينطبق التراكم الثنائي بين لبنان والاتحاد الأوروبي على الرغم من عدم توقيع الاتفاقية الأورو-متوسطية ، ويعني ذلك بأنه تتم معاملة الطاولات عند استيرادها من الاتحاد الأوروبي على أنها منتجٌ لبناني ("محلية المنشأ").
- ولكن ماذا عن المخلفات البلاستيكية المعاد تدويرها التي يتم تجميعها في لبنان؟ هل ينبغي أن تكون ناشئة عن منتجات مستوردة في الأصل؟ كلا، لا يهم ذلك. في الواقع، تعتبر المادة "مصنوعة بالكامل" في لبنان. وتنص المادة 4 (ح) على أنّ " الاغراض المستخدمة والمجمّعة التي تكون ملائمة لأغراض استرداد المواد الخام وحسب..." تعتبر بمثابة أغراض مصنوعة بالكامل في البلد المحدد، والمقصود هنا لبنان. أما المنشأ الأول للسلع فغير مهم.

مثال رقم 5. حزمة الشُوَك البلاستيكية غير القابلة لإعادة الاستعمال

الحالة

تنتج شركة بلاستيك دو ليمان Plastique du Leman شُوكًا بلاستيكية غير قابلة لإعادة الاستعمال مخصصة للسوق المحلي وللتصدير إلى دول الاتحاد الأوروبي.

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
البوليسترين البوليمر	بلجيكا	3903	0.20 دولارًا أميركيًا للحزمة الواحدة
البوليسترين البوليمر	المملكة العربية السعودية	3902	0.30 دولارًا أميركيًا للحزمة الواحدة

حدِّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.80 دولارًا أميركيًا للحزمة الواحدة: فهل تعتبَر حزمة الشوَك البلاستيكية "منتجًا محليّ المنشأ"؟

التحليل

- لا تعتبَر الشوَك "مصنوعة بالكامل"
- وهي تقع تحت تصنيف أتش.أس3924.10؛ وبالتالي تنطبق قاعدة القائمة المعمول بها لـ أتش.أس 3922 إلى 3926 فيما يلي نصها: "يتم تصنيعها على نحوٍ لا تتخطى فيه قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) نسبة 50% من شعر التسليم في المصنع للمنتج." وبعبارةٍ أخرى: إنها عبارة عن مجرّد إضافة قيمة (50%).
- تشكّل المدخلات المستوردة من بلجيكا 25% وتلك المستوردة من المملكة العربية السعودية 37.5%. وبالتالي لا يتم الوفاء بالقاعدة من دون أيّ تراكم. ووفقا للتراكم الأوروبي- المتوسطي تعتبَر المدخلات البلجيكية منتجات "محلية المنشأ" في البلدان الأورو-متوسطية . ما يعني بأنّ كافة الصادرات إلى رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا أو الإتحاد الأوروبي أو تركيا أو دول أخرى أوروبية- متوسطية مشاركة يكون لبنان قد أبرم معها اتفاقية تجارة حرّة، عندئذٍ تصنّف الشوَك البلاستيكية منتجاتٍ لبنانية.
- ينطبق اليوم التراكم الثنائي مع الإتحاد الأوروبي، أي أن الشوك تعتبَر أصلاً منتجاتٍ لبنانية تحقيقًا لغرض تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي (لأن المدخلات البلجيكية لا تعتبَر "محلية المنشأ" وبالتالي تعتبَر المدخلات السعودية أجنبية) إلا أن ذلك لا ينطبق على المنتجات المصدّرة إلى سويسرا أو دول أخرى لرابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا. يجوز أن ينعكس الوضع في حال وفَدت المدخلات من بلدٍ تابع لرابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا عوضًا عن بلجيكا.

مثال رقم 6. العقود البلاستيكية

الحالة

تتولى شركة فلاش فاشن FlashFashion تصنيع إكسسوارات الموضة مثال عقود البلاستيك. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بايكلايت	كوريا	3904.90	5.00 دولاراتٍ أميركيّة للعقد الواحد

حدِّدَ سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 8.00 دولاراتٍ أميركية للعقد الواحد: فهل يُعتبَر العقد "محليّ المنشأ"؟

التحليل

- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس 7117.90
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون قاعدة القائمة المعمول بها عبارة عن قاعدة أتش.أس 7117 ("المجوهرات التقليدية") التي تشترط الوفاء بشرطين بديلَين: التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوان باستثناء تلك الخاصة بالمنتج أو التصنيع انطلاقًا من القطع المعدنية الأساسية غير مطليّة أو المغطاة بمعادن ثمينة، شريطة ألا تتخطى قيمة كافة المواد (ذات المنشأ غير المحلي) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- تم استيفاء القاعدة البديلة الاولى، أي قاعدة سي.تي.أتش القياسية، نظرًا لتصنيف البايكلايت المُدخل تحت أتش.أس 3904.
- ويكون الشرط البديل الثاني عبارة عن قائمة إضافة القيمة المصنّفة. في هذه الحالة، تبلغ قيمة المواد "ذات المنشأ غير المحلي" 5.00 دولاراتٍ أميركية لتشكّل بذلك 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج. لم يتم الوفاء بأيّ قاعدة لإضافة القيمة في أيٍّ من الحلات - بغضّ النظر عن أنّ العقد لا يبدو مؤهّلاً في المرتبة الأولى لأنه لم يتم تصنيعه من القطع المعدنية الأساسية.
- بما أن تم استفياء قاعدة سي.تي.أتش، يُعتبَر المنتج "محليّ المنشا".

4.2 الألمنيوم

4.2.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- يُعدّ الألمنيوم إحدى المواد، مثال الحديد أو النحاس أو الرصاص، التي يشتق عنها عدد كبيرٌ من المنتجات المتعدّدة.

- وقد تم تحديد عددٍ من هذه المنتجات في فصل أتش.أس واحد وبخاصةٍ الفصل 76 تحت عنوان "الألمنيوم والأغراض ذات الصلة". وفقا للاتفاقية الأورو – متوسطية، تطبَّق "قواعد قائمة" وافرة على المنتجات الواردة في هذا الفصل، الأمر الذي يسهّل الأمر نسبيًا على الشركات من أجل تطبيقها. أي أن بعض القواعد تبدو مضلّلة بعض الشيء- وهذا ما ستكتشفه في الأمثلة الواردة أدناه.

- هذا وتتضمّن الفصول الأخرى منتجاتٍ مصنوعة من الألمنيوم بشكلٍ كاملٍ أو جزئي يتم تصنيفها بناءً على وظيفتها. على سبيل المثال، تُصنَّف المفروشات المصنوعة من الألمنيوم تحت فصل أتش.أس 94 ("المفروشات والملاءات والفِرش؛ ...). اما درّاجات الألمنيوم فتنضوي تحت فصل أتش.أس 87 ("المركبات غير مقطورات عربات سكك الحديد أو الترامواي؛...)

4.2.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قاعدة الفصل الرئيسة (القاعدة الافتراضية)

- فيما يلي قاعدة الفصل الرئيسة الخاصة بفصل أتش.أس 76 ("الألمنيوم والأغراض ذات الصلة") أي القاعدة الافتراضية للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
ex chapter76	الألمنيوم والأغراض ذات الصلة باستثناء تلك الخاصة	التصنيع:	

	بالقواعد الخاصة 3، راجع أدناه)	- من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	

- أي: ما لم تطبَّق أية قاعدة خاصة (راجع أدناه)، تكون منتجات الألمنيوم "محلية المنشأ" في حال تطبيق شرطين اثنين: أولاً، تقع كافة المدخلات "غير محلية المنشأ" (أي المدخلات الأجنبية من الدول التي تفتقر إلى أيتزاكم منشأ) تحت عنوان أتش.أس مختلف عن المنتج بحدّ ذاته. ثانيًا، لا تتخطى قيمة تلك المدخلات "غير محلية المنشأ" 50% من القيمة النهائية – سعر المنتج تسليم باب المصنع- للمنتج.
- هام: يُطبَّق كلا الشرطين في آنٍ (على نحوٍ تراكميّ)، أي: تقتضي الحاجة الوفاء بهما على نحو متزامنٍ.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج واردة الفصل 76

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
7601	ألمنيوم خشن / غير مقشور	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج. أو التصنيع بواسطة المعاملة الحرارية أو بالكهرباء من الألمنيوم غير السبائكي أو مخلفات أو خردة الألمنيوم.	
7602	مخلفات او خردة الألمنيوم	التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج.	
Ex7616	أغراض الألمنيوم غير شبكة السياج الملحومة والأقمشة ومنقل الشوي والشبكة والسياج والأنسجة المعزّزة والمواد المماثلة (لاسيما الشرائط المقفلة) من أسلاك الألمنيوم ومعادن الألمنيوم المتمدّدة.	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. **في المقابل، يجوز استخدام شبكة السياج الملحومة والأقمشة ومنقل الشوي والشبكة والسياج والأنسجة المعزّزة والمواد المماثلة (لاسيما الشرائط المقفلة) من أسلاك الألمنيوم ومعادن الألمنيوم**	

	المتمدّدة. - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج. (الكتابة المائلة: إضافة تفسيرية؛ بحرفٍ ثخينٍ أسود: إضافة التنويهات؛ النص الأصلي)		

- ويعني ذلك: بالنسبة إلى "الألمنيوم غير المقشور" المذكور تحت أتش.أس 7601 (وهو عبارة عن ألمنيوم غير مشغول يتّخذ شكلاً غير محدّد، لاسيما قوالب الألمنيوم الأساسية) تطبَّق قاعدة الفصل العادية – راجِع ما ورد اعلاه. على نحوٍ بديلٍ وكخيارٍ بديلٍ وثانٍ للحصول على صفة المنشأ، يتم تطبيق عملية خاصة: " التصنيع بواسطة المعاملة الحرارية أو بالكهرباء من الألمنيوم غير السبائكي أو مخلفات أو خردة الألمنيوم." في حال تم اعتماد تلك العملية، عندئذٍ لا تنطبق الشروط الواقعة تحت القاعدة العادية وتترتب المدخلات عن عنوان أتش.أس عينه (7601)- قد تكون هذه هي الحال بالنسبة إلى الألمنيوم غير المقشور الخام. ولا تهم ما هي قيمة المواد المدخلة (الأجنبية وغير المحلية المنشأ) طالما يُستخدَم الإجراء المحدّد لتصنيع المنتج النهائي. تشكّل هذه القاعدة البديلة عاملَ استرخاءٍ هام للقاعدة الأساسية – إذ تستعين معظم الشركات بـ "المعاملة الحرارية أو بالكهرباء" لتصنيع قوالب الألمنيوم الأساسية. وبعبارةٍ أخرى، يلتزم منتِجو قوالب الألمنيوم عادة الوفاء بالقاعدة.
- بالنسبة إلى "مخلفات أو خردة الألمنيوم" (أتش.أس 7602): يتم تصنيعها (تشتق عن) أية مادة أجنبية، مثال دراجات الألمنيوم المصنّعة خارجيًا أو أطر النوافذ أو شبكات الأسلاك طالما لم تستورَد باعتبارها "مخلّفات أو خردة". تجدر الإشارة إلى أنّ الاستثناء المتعلق بـ "التشغيل أو المعالجة غير الوافيين" يحدّ من سهولة إجراء "التشغيل والمعالجة".
- أما القاعدة ذات الصلة بـ أتش.أس 7616 التي تشمل عددًا من المنتجات فتبدو أكثر تعقيدًا وإنما تكشف عن معنى مباشر وصريح فيما لو نظرنا إليها عن كثبٍ. لا تطبَّق القاعدة إلا على بعض المنتجات المذكورة في العنوان، وبخاصةٍ تلك التي لا تعتبَر بمثابة " شبكة السياج الملحومة ومنقل الشوي والشبكة ... الخاصة بأسلاك الألمنيوم" أو بمثابة "معادن الألمنيوم الممدَّدة"، الخ. ويعني ذلك أن هذه القاعدة تنطبق بصورةٍ خاصة على تلك المنتجات المصنّفة تحت العنوان الفرعي لـ أتش.أس 7616.91: "الأوتاد والمسامير القصيرة والعريضة الرأس والمشابك (غير تلك الواقعة تحت العنوان أتش.أس 8305[5]) واللوالب..." الخ. يمكن تصنيع هذه المنتجات من شبكة سياج ملحومة ومنقل شوي وشبكة ... الخ " غير محلية المنشأ، حتى لو صنِّفت تحت العنوان عينه. وإلا، وجُب تطبيق قاعدة الفصل العادية: لا تتخطى المواد الأجنبية "غير محلية المنشأ" أكثر من 50% من القيمة.

(3) قواعد القائمة الخاصة بمنتجاتٍ أخرى مصنوعة من الألمنيوم

- ينتشر استخدام قواعد القائمة المعمول بها على بعض المنتجات المصنوعة من الألمنيوم وذلك وفقا لوظيفة المنتج.

- على الرغم من ذلك، يتّسم عدد منها بالسهولة نسبيًا:

- على سبيل المثال، تُصنَّف مشابك الورق على شكل شرائح تحت عنوان أتش.أس 8305 (أغراض متنوّعة مصنوعة من المعادن الأساسية"). في هذه الحالة، تطبَّق قاعدة الفصل الخاص بالفصل 83 ونصّها كالآتي "التصنيع من مواد واقعة تحت أيّ عنوان باستثناء تلك الخاصة بالمنتج" – وبعبارةٍ أخرى: إنها عبارة عن قاعدة سي.تي.أتش. ويعني ذلك بأنّ لا مشكلة مع التصنيع انطلاقًا من ألمنيوم (أجنبي) أيًا يكن شكله طالما لم يتخذ شكل مشبك ورقي أو أيّ أمرٍ مشابه.

- تُطبَّق قاعدة سي.تي.أتش عينها على مفروشات الألمنيوم المذكورة في الفصل أتش.أس 94 (إلا في حال تضمّنت الملابس القطنية الرقيقة، حيث تقتضي الحاجة في هذه الحالة تطبيق قاعدة خاصة).

- تكتسبُ الدراجات الهوائية المصنوعة من الألمنيوم المذكورة في الفصل أتش.أس 87 ("المركبات غير مقطورات عربات سكك الحديد أو الترامواي؛...) صفة المنتجات "المحلية المنشأ" في حال لا تتجاوز المدخلات (غير محلية المنشأ) الأجنبية 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع – باعتبارها قاعدة مباشرة لإضافة القيمة.

- في المقابل، تبدو بعض القواعد أكثر تعقيدًا. على سبيل المثال، لا بدّ أن تستوفي عربة الأطفال المصنوعة من الألمنيوم أو أجزاء منها (أتش.أس8715) كلاً من قاعدة سي.تي.أتش وقاعدة إضافة القيمة على حدٍّ سواء (لا تتخطى المدخلات الأجنبية 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع).

4.2.3 ما هي المسائل الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- بالنسبة إلى معظم منتجات الألمنيوم الأساسية، تُطبَّق قاعدة سي.تي.أتش البسيطة وإنما الموحّدة مع قاعدة إضافة القيمة (50%) – لذلك، لا بد أن تكون إضافة القيمة المحلية المنفّذة في بلدك هامة فعادةً ما يكون مجرّد تغيير بند التعريفة الجمركية غير كافٍ.

- في هذه الحالة، يُطبَّق استثناءان اثنان: بالنسبة إلى منتجات "الألمنيوم غير المقشور" المصنّعة عبر المعاملة الحرارية أو بالكهرباء، على سبيل المثال، آلات اللحام، لا تطبَّق أية شروط أخرى، إذ تكتسب صفة المنشأ تلقائيًا. أما بالنسبة إلى خردة أو مخلفات الألمنيوم فتنطبق قاعدة سي.تي.أتش دون سواها. ويعني ذلك أنه طالما أن المدخلات ليست جاهزة بعد لاستيرادها على شكل خردة أو مخلّفات، عندئذٍ تكون الخردة أو المخلفات المصنَّعة (المجمَّعة) من الألمنيوم محليًا لبنانية المنشأ، بغضّ النظر عن قيمة المُدخَل.

- ينبغي التنبّه إلى المنتجات المصنوعة من الألمنيوم المصنّفة تحت أيّ فصلٍ آخر غير الفصل 76. في هذه الحالة، تُطبَّق القواعد الخاصة ولا تكون مقيّدة أو شَرطية على نحوٍ مفرِط في حالاتٍ عدّة.

4.2.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. **تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:**
2. **تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:**
3. **تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.**

أ. فيما يلي آليات أربعة أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:

i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)
ii. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)
iii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)
iv. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

i.	متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما إحذَر القيود)
ii.	(في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1. قضبان الألمنيوم

الحالة

تتولى الشركة أ إنتاج قضبان الألمنيوم بحجمٍ تقاطعيٍ يقلّ عن 7 ملم لتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. فيما يلي مواد المدخلات:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
قوالب الألمنيوم غير المقشور	آيسلندا (بلد تابع لـ الأفتا)	7601.20	20 يورو لكلّ وحدة
قوالب الألمنيوم غير المقشور	البحرين	7601.20	20 يورو لكلّ وحدة

تعتمد الشركة سعر تسليم في المصنع بقيمة 100 يورو لكلّ وحدةٍ. فهل يستفيد المنتج من صفة "المحلية المنشأ"؟ ما ذا لو تم رفع سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 130 يورو لكلّ وحدةٍ؟

التحليل

- لا يُعتبَر المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يقع المنتج النهائي، أي قضبان الألمنيوم التي يقل حجمها التقاطعي عن 7 ملم، تحت عنوان أتش.أس 7604.29
- تكون قاعدة القائمة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (ex chapter 76) نظرًا لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على ها المنتج.
- تنصُ القاعدة على ما يلي: التصنيع (1) من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج؛ (2) على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- تصنَّف مواد المدخلات تحت عنوان أتش.أس (7601) مختلفٍ عن المنتج النهائي (7604). وتكون قاعدة سي.تي.أتش مستوفاةً.
- تُحدَّد قيمة المدخلات الأجنبية بـ 80 يورو (60+20) من السعر النهائي للتسليم في المصنع أي بنسبة 80%. ولا تكون قاعدة إضافة القيمة (50% من المواد غير المحلية المنشأ كحدٍّ أقصى). كما ينطبق هذا الأمر في حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 130 يورو؛ وهكذا تظلُّ قيمة المدخلات الأجنبية 130/80= 61.5%.
- يكون الوضع مختلفًا في حال ومتى تم تطبيق التراكم مع رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الأفتا (تكون آيسلندا عضوًا في الأفتا). في تلك الحالة، تتم معاملة القوالب المستوردة من آيسلندا على انها مدخلات "محلية المنشأ". أي أن القوالب الواردة من البحرين دون سواها تعتبَر "غير محلية المنشأ". وفي حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 100 يورو، تظلّ القوالب الواردة من البحرين بنسبة 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، أي: أكثر من نسبة 50% المسموح بها. وبالتالي، تظلّ قضبان الألمنيوم غير لبنانية المنشأ. لكن في حال ارتفع سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 130 يورو، عندئذٍ تكون نسبة المدخلات البحرينية 130/60= 46.1% فقط. من المتوقع أن يتم الوفاء بمعيار إضافة القيمة وبالتالي تعتبَر قضبان الألمنيوم لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. وينطبق الأمر عينه اليوم في حال

تم تصدير المنتجات إلى أيّ بلدٍ في الأفتا. في تلك الحالة، يجوز تطبيق التراكم الثنائي وتعتبَر المدخلات الوافدة من آيسلندا منتجاتٍ "محلية المنشأ".

مثال رقم 2: قضبان الألمنيوم وإنما من مصدرٍ مختلف

الحالة

يكون الوضع مماثلاً لما تقدّم أعلاه إلا أن الشركة – ا- قرّرت تغيير المصدر:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
قوالب الألمنيوم غير المقشور	آيسلندا	7601.20	50 يورو لكلّ وحدة
قوالب الألمنيوم غير المقشور	البحرين	7601.20	30 يورو لكلّ وحدة

وقد التزمت الشركة اعتماد سعر اسليم في المصنع بقيمة 100 يورو لكلّ وحدةٍ. فهل يُعتبَر المنتج "محليّ المنشأ"؟

التحليل

- لا تتعدّى نسبة المدخلات البحرينية في الوقت الحالي 30%. وتقدَّر نسبة المدخلات الأجنبية الإجمالية بـ 80% حيث تكون 50% منها من آيسلندا، باعتباره عضوًا في الأفتا.
- أي: حيثما يتم تطبيق التراكم، تعتبَر المدخلات البحرينية ونسبتها 30% فقط "غير محلية المنشأ". وتكون قاعدة إضافة القيمة مستوفاةً (50% كحدٍّ أقصى) – تكون القضبان لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. ويكون الأمر على هذا النحو فور تطبيق الاتفاقية الأورو – متوسطية في الاتفاقيات المبرمة بين لبنان والأفتا من جهةٍ أولى وبين لبنان والاتحاد الأوروبي من جهةٍ أخرى.
- في حال تم تصدير القضبان إلى بلدٍ تابع لـ الأفتا، عندئذٍ تعتبَر القضبان بمثابة منتجاتٍ لبنانية. ويعود ذلك إلى اعتماد التراكم الثنائي في الاتفاقية الموقعة بين الأفتا ولبنان. أما المدخلات المستوردة اليوم من آيسلندا فتتم معاملتها على انها "محلية المنشأ" وبالتالي لا تعتبَر مدخلاتٍ أجنبية.

مثال رقم 3: لفة الألمنيوم المزوّدة بدعامةٍ ورقيّة

الحالة

تنتج الشركة – أ- لفائف ألمنيوم مزوّدة بدعامة ورقية لتصديرها إلى ألمانيا. تحقيقًا لذلك، فهي تستورد المكوّنات التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
لفة الألمنيوم	الصين	7607.11	0.40 دولارًا اميركيًا لكلّ وحدة
الورق	تركيا	4805	0.06 دولارًا اميركيًا لكلّ وحدة

يكون سعر المنتج تسليم باب المصنع 0.90 دولارًا لكلّ وحدةٍ. فهل تعتبَر لفة الألمنيوم المزوّدة بدعامة ورقية "محلية المنشأ"؟

التحليل

- يُصنَّف المنتج تحت عنوان أتش.أس 7607.20.90
- لا يكون متحصلاً عليه بالكامل
- وفي هذه الحالة تكون قواعد القائمة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (ex chapter76) نظرًا لعدم توفر أية قاعدة خاصة. وتشترط القاعدة أن يتم التصنيع (1) من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج؛ (2) على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- في هذه الحالة، تصنَّف لفائف الألمنيوم المستوردة من الصين تحت عنوان أتش.أس عينه (المؤلف من 4 أرقامٍ) باعتباره المنتج النهائي، وبخاصةٍ العنوان 7607؛ أي أنّ المعيار الأول لتوليفة القاعدة وتغيير بند التعريفة الجمركية لكافة المواد "غير محلية المنشأ" غير مستوفى الشروط. وبالتالي، لم يكتسب المنتج المنشأ اللبناني وفقا لقواعد بي. إي. أم.
- لا تبدو إضافة القيمة وثيقة
- إضافة إلى ذلك، لا يبدو دور المدخلات المستوردة من تركيا وإمكانية التراكم وفقا لاتفاقية بي.إي.أم وثيقًا في هذه الحالة. حتى لو اعتبرَت المدخلات التركية "محلية المنشأ" فإنّ المدخلات الصينية لا تلحِق أيّ تغييرٍ على بند التعريفة.

مثال رقم 4: مسامير الألمنيوم

الحالة

تصنّعُ الشركة – أ- مساميرَ الألمنيوم؛ فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
الألمنيوم غير المقشور	الإمارات العربية المتحدة	7601	0.20 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
خردة الألمنيوم	لبنان	7602	0.20 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
شبكات ألمنيوم	الولايات المتحدة الأميركية	7616.91	0.40 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ

يكون سعر المنتج تسليم باب المصنع 1.50 دولارًا اميركيًا لكلّ وحدة: فهل تكون المسامير "محلية المنشأ"؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس 7616.10
- تكون القاعدة المعمول بها ex7616 ونصّها كالآتي: التصنيع (1) من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. هذا ويجوز استخدام شبكة السياج الملحومة والأقمشة ومنقل الشوي والشبكة والسياج والأنسجة المعزّزة والمواد المماثلة (لاسيما الشرائط المقفلة) من أسلاك الألمنيوم أو معادن الألمنيوم المتمدّدة؛ و(2) على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- تكون القاعدة عبارة عن توليفة سي.تي.أتش مع بعض الاستثناءات والقيمة المضافة.
- يُصنَّف كلّ من الألمنيوم غير المقشور وخردة الألمنيوم تحت عناوين مختلفة عن مسامير الألمنيوم. في المقابل، يقع كلّ من شبكات ومسامير الألمنيوم تحت العنوان عينه، أي أتش.أس 7616. على الرغم من ذلك، لا تبدو قاعدة سي.تي.أتش مستوفاة وإنما يتم إيلاء العناية

بالاستثناءات التي تتيح إتمام التصنيع انطلاقا من مواد محددة تكون مصنفة تحت أي عنوان، لاسيما عنوان المنتج، حيث نلاحظ الإشارة إلى شبكات الألمنيوم. وتكون قاعدة سي.تي.أتش مستوفاة.

- يبدو واضحًا بأنّ المواد اللبنانية هي "محلية المنشأ" وبالتالي، تعتبَر المواد المستوردة من الإمارات العربية المتحدة ومن الولايات المتحدة الأميركية "غير محلية المنشأ" فقط بحيث تبلغ قيمتها 0.60 دولارًا أميركيًا أي 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع لمسامير الألمنيوم. وتكون قاعدة القيمة المضافة مستوفاة الشروط.
- يتم الوفاء بقواعد الجمع في آنٍ.
- يكتسبُ المنتج صفة "محليّ المنشأ"

مثال رقم 5: كراسي الحديقة المصنوعة من الالمنيوم

الحالة

تتولى الشركة – أ- تصنيع كراسي حديقة عبر الاستعانة بالمواد التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
الألمنيوم غير المقشور	الهند	7601	1.50 دولارًا أميركيًا للكرسيّ الواحد
خردة الألمنيوم	لبنان	7602	1.40 دولارًا أميركيًا للكرسيّ الواحد
أقمشة قطنية منسوجة يقلّ وزنها عن 300 غ/م^2 المصمّمة والجاهزة للاستعمال للكراسي	مالي	9401.90	1.00 دولارًا أميركيًا للكرسيّ الواحد

حدِّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10 دولارات أميركية للكرسي الواحد. فهل تحصل الكراسي على صفة المنتج "المحلي المنشأ"؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- خلافًا للمفروشات المصنّفة تحت العنوان أتش.أس 9403، يتم تصنيف الكراسي تحت العنوان الخاص بـ "المقاعد"، وبخاصةٍ أتش.أس 9401.
- تكون القاعدة المعمول" ex9401 وex9403" التي تشمل "المفروشات المعدنية الأساسية التي تحتوي على الأقمشة القطنية غير المحشوة بوزنٍ 300غ/ م^2 أو أقلّ". في هذه الحالة، يستوفي القطن الشروط وتطبَّق قاعدة القائمة.
- تكون القاعدة معقّدة بعض الشيء:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex9401 و Ex9403	المفروشات المعدنية الأساسية التي تحتوي على الأقمشة القطنية غير المحشوة بوزنٍ 300غ/ م^2 أو أقلّ	التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. أو التصنيع من الأقمشة القطنية المخصصة للاستعمال مع المواد المذكورة تحت العنوان	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى فيه قيمة كافة المواد المستخدمة غير محلية المنشأ نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

		9401 أو 9403، شريطة ما يلي: - ألا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - تكون كافة المواد الأخرى المستعملة محلية المنشأ ومصنّفة تحت عنوان آخر غير العنوان الخاص بالمواد غير محلية المنشأ.	

- يتضمّن العمود (1) خيارَين بديلَين: يمثّل الخيار الأول بقاعدة سي.تي.أتش القياسية وينطبق الأمر عينه تمامًا كقاعدة الفصل. إلا أنه في هذه الحالة، تكون الأقمشة القطنية المستوردة من مالي جاهزة لتشكّلَ جزءًا من الكراسي، أي أنها لن تصنَّف بعد الآن باعتبارها أقمشة قطنية واردة في الفصل 52 وإنما "جزءًا" من الكراسي تحت العنوان أتش.أس 9401.90. كما يُقصَد بذلك بأن القطن قد تم تصنيفه تحت العنوان عينه تمامًا كالكراسي النهائية – وبالتالي لم يتم الوفاء بقاعدة سي.تي.أتش.
- أما البديل الثاني فيسمح باستخدام الأقمشة القطنية المصنّفة أصلاً تحت هذا العنوان. في المقابل، تستدعي الحاجة تطبيق مطلَبين صارمَين: أولاً، لا يتجاوز القطن نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع؛ وقد تم الوفاء بهذا الشرط حيث تبلغ قيمة القطن 1.00 دولارًا أميركيًا من أصل 10.00 دولارات أميركية، أي 10%.
- ثانيًا، لا بد ان تكون كافة المدخلات الأخرى "محلية المنشأ" ومصنّفة تحت عناوين أخرى غير العنوان أتش.أس 9401 وأتش.أس 9403. ولا يبدو بأن هذه هي الحالة: إذ تأتي مدخلات الألمنيوم من مصادر أجنبية ولكن الا يتم تشغيلها في الوقت الراهن إلى منتجاتٍ أخرى لتكتسبَ صفة "محلية المنشأ"؟ أجل، يتم تحويلها إلى منتجاتٍ اخرى، وبخاصةٍ الكراسي أو أجزاء منها قبل أن يتم تجميعها مع الأقمشة لتصبح الكراسي النهائية. لذلك، لا بد من تغيير بند التعريفة وهكذا تتمكّن أجزاء الألمنيوم من اكتساب صفة اللبنانية المنشأ (وفقا لقاعدة "ex chapter 94"). وهذا ما تستثنيه قاعدة القائمة صراحةً: ما إن تعتمد هذا الخيار الذي يتيح لك الاستعانة بالقطن "غير محلي المنشأ" فإنه يتعذّر عليك استخدام موادًا تقع ضمن العنوانَين أتش.أس 9401 أو 9403. والمقصود من ذلك: لا بدّ ان تكون المواد "محلية المنشأ" قبل بلوغ المرحلة التي يتم فيها تصنيفها تحت أيّ من أتش.أس 9401 أو أتش.أس 9403. وبعبارة أخرى: قبل أن تتحوّل إلى قطع أثاث.
- لا تبدو الحالة كذلك؛ فمدخلات الألمنيوم ليست "محلية المنشأ" وهي لا تصبح كذلك إلا عبر معالجتها لتتحول إلى قطع للكراسي (أتش.أس 9401) . وبالتالي، لا يتم الوفاء بقاعدة القائمة ويتعذّر على الكراسي اكتساب صفة المنشأ اللبناني تحت هذا العنوان. (على سبيل المثال، كان الأمر ليكون مختلفًا لو تم استيراد مدخلات الألمنيوم من بلدٍ شريك في التراكم، عندئذٍ كانت قد اعتبَرت "محلية المنشأ").
- هذا ويتوفر بديلٌ ثالث وهو عبارة عن قاعدة إضافة القيمة الصرف الواردة في العمود (4): "التصنيع على نحوٍ لا تتخطى فيه قيمة كافة المواد المستخدمة غير محلية المنشأ نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج". تبلغ كافة المدخلات الأجنبية مجتمعةً 39% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. يتم الوفاء بالقاعدة وتكتسب الكراسي صفة المنشأ اللبناني.

4.3 الورق وورق الكرتون المقوّى

4.3.1 ماهي الخصائص والمميزات؟

- يتم حصر القواعد ذات الصلة بمعظم المنتجات الورقية وتلك القائمة على الورق.

- تقع المنتجات الورقية ضمن أتش.أس الفصل 48 و 49. ويشمل الفصل 48 الورق لاسيما المنتجات الورقية الأكثر كلاسيكية بدءًا من القرطاسية وصولاً إلى ورق الحمّام. أما الفصل 49 فيغطي المواد المطبوعة. في الوقت الذي ترد المواد القائمة على صنع الورق بدءًا باللبّ وصولاً إلى ورق النفايات في الفصل 47.

- تضطلع عملية إعادة التدوير بدورٍ هام في الممارسة والتطبيق.

4.3.2 ما هي القواعد الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قواعد الفصل الرئيسة (القاعدة الافتراضية) للفصلين 48 و49

- فيما يلي نصّ قاعدة الفصل الرئيسة لـ أتش.أس الفصل 48 ("الورق و الورق المقوّى؛ وأغراض اللبّ الورقي ذات الصلة بالورق أو الورق المقوّى")، أي: القاعدة الافتراضية للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex chapter 48	الورق و الورق المقوّى؛ وأغراض اللبّ الورقي ذات الصلة بالورق أو الورق المقوّى: (باستثناء القواعد الخاصة، راجع أدناه)	التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج.	

- ما لم تطبّق أية قاعدة خاصة (راجِع أدناه)، تعتبر منتجات الورق والورق المقوّى "محلية المنشأ" في حال تم تصنيف كافة المدخلات "غير المحلية المنشأ" (أي: المدخلات الأجنبية المستوردة من الدول التي تفتقر إلى تراكم المنشأ) تحت عنوان أتش.أس مختلف عن المنتج بحدّ ذاته. إنها عبارة عن قاعدة "تغيير بند التعريفة" البسيطة والقياسية.
- تنطبق قاعدة سي.تي.أتش عينها تمامًا كما تطبق قاعدة الفصل على القاعدة 49 ("الكتب المطبوعة والصحف والصور والمنتجات الأخرى ذات الصلة بقطاع الطباعة..."):

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex chapter 49	الكتب المطبوعة والصحف والصور والمنتجات الأخرى ذات الصلة بقطاع الطباعة؛ والمخطوطات والمطبوعات والخرائط ؛ باستثناء (القواعد الخاصة، راجع أدناه)	التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج.	

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج في الفصلين 48 و49

- يتضمّن الفصل 48 عددًا صغيرًا من القواعد الخاصة بالمنتج. وهي كالآتي:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex 4811	الورق والورق المقوّى المسطّر أو ورق الدفاتر أو الورق المربّع وحسب.	التصنيع من المواد المخصصة لصناعة الورق المذكورة في الفصل 47.	
4816	ورق الكربون وورق الاستنساخ الذاتي وأوراق النسخ أو الأوراق الشفافة الأخرى (...)	التصنيع من المواد المخصصة لصناعة الورق المذكورة في الفصل 47.	
4817	المغلّفات وبطاقات رسائل وبطاقات بريديّة غير مصوّرة وبطاقات للمراسلة المصنوعة من الورق أو الورق المقوّى؛ والعلَب والجعَب والمَحافظ وأدوات الكتابة المصنوعة من الورق أو الورق المقوّى والتي تحتوي مجموعة متنوّعة من أوراق المراسلة.	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	
Ex4818	ورق الحمّام	التصنيع من المواد المخصصة لصناعة الورق المذكورة في الفصل 47.	
Ex4819	علَب وصناديق وأكياس كبيرة وصغيرة وحاويات التوضيب الأخرى المصنوعة من الورق أو الورق المقوّى أو حشو السيليلوز أو طبقات من ألياف السيليلوز	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج. - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج	
Ex4820	دفاتر كتابة الرسائل	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للأعمال	
Ex4823	الأوراق والأوراق المقواة وحشوات السيليلوز والطبقات الأخرى من ألياف السيليلوز بأحجام وأشكال مختلفة	التصنيع من المواد المخصصة لصناعة الورق المذكورة في الفصل 47.	

- تتوفر ثلاثة قواعد خاصة يتم تطبيقها على منتجاتٍ عدّة.

- بالنسبة إلى المجموعة الأولى من المنتجات، تكون القاعدة أكثر صرامة من قاعدة الفصل العامة. إذ تشترط القاعدة بأن يتم تصنيع هذه المنتجات مباشرة من المواد المستخدمة لصنع الورق (الفصل 47 – لبّ الألياف الخشبية أو الألياف الأخرى والسيليلوز والنفايات الورقية المعاد تدويرها، الخ...). باختصار، تقتضي الحاجة تنفيذ كافة خطوات الإنتاج المتّخذة بعد انتهاء مرحلة المواد الخام ضمن البلد. وبصورةٍ خاصة، لا يمكن استخدام أية منتجات وسيطة "غير محلية المنشأ" مستوردة ومذكورة في الفصل 48 (ولكن بالتأكيد يمكن استخدام المنتجات المماثلة كما لو استقدِمَت من بلدان تطبّق التراكم وحيث تعتبَر بمثابة منتجات "محلية المنشأ"). تنطبق هذه القاعدة على الورق والورق المقوّى المسطّر أو ورق الدفاتر أو الورق المربّع (يتم إدراج هذه المجموعة مع منتجاتٍ أخرى تحت عنوان أتش.أس 4811)؛

- ورق الكربون وورق الاستنساخ الذاتي والمنتجات المماثلة (أتش.أس 4816)؛

- ورق الحمّام (ex4818، وبخاصةٍ 4818.10. كما يغطي العنوان عينه منتجات أخرى متنوعة ومماثلة مثال مَحارِم الوجه، على سبيل المثال "كلينكس"؛ حيث تنطبق قاعدة الفصل العامة والأسهل (الواردة أعلاه)؛

- الأوراق والأوراق المقوّاة وحشوات السيليلوز الأخرى (...)بأحجام أو أشكال مختلفة (ex4823)

- ما يعني بأنّ خطوط الطبع أو الشبكات المربّعة البارزة الورق (الأجنبي) (4811) أو تقطيع ورق الحمّام (4818.10) من مخزون المَحارم (الاجنبية) الملائمة (4803) لن تحصل على صفة المنشأ اللبناني.

- بالنسبة إلى المجموعة الثانية من المنتجات، تبدو القاعدة أكثر شرطية وحصرًا من قاعدة إلا أنها ليست تقييدية فيما يتعلق بخيار المُدخلات. إضافة إلى تغيير بند التعريفة التي تنص عليها القاعدة العامة، تشترط القاعدة ألا تتخطى قيمة المدخلات الأجنبية (غير المحلية المنشأ") نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي. كما تعمد القاعدة إلى المزج بين سي.تي.أتش وبين القيمة المضافة وهي تنطبق على:

- المغلّفات وبطاقات الرسائل، الخ (4817)

- العلَب والصناديق والأكياس، الخ (ex4819 ومجدّدًا يضم العنوان منتجاتٍ أخرى حيث تطبَّق قاعدة الفصل العامة على نحوٍ متواصل، على سبيل المثال، سلات الرسائل وعُلَب التخزين المستخدمة في المكتب)؛

- يعني ذلك بأنّ الأمر لا يقتصر على إنتاج علَب الورق المقوّى (4819) من المواد المذكورة تحت عناوسن مختلفة (في حال كانت غير محلية المنشأ)، على سبيل المثال، قد تكون هذه هي الحال مع الورق المقوى المذكور تحت عنوان أتش.أس 4808 (الورق المقوّى المموّج) بل يشترط أيضًا ألا تتجاوز قيمة كافة المواد "غير المحلية المنشأ" المستخدمة (لاسيما كافة المَشابِك، الخ) أكثر من 50% من القيمة النهائية الإجمالية (التسليم في المصنع).

- هذا وتنطبق قاعدة أكثر تساهلاً بالنسبة إلى مجموعة مؤلفة من منتجٍ واحدٍ: يمكن تصنيع دفاتر كتابة الرسائل (ex4802) من مواد مذكورة تحت العنوان عينه شريطة أن تكون القيمة المضافة 50%.

- يتضمّن الفصل 49 قاعدتَين خاصتَين، وبخاصةٍ فيما يتعلق بالبطاقات البريدية المطبوعة وببطاقات المعايدة (سي.تي.أتش، باستثناء العنوان 4911 الذي يشمل الصور) والرزنامات.

(3) قواعد القائمة الخاصة بالمنتجات الاخرى المصنوعة من الورق والورق المقوّى

- تكما هي الحال بالنسبة إلى مجموعة المنتجات الأخرى المحدّدة بصورة أولية وفقا للمواد المستخدَمة، مثال البلاستيك والألمنيوم، تُصنَّف بعض المنتجات الورقيّة تحت فصول اخرى غير الفصل 48، وبخاصةٍ في حال تم تحديدها حسب وظيفتها. على سبيل المثال، ينطبق الأمر على المفروشات المصنوعة من الورق المقوّى (أتش.أس الفصل 94) أو علب المجوهرات المصنوعة من الورق المقوّى (عنوان أتش.أس 4202) أو لفة ورق الألمنيوم المدعمة (عنوان أتش.أس 7607) ؛ وتنطبق عليها قواعد محددة اخرى.

4.3.3 ما هي المسائل الرئيسة التي يجب التنبّه لها؟

- تتطلب عملية إنتاج بعض المنتجات الاستعانة بالمواد الأساسية المستخدمة لصناعة الورق. وهو أمر تقييدي إلا أنه يشبه إلى حدّ كبير القيد المفروض على منتجات الأقمشة والملابس.

- تكون سي.تي.أتش عبارة عن القاعدة السائدة في هذا السياق ويتم تطبيقها على معظم المنتجات الورقية والمواد المطبوعة. إلا نها يجوز في بعض الحالات تطبيق قاعدة القيمة المضافة.

- يجوز تجميع منتجات الورق والورق المقوّى ذات الوظائف المحدّدة خارج الفصلين 47 - 49، مثال المصابيح المصنوعة من الورق والمفروشات المصنوعة من الورق المقوّى.

4.3.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. **تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:**
2. **تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:**
3. **تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.**

أ. **فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:**

i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

iii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

iv. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

i. متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذَر القيود)

ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1أ. العُلب المصنوعة من الورق المقوى المزوّدة بقفلٍ

الحالة

تنتج شركة بيروت بيبر BeirutPaper علبًا من الورق المقوّى مزوّدة بأقفال لتصديرها إلى سويسرا.

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
الورق المقوّى (الورق المربّع)	الصين	4802	4.00دولاراتٍ أميركية لكلّ وحدةٍ
القفل	الولايات المتحدة الأميركية	8301.50	0.50 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

فهل يحصل المنتج على صفة "منتج محلي المنشأ" مع سعر تسليم في المصنع بقيمة 10.00 دولارات أميركية لكلّ وحدةٍ؟ وماذا لو بلغ سعر التسليم في الوحدة 8.00 دولارات أميركية؟

التحليل

- لا يعتبَر المنتج "متحصلاً عليه بالكامل".

- يتم تصنيف العلب تحت العنوان الفرعي أتش.أس 4819.10
- تطبَّق القاعدة "ex4819" لأن المنتج يقع تحت التصنيف المحدّد ("العلب والصناديق..."). راجِع القادة المشار إليها في البند 4.3.2
- توحّد القاعدة بين سي.تي.أتش وبين "القيمة المضافة"؛ على ألا يتم تصنيف منتجات المدخلات الأجنبية ("غير محلية المنشأ") تحت عنوان أتش.أس عينه وشريطة ألا تتخطى قيمتها الإجمالية 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، يُصنَّف كلا المنتجين تحت عناوين أتش.أس مختلفة خلافًا للمنتج النهائي، أي علب الورق المقوّى. ويتم الوفاء بالمعيار الأول أي تغيير بند التعريفة، سي.تي.أتش.
- في حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 10.00 دولاراتٍ أميركية، يكون معيار القيمة المضافة مستوفي الشروط. وتبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية مجتمعةً 4.50 دولارًا أميركيًا أي ما نسبته 45% من سعر المنتج تسليم باب المصنع؛ وهي نسبة أقلّ من الحدّ الأقصى المقدّرة بـ 50%. تعتبَر المنتجات "لبنانية" تحقيقًا لغرض تصديرها إلى سويسرا (الأفتا).
- في حال كان سعر المنتج تسليم باب المصنع أقلّ من 8.00 دولاراتٍ أميركي، عندئذٍ لا يكون المعيار الثاني مستوفيَ الشروط. وتبلغ قيمة المنتجات "غير محلية المنشأ" 4.50 دولارًا أميركيًا من أصل 8.00 دولاراتٍ أميركي أي بنسبة 46.25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. لا تكون المنتجات "محلية المنشا" وبالتالي يتعيّن على لبنان سداد تعريفة معاملة البلد الأكثر تفضيلاً (أم.أف.ان) الكاملة عند تصديرها إلى سويسرا.

مثال رقم 1ب. العُلب المصنوعة من الورق المقوى المزوّدة بقفلٍ

الحالة

يكون الأمر مشابهًا للحالة أعلاه وإنما تولّت شركة بيروت بيبر BeirutPaper تغيير مصادرها:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
الورق المقوّى (الورق المربّع)	تركيا	4819.10	5.00 دولاراتٍ أميركية لكلّ وحدة
القفل	الولايات المتحدة الأميركية	8301.50	0.50 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

فهل يحصل المنتج على صفة "منتج محلي المنشأ" بناءً على سعر تسليم في المصنع بقيمة 10.00 دولارات أميركية لكلّ وحدةٍ؟

التحليل

- طالما أنّ المدخلات المستوردة من تركيا لا تعتبَر "محلية المنشأ"، عندئذٍ لن يكتسبَ المنتج النهائي صفة "المنشأ المحلي" نظرًا لعدم الوفاء بمعيار القيمة المضافة (مواد المدخلات الأجنبية بنسبة 50% كحدٍّ أقصى). كما تصل قيمة المدخلات الأجنبية مجتمعة إلى 55% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (5.50 دولارًا أميركيًا من أصل 10.00 دولارات أميركية).
- على الرغم من ذلك، فور تطبيق قواعد الاتفاقية الأورو- متوسطية وفقا للاتفاقية المبرمة بين لبنان والأفتا من جهة وبين لبنان وتركيا من جهةٍ أخرى، تنشأ إمكانية تراكُم المنشأ. وتعتبَر المنتجات الواردة من تركيا "محلية المنشأ" (أي تتم معاملاتها تمامًا كالمدخلات اللبنانية) وبالتالي، لا تعتبَر عائقًا امام أيّ قسمٍ من القائمة. في هذه الحالة، لا تتعدّى قيمة المدخلات "غير المحلية المنشأ" 0.50 دولارًا لكلّ وحدةٍ (مع استيراد المَشابك من الولايات المتحدة الأميركية). وبالتالي، تعتبَر العلَب لبنانية المنشأ.

مثال رقم 2أ. أكياس ورقية لهدايا الأعياد

الحالة

تشمل شركة بيروت بيبر BeirutPaper صناعة الأكياس الورقية التي تتولى تصديرها إلى سويسرا والنروج وكلاهما دول أعضاء في الأفتا. في الواقع، تعمدُ الشركة عادةً إلى شراء الأكياس العادية السائبة لتحوّلها لاحقًا من خلال عملية الطباعة المتطورة إلى أكياس بأشكال مختلفة عالية الجودة مخصصة لاستخدام العملاء، ومنها على سبيل المثال أكياس التسوق المخصصة لعيد الميلاد حيث تعمد إلى تصنيفها حسب الحجم والشكل إلى طلباتٍ أصغر حجمًا، الخ.

فيما يلي مصادر المدخلات:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
أكياس الورق	الصين	4819.40	0.60 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

فهل تكتسب أكياس الورق صفة "منتج محلي المنشأ" مع سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.25 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ؟ وماذا لو بلغ سعر التسليم في الوحدة 1.00 دولارًا أميركيًا؟

التحليل

- لا يعتبَر المنتج "متحصلاً عليه بالكامل".
- تصنَّف أكياس الورق تحت العنوان الفرعي أتش.أس 4819.40
- تُطبَّق قاعدة القائمة الخاصة بالمنتج "ex4819" بما أنّ المنتج يتلاءم والوصف المحدّد "...أكياس... من الورق..."). كما تعمد القاعدة إلى توحيد سي.تي.أتش مع "القيمة المضافة"؛ شريطة ألا تتم الإشارة إلى قيمة المدخلات ("غير محلية المنشأ") الأجنبية تحت عنوان أتش.أس عينه وألا تتخطى قيمتها الإجمالية 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، يتم تصنيف المدخلات المستوردة من الصين، وبخاصةٍ الأكياس العادية، تحت بند التعريفة عينه تمامًا كالمنتج النهائي. ولا يكون المعيار الأول مستوفيَ الشروط لأنّ الأكياس لا تتمتع بصفة "المنشأ المحلي". يمكن الوفاء بمعيار إضافة القيمة مقابل سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.25 دولارًا أميركيًا. إلا أن الأكياس لا تكتسب صفة المنشأ نظرًا لاعتماد كلا المعيارَين على نحو تراكميّ (في الوقت عينه).

مثال رقم 2ب. الأكياس الورقية عينها

الحالة

تكون الحالة مماثلة لتلك المذكورة أعلاه ولكن عمدت شركة BeirutPaper في هذه الحالة إلى تغيير مصادرها حيث استوردت الأكياس العادية من آيسلندا ، وهي دولة عضو في الأفتا.

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أثش.أس:	القيمة:
أكياس الورق	آيسلندا	4819.40	0.60 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

فهل تكتسب أكياس الورق صفة "منتج محلي المنشأ" وفقا للقواعد الأورو- متوسطية بناءً على سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ؟ وماذا لو تم استيراد الأكياس الورقية من الهند وحبر الطباعة من إيطاليا؟ فهل تكتسب الأكياس الورقية صفة "المنتج المحليّ المنشأ؟"

التحليل

- تعتبَر أكياس الورق العادية الآيسلندية المنشأ بمثابة منتجاتٍ "محلية المنشأ" وفقا للقواعد الأورو-متوسطية فور تطبيق هذه الأخيرة في اتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوربي. هذا وتجدر الإشارة إلى أنه وعلى الرغم من تطبيق قواعد المنشأ الثنائية الحالية في الاتفاقية المبرمة بين لبنان والاتحاد الأوروبي، فغنه يجوز تطبيق الأمر عينه باعتباره "تراكمًا ثنائيًا". وبما أنّ الأكياس يتم استيرادها من بلدٍ تابع لـ الأفتا (آيسلندا) ويعاد تصديرها، بعد معالجتها، إلى دول أخرى في الأفتا (سويسرا والنروج)، فمن المتوقع أن يتم التراكم ضمن العلاقة الثنائية القائمة بين لبنان والاتحاد الأوروبي وليس بين أيّ شريكٍ ثالثٍ. وقد بات هذا الأمر ممكنًا في الوقت الحالي.
- بما أنّ الحبر المستورد من الهند يتم تصنيفه تحت عنوانٍ مختلفٍ ولا يشكّل سوى 2% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، من الممكن الوفاء بكلا المعيارَين، سي.تي.أتش والقيمة المضافة.
- في حال تم استبدال مصادر الأكياس الورقية، عندئذٍ قد تأتي النتيجة مغايرة. في حال تم استيراد الحبر من إيطاليا والأكياس العادية من الهند (بالسعر عينه) يجوز أن تخالف المدخلات "غير محلية المنشأ" الهندية كلاً من معيار سي.تي.أتش والقيمة المضافة (60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي). وحتى لو كانت كلفة الأكياس أقلّ بكثيرٍ فيما لو تم استيراداه من الهند، على سبيل المثال، 0.30 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ، فإن مخالفة معيار سي.تي.أتش تظلّ قائمة لأنّ الأكياس العادية / الخام تقع تحت العنوان عينه كالأكياس النهائية بأشكال مختلفة ومتطوّرة. (وبالتأكيد، في حال أمكن استيراد المدخلات بكلفة أقلّ بكثر، فمن المحتمَل أن تتخطى أية تعريفة يمكن اكتسابها من التفضيلات التجارية الخاصة بالمنتجات "المحلية المنشأ" في مقابل المنتجات "غير المحلية المنشأ". من المستحسَن أن يتم إطلاع BeirutPaper بذلك لإيلاء المسألة العناية اللازمة).

مثال رقم 3. عُلب ورقية قابلة للطيّ وغير مقاومة للماء (10 صناديق)

الحالة

تنتج شركة BeirutPaper علبًا روقية أساسية قابلة للطيّ وإنما غير مقاومة للماء تباع ضمن صندوقٍ مؤلفٍ من 10 علبٍ.

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أثش.أس:	القيمة:
الورق المقوّى المموّج	البوسنة	4808.10	0.09 دولارات أميركية للصندوق الواحد
الورق المقوّى المموّج	الصين	4808.10	0.21 دولارًا أميركيًا للصندوق الواحد
الورق المقوّى المُعاد تدويره من العلب والصناديق القديمة (المموّجة)	الكويت	4808.10	0.06 دولارات أميركية للصندوق الواحد

حدِّدَ سعر المنتج تسليم باب المصنع للعلب بـ 0.40 دولارًا أميركيًا، فهل تكتسب هذه العلب صفة "المنشأ المحلي"؟

مثال رقم 4. دفاتر كتابة الرسائل ودفتر المقبوضات/ الإيصالات

الحالة

تنتج شركة BeirutPaper دفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المقبوضات المصمّمة حسب الطلب لأعمال البيع بالتجزئة. في الواقع، يبدو كلا المنتجين مماثلين بشكلٍ كبير باستثناء دفاتر كتابة الرسائل ذات الصفحات العادية مع غلافٍ مزخرفٍ بطريقةٍ جميلة بينما تتضمّن دفاتر المضبوطات صفحاتٍ مطبوعة مع غلافٍ مختلفٍ يبرز عبارة "دفتر المقبوضات". في معظم الحالات، يتم تصنيع كلا المنتجين للتصدير إلى العملاء السويسريين.

فيما يلي مصادر المواد:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
المادة اللاصقة	المملكة العربية السعودية	3506	0.01 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
الورق المعاد تدويره	الصين	4707	0.10 دولارات أميركية لكلّ وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

حدِّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.20 دولارًا أميركيًا لكل من دفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المقبوضات، فهل تكتب صفة "المنشأ المحلي" وفقا لقواعد الاتفاقية الأورو-متوسطية؟

التحليل

- لا يعتبَر كلا المنتجين مصنوعَين بالكامل
- يُصنّف كلا المنتجين تحت العنوان أتش.أس 4820 وحتى تحت العنوان الفرعي عينه (4820.10) – "السجلات ودفاتر الحسابات ودفاتر الملاحظات ودفاتر الطلبات ودفاتر المقبوضات ودفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المذكّرات واليوميات والأغراض المشابهة".
- تكون قاعدة القائمة الأورو- متوسطية للعنوان الراهن عبارة عن قاعدة "ex-out": تشير "ex4820" إلى "دفاتر كتابة الرسائل". في هذه الحالة، تطبق قاعدة القيمة المضافة البسيطة ونصّها كالآتي: لا تتخطى قيمة المدخلات الأجنبية ("غير محلية المنشأ") 50% من قيمة المنتج المحلي (سعر المنتج تسليم باب المصنع). لذلك، تنطبق هذه القاعدة على دفاتر كتابة الرسائل التي تصنّعها شركة BeirutPaper.
- تبلغ تكلفة المدخلات "غير المحلية المنشأ" المستوردة من المملكة العربية السعودية والصين والهند 0.13 دولارًا أميركيًا من سعر المنتج تسليم باب المصنع النهائي وقيمته أصل 0.20 دولارًا أميركيًا ، أي بنسبة 65%. وفي هذه الحالة، تتم مخالفة قاعدة القيمة المضافة المعمول بها على دفتر كتابة الرسائل وبالتالي فهي لا تكتسب المنشأ اللبناني.
- يختلف الامر بالنسبة إلى دفاتر المقبوضات ويعود السبب في ذلك لكونها غير مصنّفة تحت قاعدة القائمة "ex4820" التي تنحصر بدفاتر كتابة الرسائل وحسب؛ لذلك تُطبق قاعدة الفصل العامة ("ex chapter 48 ") على نحوٍ افتراضيّ. وتنص القاعدة على ما يلي: "التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء تلك الخاصة بالمنتج". وبعبارةٍ أخرى: تطبَّق قاعدة تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش) القياسية.
- في هذه الحالة، تقع كافة المدخلات الأجنبية تحت عناوين أتش.أس مختلفة عن عنوان المنتج النهائي (4820). وهكذا يتم الوفاء بقاعدة الفصل وتكتسب دفاتر المقبوضات صفة المنشأ اللبناني. لتوضيح المسألة: لا تضطلع القيمة المضافة بأيّ دورٍ يُذكَر، أيًا يكن. حتى لو بلغت قيمة المواد 19% (95% من المنتج النهائي)، عندئذٍ تكون قاعدة القائمة المعمول بها، أي قاعدة الفصل، مستوفية الشروط بما أنّ المدخلات تخضع لتغييرٍ في تعريفتها في أثناء عملية الإنتاج.
- يكون مصير دفاتر كتابة الرسائل مختلفًا للغاية عن مصير دفاتر المقبوضات (المطابقة لها تقريبًا). فأحدهما (أي دفتر المقبوضات) يعتبَر "محليّ المنشأ" ويستفيد من الامتيازات الجمركية والآخر (أي دفاتر كتابة الرسائل) تكون "غير محلية المنشأ" وبالتالي لا تستفيد من الامتيازات

المماثلة وفقا لاتفاقيات التجارة ذات الصلة، على سبيل المثال عند تصديرها من دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية/ الأفتا أو الاتحاد الأوروبي.

مثال رقم 5. ورق الحمّام والمطبخ المطبوع

الحالة

تصنّع شركة BeirutPaper ورق حمّام ومطبخ مطبوعًا عالي القيمة بنماذج وأنماط مميّزة. تحقيقًا لذلك، فهي تستخدم الأوراق عينها الخاصة بمخزون المنسوجات (أتش.أس 4803) المستوردة من الصين والحبر المستورد من الهند. كما تخضع للتقطيع واللف والطباعة والتوضيب. ويبدو كلا المنتجين متشابهين على نحوٍ كبير إلا فيما يتعلق بعملية التقطيع ووظيفتها المخصصة. فهل تكتسب المنتجات صفة "المنشأ المحلي" بصفتها منتجاتٍ لبنانية لغرض التصدير إلى الدول وفقا للقواعد الأورو-متوسطية؟

التحليل

- لا تكون المنتجات مصنوعة بالكامل
- يقع كلا المنتجين تحت عنوان أتش.أس 4818. وتشير قاعدة "ex4818" إلى ورق الحمّام كما تشترط القاعدة تصنيع ورق الحمّام مباشرة من مواد صنع الورق (الفصل 47 – لبّ الألياف الخشبية أو الألياف الاخرى والسيليلوز والمخلفات الورقية المُعاد تدويرها، الخ). باختصار، ينبغي تنفيذ كافة مراحل الإنتاج التي تلي مرحلة المواد الخام داخل البلد. وبصورةٍ خاصةٍ، لا يمكن استخدام أية منتجاتٍ وسيطة "غير محلية المنشأ" ومستوردة مذكورة في الفصل 48. إذ يُصنَّف مخزون المنسوجات المستورد من الصين تحت عنوان أتش.أس 4803 وبالتالي لا يعتبَر ورق الحمّام "محليّ المنشأ" . (في حال تم استيراد مخزون المنسوجات من بلدٍ يعتمد مبدأ التراكم، حيث يمكن أن يكون هذا البلد في المستقبل عبارة عن أيّ من الأطراف الموقعة للاتفاقية الأورو-متوسطية الواقعة في محيط أوروبا والبحر المتوسط، عندئذٍ يمكن الوفاء بالقاعدة بما أن مخزون المنسوجات سيُعتبَر "محليّ المنشأ").
- يكون الوضع مغايرًا ومختلفًا بالنسبة إلى ورق المطبخ. إذ لا تُطبَّق قاعدة "ex4818" بل يتم عوضًا عن ذلك تطبيق قاعدة الفصل العامة أي تغيير بند التعريفة – سي.أتش.تي. وبما أنّ مخزون المنسوجات المستورَد من الصين يقع تحت عنوانٍ مختلف عن عنوان ورق المطبخ باعتباره المنتج النهائي، تكون القاعدة مستوفية الشروط – وهكذا، يكون ورق المطبخ لبنانيّ المنشأ.

مثال رقم 6. الدفاتر الخاصة

الحالة

تتولى شركة CedarPublishing للنشر تحرير الكتب وطباعتها وتوزيعها وهي متخصصة في طباعة كتب أجنبية، وعادةً ما يأتي معظمها من الدول العربية. وتتوزّع قيمة الكتب النهائية لدى مغادرتها دار النشر على الشكل التالي: 20% من المواد (الورق) و10% للطباعة والحبر و70% % من الملكية الفكرية (ومعظمها عبار عن حقوق النشر العائدة للمؤلف). تصدّر شركة CedarPublishing هذه الكتب إلى عدّة بلدانٍ، لاسيما أسواق الشتات الموزّعة في كلّ من أوروبا والعالم العربي.

هذا وتنتج شركة CedarPublishing أوراقها المميّزة باعتبارها علامة تجارية مميّزة لكتبها. وتحقيقًا لذلك، تقوم بشراء بعض أنواع الكتب القديمة التي تستوردها عادةً من الامازون من معيدي بيع الكتب المستعملة من كافة أنحاء العالم. ثم تتولى لاحقًا إعادة تدوير الورق لإعادة تصنيع ورقها الخاص. أما كافة المواد الأخرى المستخدمة فتكون من لبنان.

هل تكتسب الكتب صفة "المنشأ المحلي" وفقا للقواعد الأورو- متوسطية؟

التحليل

- لا تكون الكتب مصنوعة بالكامل. في الواقع، كان من المفروض أن تكون الحالة كذلك لو تم تجميع ورق المخلفات محليًا العائدة لكتبٍ مستعملة ومستوردة (في الأصل). إلا أنّ القاعدة ذات الصلة (الواردة في المادة 4 (ح) من الملحق الأورو - متوسطي رقم 1 بالاتفاقية الأورو - متوسطية) تبدو صارمة: فقط في حال كانت "الأغراض المستعملة التي يتم جمعها كانت ملائمة لاسترداد المواد الخام". أي أن تلك الكتب التي لا تزال تتمتع بوضعٍ جيّد وتكون ملائمة لغرض الاستعمال العادي (القراءة) لا تدخل بعين الاعتبار ما لم يتم التخلص منها (على سبيل المثال، توضع في الحاويات المخصصة لإعادة التدوير من قبل مالكيها).
- يتم تصنيف المنتج، أي الكتاب، تحت عنوان أتش.أس 4901، وتُطبّق قاعدة الفصل (ex chapter 49): تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش). قد لا يشكّل الامر أية مشكلة في حال اكتفت شركة CedarPublishing باستخدام الورق المستعمَل، أيًا يكن مصدره. إلا أنه في هذه الحالة، تتولى الشركة استيراد الكتب المستعملة المصنّفة تحت عنوان أتش.أس 4901 ، مثال المنتج النهائي وتحوّله إلى ورق معاد تدويره لتعود وتحوّله إلى كتب. قد يبدو الأمر وكأنّه لم يتم الوفاء بقاعدة تغيير العنوان.
- على الرغم من ذلك، تجدر الإشارة إلى تنفيذ عملية من ثلاث خطواتٍ. إذ يتم أولاً تحويل الكتب المستوردة إلى لبّ (أتش.أس 4706) ومن ثم يُعاد تشكيلها كورق طباعة (أتش.أس 4802) قبل أن تحوَّل مجدّدًا إلى كتاب (أتش.أس 4901). ويتم تغيير بند التعريفة في كلّ من الخطوات الثلاثة بما أن سي.تي.أتش عبارة عن القاعدة المعمول بها لكلا المنتجيَن الوسيطَين تحقيقًا لاكتساب صفة المنشأ. والأهم من ذلك، يوضّح البند 5.1 من الملحق 1 بالاتفاقية الأورو-متوسطية بأنّ السلع (المنتجات الوسيطة) تكتسب صفة المنشأ في سياق العملية وذلك وفقا لقواعد القائمة المعمول بها وبالتالي لم تعد مواد المدخلات "غير محلية المنشأ" خاصتها مهمة.

"في حال تم استخدام أيّ منتجٍ يكون قد اكتسبَ صفة المنشأ المحلي عبر الوفاء بالشروط المحددة في قاعدة القائمة لتصنيع منتجٍ آخر، عندئذٍ لا تنطبق عليه الشروط المعمولة على المنتج المدرَج ضمنه. ولا تؤخذ بعين الاعتبار أيًا من المواد غير محلية المنشأ التي استخدمت في عملية تصنيعه".

- بعبارةٍ أخرى، فور تجزئة الكتب المستوردة إلى لبٍّ في لبنان، يصبح اللبُ لبنانيّ "المنشأ" وفقا لقاعدة الفصل 47. وتستخدم كافة الخطوات اللاحقة مواد مدخلة "محلية المنشأ" وبالتالي لا تنطبق قواعد القائمة بعد الآن على هذه المادة. وتكون الكتب معادلة للمنتجات اللبنانية المنشأ. كما أن واقع حدوث هذه العملية ضمن شركة واحدة لا يُحدِث أيّ تغييرٍ على صعيد النتيجة (راجع الملاحظة 3.1 من الملاحظات التمهيدية الواردة في قواعد القائمة).
- ملاحظة: لا تبدو حقيقة احتواء الكتب عند مغادرتها المصنع على قيمة أجنبية بنسبة 70% وبخاصةٍ حقوق النشر العائدة للمؤلفين هامة تحقيقًا لأغراض تحددي المنشأ وفقا للقواعد الأورو- متوسطية. إذ تولي هذه القواعد (في الواقع، القواعد العامة) العناية إلى مواد المدخلات المادية وحسب باعتبارها مدخلاتٍ أجنبية هامة ينبغي إيلاء العناية بها. إضافة إلى ذلك، يمكن اللجوء إلى الخدمات الأجنبية والملكية

الفكرية الأجنبية من دون أيّ قيدٍ. ولا يشكّل المصدر الأجنبي للقيمة المضافة غير المادية أية أهمية طالما أنّ السلع المادية تقع في لبنان في الوقت الذي تتم فيه إضافة القيمة.

4.4 المجوهرات

4.4.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- غالبًا ما يتعامل المنتجون العاملون في قطاع تصميم المجوهرات مع مواد أساسية عالية للقيمة للغاية، مثال الأحجار والمعادن الكريمة. ويتمتّع هذا الأمر بأثرٍ كبير على كيفية تطبيق قواعد المنشأ.

- على الرغم من أن المنتجين يضيفون قدرًا كبيرًا من القيمة، على سبيل المثال عبر تصميم المجوهرات أو عبر تنفيذ بعض الأعمال الفنيّة على الأحجار الكريمة، إلا أن المواد المستخدمة من قبلهم تكون قيّمة للغاية لدرجةٍ لا تكون حصة عملهم من سعر المنتج النهائي كبيرة. إي يحق للصائغ الذي يتولى تصميم وتصنيع أقراط الأذن المصنوعة من الذهب والبلاتين والألماس شراء هذه المواد بقيمة 8.000 دولارٍ أميركي وبيع المنتج النهائي بقيمة 10.000 دولارٍ أميركي. على الرغم من أنّ قيمة عمله تبلغ 2.000 دولار أميركي إلا أنها لا تتعدى نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. ولا تتخطى المواد نسبة 80%؛ أي أنّه يتعذّر في بعض الأحيان تطبيق شرط إضافة القيمة القياسي الذي يحصر نسبة المدخلات الأجنبية بـ 40% أو 50 %.

- كما يحق لمصمّمي المجوهرات والمنتجات الأخرى المصنوعة من المواد الكريمة بدء عملهم عبر استخدام المواد المصنّفة فنيًا تحت عنوان أتش.أس عينه تمامًا كالمنتج النهائي. على سبيل المثال، يحق للصائغ شراء سوار من الذهب القياسي فضلاً عن الطبقات الإضافية للتطعيم بالفضة والأحجار الكريمة وعلى الرغم من ذلك، يظلّ المنتج النهائي عبارة عن سوارٍ. ما يعني بأنّ أيّ عنوان قياسي لـ سي.تي.أتش لا يكون منصفًا لعدّة شركاتٍ تتولى إضافة قيمة هامة على أعمالها.

- ينطبق الأمر عينه على المعادن ذات الأشكال الأساسية على نحوٍ غير محدّد، بما انها تخضع لمعاملة معيّنة مثال عملية الاستخراج والتحفيز من أجل زيادة درجة نقاوتها و/أو الارتقاء بشكلها (على سبيل المثال، القوالب ذات الوزن والنوعية المحددة). ما يستدعي الإشارة إلى بعض العمليات باعتبارها تحوّلاتٍ هامة.

- تستقي الأحجار والمعادن الثمينة أهميتها من طابعها النادر؛ ما يدفع مصمّمي المجوهرات أحيانًا إلى استيراد معظم موادهم الأساسية، إذا لم نقل جميعها، نظرًا لاحتمال عدم توفّرها في البلد.

- تأخذ القواعد الأورو – متوسطية بعين الاعتبار هذه الوقائع. ونتيجةً لذلك، تكون قواعد المنشأ الخاصة بعدّة منتجاتٍ في هذا القطاع، متساهلة نسبيًا. على الرغم من ذلك، تظلّ الآليات القياسية (سي.تي.أتش والقيمة المضافة والعملية المحددة) مستخدمة ويجوز أن يواجه مصمّمو المجوهرات بعض الصعوبات في الوفاء بالمتطلبات.

4.4.2 ما هي القواعد الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قاعدة الفصل الرئيسة (القاعدة الافتراضية)

تكون قاعدة الفصل الرئيسة لـ أتش.أس الفصل 71 ("اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت والأحجار الكريمة أو شبه الكريمة والمعادن الثمينة والغلافات المعدنية للمعادن الثمينة والأغراض المشابهة؛ والمجوهرات التقليدية والنقود"): أي القاعدة الافتراضية للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة عبارة عن التغيير القياسي في بند التعريفة (سي.تي.أتش). وتكون على النحو التالي:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex chapter 71	اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت والأحجار الكريمة أو شبه الكريمة والمعادن الثمينة والغلافات المعدنية للمعادن الثمينة والأغراض المشابهة؛ والمجوهرات التقليدية والنقود (باستثناء 3 قواعد خاصة ولاحقة، راجع ادناه)	التصنيع من مواد غير محلية المنشأ واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء ذلك الخاص بالمنتج.	

ويعني ذلك: ما لم تطبَّق أيّ قاعدة خاصة (راجِع ادناه)، تكون المجوهرات "محلية المنشأ" في حال تم تصنيف كافة المدخلات "غير محلية المنشأ" (أي: المدخلات الأجنبية من البلدان التي لا تعتمد مبدأ تراكم المنشأ) تحت عنوان أتش.أس مختلف عن المنتج بحدّ ذاته.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج واردة في الفصل 71

- تتمتع قواعد الأغراض الأساسية العالية القيمة، وبخاصةٍ الأحجار الكريمة، بسهولة كبرى. إذ يبدو الأمر منطقيًا: تم إضافة كمية هائلة من القيمة على الألماس وأحجار الكريمة الأخرى من خلال تقطيعها وتلميعها فضلا عن اتخاذ خطواتٍ أخرى متطورة في الوقت الذي تحافظ فيه الأغراض بحدّ ذاتها على عنوان تعريفتها (الألماس قبل والالماس بعد). ولا تجيز قاعدة سي.تي.أتش الاحتفاظ بهذه القيمة وفقا للتفضيلات التجارية. وفي معظم الأحيان، لا تأتي قاعدة القيمة المضافة بالنفع؛ ففي الوقت الذي قد تبدو فيه القيمة المضافة هامة، لن تكون كذلك بالنسبة إلى القيمة العالية أصلاً للمادة الخام المستخدَمة (على سبيل المثال، الألماس الخام).

- على الرغم من ذلك، تنطبق قاعدة القيمة المضافة البسيطة على بعض المنتجات الأخرى، وبخاصةٍ المجوهرات التي تشمل اللؤلؤ أو الأحجار الكريمة والمصنّفة تحت عنوان أتش.أس 7116 (المجوهرات المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت أو الأحجار الكريمة او شبه الكريمة)؛ على ألا تتخطى في هذه الحالة قيمة المدخلات ("غير محلية المنشأ") الأجنبية نسبة 50% .

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
ex 7102	الأحجار الكريمة أو شبه الكريمة المشغولة (الطبيعية أو الاصطناعية أو المعاد تكوينها)	مصنوعة من أحجار كريمة أو شبه كريمة غير مشغولة.	
ex 7101	اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت المصنَّف والمرصوف مؤقتًا تحقيقًا لملاءمة عملية النقل.	مصنوع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد غير محلية الصنع المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	
7108	المعادن الثمينة: - غير المقشورة	تم تصنيعها: - من المواد الواردة تحت أيّ عنوان باستثناء تلك المواد المذكورة تحت العنوان 7106 و7108 و7110 - عبر معاملتها بالكهرباء أو المعاملة الحرارية أو عن طريق	

	- شبه المصنّعة أو على شكل بودرة	الفصل الكيميائي للمعادن الواردة تحت العنوان 7106 أو 7108 أو 7110 - عبر مزج المعادن الثمينة الواردة تحت العنوان 7106 أو 7108 أو 7110 فيما بينها أو مع المعادن الأساسية مصنوعة من المعادن الثمينة غير المقشورة	
Ex7107 و ex7109 و ex7111	الغلاف المعدني مع المعادن الثمينة شبه المصنّعة	مصنوعة من غلافات معدنية مع المعادن الثمينة وغير المقشورة	
7116	أغراض مصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت والأحجار الكريمة او شبه الكريمة (الطبيعية أو الاصطناعية او المعاد تكوينها)	مصنوعة على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد غير محلية الصنع المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	
7117	المجوهرات التقليدية	مصنوعة من المواد الواردة تحت أيّ عنوان باستثناء العنوان الخاص بالمنتج أو مصنوعة من القطع المعدنية الأساسية غير المطلية أو المغطاة بمعادن ثمينة؛ شريطة ألا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتجات.	

(3) قواعد القائمة الخاصة بالمجوهرات الأخرى (ذات الصلة)

- تتوفر بعض منتجات هذا القسم خارج الفصل 71.

على سبيل المثال، "الخرز الزجاجي أو اللؤلؤ التقليد والأحجار الكريمة أو شبه الكريمة التقليدية والأواني الزجاجية الصغيرة والأغراض المشابهة إضافة إلى المجوهرات التقليد (راجع ما ورد أعلاه: 7117) الواردة تحت عنوان 7018، حيث تنطبق قاعدة سي.تي.أتش.

4.4.3 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

iii. تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:

iv. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:

v. تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.

أ. فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:

i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

iii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

iv. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

i. متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذَر القيود)

ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1. قضبان/ قوالب الذهب المصبوبة في لبنان

الحالة

تنتِج شركة GoldenBeirut قوالب من الذهب عالية النقاوة من أجل تصديرها إلى سويسرا. ويتم تذويبها وتقطيعها انطلاقًا من المدخلات التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
المجوهرات القديمة	تايلند	7113
المخلفات والخردة من الذهب المترتبة عن تصميم المجوهرات	لبنان	7112
قضبان الذهب (نقاوة منخفضة)	باكستان	7108

فهل تحصل قضبان الذهب على صفة "المنشأ المحلي"؟

التحليل

- لا تكون قوالب الذهب مصنوعة بالكامل – فالذهب يتم استخراجه جزئيًا من مصادرَ خارجية.
- في الواقع، تعتبَر المخلفات والخردة الذهب الناشئة عن عملية تصميم المجوهرات فيلبنان والمستخدَمة كمدخلاتٍ "مصنوعة بالكامل" حتى لو تم استيراد المواد المستخدَمة في عملية التصميم من الخارج. راجع البند 4.1 (i).
- في هذه الحالة، يُصنَّف المنتج النهائي، أي قوالب الذهب، تحت العنوان أتش.أس وتتخّذ شكل معدنٍ "غير مقشور". ويتم تطبيق ثلاث قواعدَ بديلة، راجع أعلاه. تنص القاعدة الأولى على تنفيذ عملية التصنيع من موادَ واردة تحت أي عنوان باستثناء العنوان 7106 و7108 و7110. ولا تنطبق هذه القاعدة في هذه الحالة لأن بعض مدخلات الذهب المستوردة من باكستان تتّخذُ شكلَ قضبان الذهب. في المقابل، تستوفي عملية التذويب القاعدة البديلة الثانية ("المعاملة بالكهرباء أو الحرارية أو الفصل الكيميائي...").
- تكتسب القوالب صفة المنشأ اللبناني.

مثال رقم 2. الألماس المقطَّع في لبنان

الحالة

تتولى شركة GoldenBeirut تقطيع الألماس وصقله ويُنفَّذ جزءٌ من هذه العملية على أساس الألماس الخام المستورَد من جنوب أفريقيا:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الألماس الخام	جنوب أفريقيا	7102.31

فهل تحصل أحجار الماس المقطعة والمصقولة في لبنان على صفة "المنشأ المحلي"؟

التحليل

- تكون الألماس مقطّعة بالكامل
- تصنَّف الألماس تحت عنوان أتش.أس 7102. وهنا تنطبق قاعدة القائمة الخاصة التي تتيح "التصنيع انطلاقًا من أحجار كريمة أو شبه كريمة غير مشغولة (وغير محلية المنشأ). وهذه هي الحالة حيث تأتي الألماس على شكل أحجار خام (أي غير مشغولة) من جنوب أفريقيا.
- تكتسب الألماس المقطعة صفة المنشأ المحلي.

مثال رقم 3. الألماس المقطع والمصقول في لبنان

الحالة

كما ورد أعلاه، تتم عملية تقطيع الألماس وصقله لدى شركة GoldenBeirut على الألماس المستورد في الأصل من الكونغو والذي تم تقطيعه في بلجيكا.

المواد المستخدَمة:
الألماس المقطّع في بلجيكا من الألماس الخام المستورد من الكونغو.

فهل تكتسب الألماس صفة "المنشأ" اللبناني؟

التحليل

- من الواضح عدم الوفاء بقاعدة القائمة لأنّ الألماس لم تعد "غير مقشورة" عند تم استيرادها إلى لبنان.
- في المقابل، ووفقا لمدى التراكم مع بلجيكا (= الاتحاد الأوروبي) المعمول به، فمن الممكن أن يكتسبَ المنتج النهائي صفة المنشأ اللبناني. ويُعزا ذلك إلى كون عملية التقطيع المنفّذة في بلجيكا تستوفي قاعدة القائمة. وبالتالي، تكتسب الألماس المنشأ البلجيكي. أما عمليات المعالجة اللاحقة المنفّذة في لبنان أي التقطيع والصقل المحترفَين فيجوز الا يتم تصنيفه تحت "التشغيل والمعالجة غير الوافيَين: وفقا للمادة 6 – وهكذا تكتسب الألماس المنشأ اللبناني فقط في حال تطبيق مبدأ التراكم.
- قد تكون هذه هي الحالة حتى في حال عدم تطبيق الاتفاقية الأورو- متوسطية وحتى لو أعيدَ تصدير الألماس إلى الاتحاد الأوروبي. من المتوقع أن ينطبق ذلك على الصادرات المتّجهة إلى الدول الأورو متوسطية في المستقبل التي أبرم لبنان معها اتفاقية تجارة حرة وحيثما تنطبق قواعد الاتفاقية الأورو- متوسطية.

مثال رقم 4. الأساوِر الذهبية المرصّعة باللؤلؤ

الحالة

تصنّع شركة Pearl of Beirut المجوهرات لتصديرها إلى دول الأفتا والاتحاد الأوروبي. فيما يلي المواد المستخدَمة لصناعة الأساور الذهبية المرصّعة باللؤلؤ:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة
الذهب	سويسرا	7108	30.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
الذهب	توغو	7108	20.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
اللآلئ الطبيعيّة	البحرين	7101.10	25.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ

يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 100.00 دولارٍ أميركي، فهل تحصل الأساور على صفة المنتج "المحلي المنشأ"؟

التحليل

- لا تكون الأساور مصنوعة بالكامل؛ إذ تستورَد المواد المستخدمة لتصنيعها من بلدان أخرى.
- فما هو العنوان الذي تُصنَّف تحته الأساورِ؟ لا يبدو الأمر واضحًا من النظرة الأولى:

أتش.أس 7113	أتش.أس 7116.10
"المجوهرات وأواني صائغ الذهب والفضة والأغراض الأخرى: المجوهرات والقطع المماثلة المصنوعة من المعادن الثمينة أو المعادن الثمينة المزوّدة بغلافٍ معدنيّ"	"المجوهرات وأواني صائغ الذهب والفضة والأغراض الأخرى: الأغراض المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبَت والاحجار الكريمة أو شبه الكريمة...: المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو الاصطناعي"

- ما العمل؟
- تقوم مقاربة ممكنة على التماس التوضيح الإضافي بشأن تصنيف أتش.أس للمنتجات. قد لا يبدو الأمر مناسبًا (ملاحظة: في النهائية، يمكن تنفيذ ذلك لأغراض التصدير والاستيراد).
- تقوم مقاربة أخرى على التحقق من القواعد والتأكد ما إذا كانت تفضي إلى النتيجة عينها. في هذه الحالة ،تكون قواعد القائمة مختلفة:
- بالنسبة إلى أتش. 7113
  - تكون قاعدة القائمة المعمول بها هي قاعدة "ex chapter 71" نظرًا لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على هذا المنتج.
  - تكون القاعدة عبارة عن القاعدة القياسية لتغيير بند التعريفة : "التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوان باستثناء ذلك الخاص بالمنتج".
  - يتم الوفاء بالقاعدة بغضّ النظر عن بلد منشأ المواد نظرًا لتصنيف المواد تحت عناوين مختلفة عن الأساورِ. وهكذا، يحصل المنتج على "صفة المنشأ المحلي".
- بالنسبة إلى أتش.أس 7116
  - تكون قاعدة القائمة المحدّدة للعنوان الراهن عبارة عن قاعدة القيمة المضافة القياسية وإنما مع مخصصاتٍ أعلى من المعتاد للمدخلات غير محلية المنشأ: " التصنيع على نحوٍ لا تتخطى فيه قيمة كافة المواد غير محلية المنشأ المستخدَمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنشأ"
  - في هذه الحالة، تشكّل مواد المدخلات الأجنبية 75% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي. ومن غير الممكن ان تكتبَ الأساور صفة المنشأ اللبناني في ظلّ عدم توفر أيّ تراكمٍ.

- في المقابل، تبلغ نسبة الذهب المستورَد من سويسرا 30%. وفي حال تم تصدير الأساور إلى أيّ بلدٍ تابع لـ الأفتا، عندئذٍ يُطبَّق التراكم الثنائي ويُعتبَر الذهب السويسري بمثابة مادة مُدخلٍ "محلية المنشأ". ويتم تطبيق ذلك بموجب الاتفاقية الحالية الموقعة بين الأفتا وبين لبنان.
- بالنسبة إلى الصادرات الموجّهة إلى بلدان أخرى أورو- متوسطية، على سبيل المثال، الاتحاد الأوروبي أو تركيا أو الأردن، تستدعي الحاجة تطبيق التراكم القطري. ويُطبَّق ذلك فور اعتماد لبنان لقواعد الاتفاقية الأورو- متوسطية في علاقاته الثنائية المتبادلة مع الدول المحدّدة وفيما بين تلك الدول.

مثال رقم 5. مشبك مصنوع من السيراميك والنحاس

الحالة.

تصنّع الشركة – أ- إكسسوارات خاصة بالموضة. فيما يلي المواد التالية المستخدمة لصناعة المشابك المصنوعة من السيراميك والنحاس:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة
تُحف نحاسية	الصين	7419	2.00 دولارًا أميركيًا للمشبك الواحد
السيراميك	الهند	6914	0.50 دولارًا أميركيًا للمشبك الواحد

هل يحصل المشبك على صفة "المنشأ المحلي" وفقا للقاعدة البديلة الأولى؟

يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 3 دولاراتٍ أميركي، فهل يحصل المشبك على صفة "المنشأ المحلي" وفقا للقاعدة البديلة الثانية؟

التحليل

لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.

يُصنَّف المشبك تحت العنوان أتش.أس 7117.19.

تكون القاعدة المعمول بها عبارة 7117 التي تشترط الوفاء بشرطين بديلَين اثنين وهما: التصنيع من مواد غير محلية المنشأ واردة تحت أيّ عنوان باستثناء العنوان الخاص بالمنتج أو التصنيع من قطع معادن أساسية غير مطلية أو مغطاة بمعادن ثمينة؛ شريطة ألا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدَمة نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

تكون القاعدة البديلة الأولى عبارة عن سي.تي.أتش ويُرجَّح الوفاء بها لأنّ المواد المستخدمة تُصنَّف تحت عناوين أخرى مختلفة عن عنوان المنتج.

أما القاعدة البديلة الثاني فهي عبارة عن القيمة المضافة مع عملية محدّدة ويجوز ألا يتم الوفاء بها لأنّ قيمة المواد المستوردة من الصين والهند تتخطى 80% من سعر المنتج تسليم باب المصنع ولأن العملية المحددة تتطلب التصنيع من قطع معادن أساسية في الوقت الذي يُصنَّع فيع المشبك من المعدن وموادَ أخرى.

وبما أنه تم الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى، لم يعد مهمًا ما إذا تم الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية أو عدمه.

مثال رقم 6. أزرار الكمّ النحاسية المطعَّم بالذهب

الحالة

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
تُحف نحاسية	الصين	7419
الذهب	توغو	7108

ما هي كمية الذهب التي يمكن تطعيم أزرار الكمّ بها بحيث تعتبر "مجوهرات تقليد" والمصنّفة تحت أتش.أس 7117.90؟

في حال لم تصنَّف أزرار الكم باعتبارها "مجوهرات تقليد" فما هو قانون أتش.أس المناسب؟

هل تكون محلية المنشأ؟

التحليل

- ينص كلّ من عبارة "مجوهرات تقليد" والقاعدة الخاصة بالمنتجات المصنّفة تحت هذا التعريف على أن المنتج لا يحتوي معادن ثمينة ما لم لكن وزنها صغيرًا؛ شريطة أن تكون أزرار الكم صغيرة الحجم ومطعّمة بالذهب الظاهر للعين المجرّدة . في هذه الحالة، يشكّل الذهب جزءًا أساسيًا من أزرار الكم وبالتالي لا يكون وزنها صغيرًا. لا تُصنَّف أزرار الكم المطعّمة بالذهب تحت العنوان أتش.أس7117.90.
- بما انّ أزرار الكم مصنوعة من المعادن الأساسية وتلك الثمينة، يكون قانون أتش.أس المناسب لأزرار الكم المطعّم بالذهب عبارة عن 7113.20 - المجوهرات والقِطع المزوّدة بغلاف معدني أساسي مع المعادن الثمينة.
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن ex chapter 71 نظرًا لعدم توفر أية قاعدة خاصة بهذا المنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: التصنيع من مواد غير محلية المنشأ واردة تحت أيّ عنوان باستثناء العنوان الخاص بالمنتج. في هذه الحالة، تكون القاعدة المعتمدة عبارة عن سي.تي.أتش.
- يتم الوفاء بالقاعدة نظرًا لتصنيف كلّ من المواد والمنتجات تحت عناوين مختلفة.
- يكون المنتج "محلي المنشأ".

4.5 المنسوجات والملابس

4.5.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- درجت العادة تقليديًا على حماية المنسوجات والملابس في عددٍ من الدول، لاسيما دول الأفتا والاتحاد الأوروبي. وقد ساهم ذلك في تحديد أنظمة قواعد المنشأ المصمّمة من قبل الدول المماثل او المتأثرة بها.

- تبرِز الاتفاقية الأورو- متوسطية عن بعض جوانب هذه الحماية. على سبيل المثال، تستثنى الفصول الممتدة من 50 إلى 63 بالكامل من قاعدة التساهل العام بنسبة 10% (البند 5.2) و قاعدة التساهل العام بنسبة 10% (البندان 11.3 و 11.4) للمعالجة الخارجية (التصدير المؤقت لأغراض المعالجة الخارجية وإعادة الاستيراد).

- إلا أن الميزة الأشهر تقوم على القاعدة المؤلفة من خطوتين- الشرط الذي ينص على الوفاء بخطوتين اثنتين من أصل ثلاثة (عملية تحويل ألياف القطن إلى خيوط مندوف وتحويل الخيوط إلى نسيج وتحويل النسيج إلى قماش/ ملابس) داخل البلد على المواد الأجنبية لمَنح المنتج النهائي صفة المنشأ. ويتوفر ذلك في عدّة قواعد قائمة خاصة بالمنسوجات والملابس. وهنا، تختلف التفاصيل.

- يمكن أن يأتي تراكم المنشأ بالنفع الكبير من أجل تخطي قواعد المنشأ الصارمة في هذا القطاع على الرغم من وجود تقييداتٍ هامة. ينص التراكم القطري وفقا للاتفاقية الأورو- متوسطية على ضرورة اكتساب المنتج الوسيط صفة المنشأ في الوقت الذي يتم التداول به خارج الحدود. ولا يجوز تقاسم الخطوات والعمليات المانحة للمنشأ عبر الحدود، الأمر الذي قد يشترط اعتماد "التراكم الكامل" الذي لا تنصّ عليه الاتفاقية الأورو- متوسطية.

- كما تبرز العناية التي يوليها هذا القطاع من خلال كمية القواعد. في هذه الحالة، يكون 14 فصلَ أتش.أس كحدٍّ أقصى (من 50 إلى 63) للتطرّق إلى المنسوجات والملابس بدءًا من خيوط الحرير وصولاً إلى نماذج الفساتين. وحتى الآن، فإن الحصة الأكبر من الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بقواعد القائمة (الملحق I بالمرفق I) من نصيب المنسوجات والملابس.

4.5.2 ما هي القواعد الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار ؟

- خلافًا لبعض القطاعات الأخرى الأقل حساسية، لا تقوم بالضرورة القواعد الأهم على قواعد الفصل الرئيسة.

- في الوقت الذي تنص فيه قواعد الفصل الرئيسة لكلّ من فصول أتش.أس 50 (الحرير وخيوط الحرير والأنسجة الحريرية ، الخ) و51 (الصوف وخيوط الصوف ومنسوجات الصوف المحبوكة ، الخ) و52 (القطن وخيوط القطن ومنسوجات القطن المحبوكة، الخ) و53 (ألياف نباتية أخرى وخيوط من ورق والمنسوجات المحبوكة لخيوط الورق) على قاعدة قياسية لتغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش) ("التصنيع من مواد غير محلية المنشأ واردة تحت أيّ عنوان باستثناء العنوان الخاص بالمنتج")، تمتلك معظم المنتجات الواقعة في تلك الفصول قواعدها الخاصة والأكثر صرامةً.

- بصورةٍ خاصةٍ، ينطبق هذا الأمر على المنسوجات المصنوعة من هذه المواد. وعادة ما تتطلب عملية تصنيع المنتوجات تنفيذ خطوتين اثنتين، أي: التحويل من ألياف أو مواد خام اخرى (التحويل من ألياف/ مواد خام إلى خيوط ومن خيوط إلى منسوجات). وتنص القاعدة عادة على ما يلي (مع إدخال بعض التغييرات الطفيفة):

التصنيع من ([7]) (تشير الحاشية السفلية إلى الملاحظة التمهيدية رقم 5 ذات الصلة بقواعد القائمة):
- خيوط من ألياف جوز الهند
- ألياف طبيعية،
- ألياف قصيرة ومتقطعة من صنع الإنسان غير ممشّطة أو خلافه المُعدّة للغزل،
- المواد الكيماوية أو لبّ المنسوجات، أو
- الورق

- وبعبارة أخرى: لا تكون المنسوجات المصنوعة من غزلٍ ("غير محلي المنشأ") مستورَد مؤهلة عادةً للحصول على المنشأ اللبناني، باستثناء خيوط ألياف جوز الهند والجوت التي يمكن استخدامها عادةً. في المبدأ، تنطبق الآليات عينها بالنسبة إلى ألياف البوليستر والحبال غير المحبوكة الأخرى، الخ (الفصل 56) والسجاد (الفصل 57) والمنسوجات المحبوكة الخاصة (الفصل 58) والمنسوجات المحيكة أو منسوجات الكروشيه(الفصل 60)؛ مع تطبيق بعض الاستثناءات القليلة (قواعد خاصة بالمنتج) .

- في المقابل، يتم تطبيق قاعدة بديلة وهامة بالنسبة إلى المنسوجات المطبوعة. وعادةً ما توفّر المنسوجات المطبوعة "المحلية المنشأ" على أساس المنسوجات غير المطبوعة المستوردة؛ شريطة الوفاء بالشروط ذات الصلة – أي القاعدة القياسية المذكورة في عددٍ من قواعد القائمة الخاصة بالمنسوجات والتي تنص على ما يلي:

عملية الطبع التي تترافق مع عمليتَي تحضير أو تشطيب على الأقلّ (مثال التوريد والتبييض والمرسرة والتثبيت الحراري للألياف والرفع والصقل/ التمليس ومعالجة مقاومة الانكماش والتشطيب الدائم وتحسين الملمس وتشريب النسيج والرتي والمعالجة)، شريطة ألا تتخطى قيمة النسيج المطبوع المستخدَم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- إضافة إلى ذلك، تميّز القواعد الخاصة بالملاءات وبياضات السرير والستائر، الخ بالتساهل بعض الشيء (أتش.أس 6301- 6304) في حال كانت مصنوعة من المواد المحبوكة: في هذه الحالة، يجوز تصنيعها من الخيوط غير المبيّضة. (بالنسبة إلى المواد غير المحبوكة، لا يشهد الشرط العام المؤلف من خطوتين أيّ تغييرٍ).
- على نحوٍ مماثلٍ، تتمتع القواعد المعمولة على عددٍ من المنسوجات المشرّبة أو المغطاة أو المصفّحة، الخ المذكورة في الفصل 59 بالتساهل عينه؛ حيث تكون عادة عملية التصنيع انطلاقًا من الخيوط ممكنة. يبدو الأمر منطقيًا بما أن عملية التغليف والتشريب، الخ عبارة عن خطوةٍ إضافية ومنفصلة في أيٍّ من الحالات.
- هذا وتبرز قواعد الفصل الرئيسة ذات الصلة بقواعد الملبوسات، وبخاصةٍ الفصلين 61 و62، المطلبَ المؤلف من خطوتين اثنتين (كحدٍّ أدنى) على حدٍ سواء حيثما يشترط تنفيذ عملية التصنيع من الخيوط. ما يعني بأن التصنيع الذي يعتمد على المنسوجات المستوردة لا يكتسب صفة المنشأ اللبناني.
- على الرغم من ذلك، تنطبق بعض الاستثناءات. على سبيل المثال، ينطبق أحد الاستثناءات على التطريز – متى يتم اللجوء إلى تطريز الملابس، يكون ممكنًا استعمال النسيج غير المحلي المنشأ طالما أنّ قيمته لا تتخطى 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

4.5.3 ما هي المسائل الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- تكون عدّة قواعد ات صلة بالمنسوجات والملابس صارمة ويشترط تنفيذها القيام بخطوتين اثنتين.

- لا تطبق قاعدة التساهل العام المذكورة في البند 5.2 على المنسوجات والملابس (تستثنى صراحة الفصول الممتدة من 50 إلى 63). في المقابل، يجوز تطبيق قواعد تساهل عام أقلّ تساهلاً؛ وتكون محدّدة في الملاحظات التمهيدية ("الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II" = قواعد القائمة).

- بصورة عامةٍ، تضطلع الملاحظات التمهيدية بدورٍ هامٍ في هذا القطاع. تأكّد من الرجوع إليها تحسّبًا لـ "المفاجآت" الإيجابية والسلبية على حدٍّ سواء!

تذكير: الآليات الأساسية **1. تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:** **2. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:** **3. تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.**

أ. **فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:**

i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

iii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

iv. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

iii. متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما إحذَر القيود)

iv. (في حال عدم التحقق من المسألة) صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

4.5.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1. النسيج المحبوك من الصوف الممشط

الحالة

تتولى شركة LebanonFabrics وهي شركة مصنّعة للمنتوجات والأقمشة في بيروت تصنيع المنسوجات المحبوكة من الصوف الممشط بغية تصديره إلى إيطاليا وسويسرا.

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الصوف غير الممشط	كولومبيا	5101
خيوط الصوف الممشط	البيرو	5106

ما هي قاعدة المنشأ المعمول بها على هذا المنتج؟ وهل يحصل المنتج على صفة "المنشأ المحلي" في لبنان؟ هل يكون ضروريًا الاطلاع على قيمة المدخلات؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنَّف المنتج تحت عنوان أتش.أس 5111. في هذا الحالة، تنطبق قاعدة قائمة خاصة على هذا العنوان:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
من 5111 إلى 5113	منسوجات الصوف المحبوكة المصنوعة من شعر الحيوان الناعم أو الخشن أو شعر الحصان: - تتضمن خيوط المطاط - أنواع أخرى	مصنوعة من خيوطٍ واحدة: ([7]) تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجِع الملاحظة التمهيدية رقم 5 ذات الصلة بقواعد القائمة) مصنوعة من ([7]) (تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجِع الملاحظة التمهيدية رقم 5 ذات الصلة بقواعد القائمة):	

		- خيوط من ألياف جوز الهند - ألياف طبيعية، - ألياف قصيرة ومتقطعة من صنع الإنسان غير ممشّطة أو خلافه المعدّة للغزل، - المواد الكيماوية أو لبّ المنسوجات، أو - الورق أو الطباعة المترافقة مع عمليتي تحضير أو تشطيب على الأقلّ (مثال التوريد والتبييض والمرسرة والتثبيت الحراري للألياف والرفع والصقل/ التمليس ومعالجة مقاومة الانكماش والتشطيب الدائم وتحسين الملمس وتشريب النسيج والرتي والمعالجة)، شريطة ألا تتخطى قيمة النسيج المطبوع المستخدَم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	

- لا تكون قاعدة القائمة مستوفية الشروط، ويعود السببُ في ذلك إلى احتواء المدخلات على خيوط الصوف في الوقت الذي تنص فيه القاعدة على ضرورة أن تبدأ عملية التصنيع المُدرّة للمنشأ من مستوى الألياف (الطبيعيّة)، أي: المرحلة التي تسبق مرحلة الخيوط. وهي عبارة عن القاعدة الفائقة الصرامة المؤلفة من "خطوتين اثنتين" التي غالبًا ما تطبَّق على المنسوجات والملابس. وهي تشترط تنفيذ خطوتَي "التحويل من ألياف إلى خيوط" ومن "خيوط إلى نسيج" بالنسبة إلى الألياف الطبيعية والألياف من صنع الإنسان على حدّ سواء داخل البلد مانح المنشأ، أي لبنان في هذه الحالة.
- ولكن ماذا عن قيمة الخيوط المستوردة من البيرو- فهل تكون قاعدة التساهل العام مفيدة في حال جاءت النسبة أقلّ من 10%؟ الجواب هو كلا. ويعود السبب في ذلك لأنّ قاعدة التساهل العام تنطبق إلا على المنتجات المذكورة في الفصول من 50 إلى 63. لذا تستدعي الحاجة توريد المدخل من بلد التراكم الذي يكون محور اهتمامٍ في المستقبل فور تطبيق القواعد الأورو- متوسطية. في تلك الحالة، تعتبَر الخيوط "محلية المنشأ" وتتم معاملتها وكأنها لبنانية المصدر.

مثال رقم 2. نسيج محبوك من الصوف الممشط والمطبوع (نماذج وزخرفات) في لبنان

الحالة

تتولى أيضًا شركة LebanonFabrics المصنّعة للمنتوجات والأقمشة في بيروت تصنيع المنسوجات الصوفية المحبوكة والمطبوعة. في الواقع، تشتري الشركة المنسوجات من البيرو وتطبعها في لبنان. كما تلتزم تزويدها بأية معاملة إضافية في خلال عملية تشطيب المنتج. فيما يلي قائمة مواد المدخلات الخاصة بالشركة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
النسيج المحبوك من الصوف الممشط وغير المطبوع	البيرو	5112	470.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
ألوان الطباعة	الولايات المتحدة الأميركية	الفصل 32	35.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ
مواد كيميائية متنوّعة	البرازيل	الفصل 29	5.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة

حدِّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدةٍ: فهل يكتسب المنتجُ صفة "المنشأ المحلي" تحقيقًا لأغراض تصديره إلى كلّ من الأفتا أو الاتحاد الأوروبي أو تركيا؟ ماذا لو بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 900$؟

التحليل

- لا يكون النسيج المطبوع "متحصلاً عليه بالكامل".
- يُصنَّف المنتج تحت عنوان أتش.أس 5112 وتكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة المبيّنة أعلاه في المثال رقم 1 من أتش.أس 5111 إلى 5113.
- يبدو جليًا عدم الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى. فإنّ مادة المدخل الرئيسة هي أصلاً عبارة عن نسيج صوفٍ لذلك لا يمكن الوفاء بأيٍّ من الخطوتين داخل البلد.
- في المقابل، تبدو القاعدة البديلة الثانية مستوفية الشروط. إذ يُجيز شرط العملية المحدّدة "تنفيذ الطباعة المترافقة مع عمليَتي تحضير أو تشطيب على الأقلّ (مثال التوريد والتبييض والمرسرة والتثبيت الحراري للألياف والرفع والصقل/ التمليس ومعالجة مقاومة الانكماش والتشطيب الدائم وتحسين الملمس وتشريب النسيج والرتي والمعالجة)، شريطة ألا تتخطى قيمة النسيج المطبوع المستخدَم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
- في هذه الحالة، تبلغ نسبة النسيج غير المطبوع 47% (470 دولارًا أميركيًا من أصل 1000 دولارٍ لكلّ وحدةٍ) من سعر المنتج تسليم باب المصنع، أي: أقلّ من 47.5%. ما يعني بأنّه تم الوفاء بالقاعدة ومن الممكن أن يكون المنتج لبنانيَّ المنشأ. إلا انه يتعيّن على شركة LebanonFabrics التحقق من أن أعمال التشطيب خاصتها فضلا عن أعمال الطباعة ترتقي إلى مستوى العمليتين الواردتين أعلاه أو المماثلتين ("على سبيل المثال").
- في حال انخفض سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 900 دولارٍ أميركي فإنه يتعذّر بعد الآن الوفاء بالقاعدة في أيّ من الحالات لأنّ قيمة النسيج "غير المحلي المنشأ" وغير المطبوع المستورد من البيرو قد تكون أعلى من نسبة 47.5% التي تسمح بها القاعدة.

مثال رقم 3. سجادات من الصوف (لا تحتوي على ألياف البوليستر)

الحالة

تشتهر شركة Oriental Carpets ومقرّها في جبيل باعتبارها شركة متخصصة في صناعة السجاد الشرقي الحديث المحبوك من الصوف. يُباع السجاد إلى العملاء المنتشرين في كافة أنحاء العالم، وبخاصةٍ في أوروبا. فيما يلي مواد المُدخَل:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الصوف الممشط	نيوزيلندا	5105
قماش (الجوت) (للدعم)	البرازيل	5310

- يقع المنتج تحت عنوان أتش.أس 5701.10. يعتمدُ الفصل 57 ("السجاد وأغطية الأرض الأخرى من النسيج") قاعدة قائمة واحدة تميّز بين المنتجات المصنوعة من ألياف البوليستر المحبوكة بإبرة النول وألياف البوليستر الأخرى ومواد أخرى. في هذه الحالة، يكون السجاد مصنوعًا من الصوف (والجوت للدعم)، وبالتاي يتم تصنيفه تحت القاعدة المخصصة "للمواد الأخرى":

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
الفصل 57	السجاد وأغطية الأرض الأخرى من النسيج: - ألياف البوليستر المحبوكة بإبرة النول - ألياف البوليستر الأخرى - مواد أخرى	(...) (...) مصنوعة من ([7]) (تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجِع الملاحظة التمهيدية رقم 5 ذات الصلة بقواعد القائمة): - خيوط من ألياف جوز الهند أو الجوت، - خيوط الغزل الاصطناعية، - ألياف طبيعية، أو - ألياف قصيرة ومتقطعة من صنع الإنسان غير ممشّطة أو خلافه المعدّة للغزل، يجوز استخدام قماش الجوت كدعمٍ	

- في هذه الحالة، يكون السجاد مصنوعًا من الصوف والجوت. توضِحُ الجملة الأخيرة بأنّ طبقة الدعم المصنوعة من الجوت("غير محلية المنشأ") يمكن استخدامها كدعمٍ. وبالتالي، لا مشكلة هنا في استخدام قماش الجوت المتورَد من البرازيل.
- يكون الصوف المستورد من نيوزيلندا ممشطًا. بالنسبة إلى المواد الطبيعية، مثال الصوف، تنص قاعدة القائمة على "التصنيع ... من ألياف طبيعيّة". اما بالنسبة إلى الألياف من صنع الإنسان (الاصطناعية) فتنصُّ القاعدة على ضرورة ان تكون هذه الألياف "غير ممشطة (حتى الآن) أو خلافه لم تتم معالَجتها تمهيدًا للغزل". لا وجود لأيّ شرطٍ إضافي خاص بالألياف الطبيعية. فهل هذا يعني بأنّ الصوف المستورَد والألياف الطبيعية الأخرى المستوردة يمكن تمشيطها مع الاحتفاظ في الوقت عينه بصفة "الألياف الطبيعية" تحقيقًا لأغراض القاعدة؟
- الجواب هو نعم، كما تبيّنه الملاحظات التمهيدية الخاصة بقواعد القيمة. إذ تشير الملاحظة 4.1 إلى ما يلي:

الملاحظات التمهيدية بالقائمة الواردة في الملحق II 4.1 تستخدَم عبارة "الألياف الطبيعية" في القائمة للإشارة إلى الألياف الأخرى غير تلك الاصطناعية. وهي تنحصر بالمرحلة التي تسبق مرحلة الغزل، لاسيما المخلفات، ما لم يُحدّد خلاف ذلك. كما تشمل الألياف التي يتم تمشيطها أو خلافه معالجتها وإنما ليس غزلها.

- نتيجةً لذلك، يكون السجاد المصنوع من الصوف لبنانيّ المنشأ

مثال رقم 4. فستان أكريليك مطرّز

الحالة

تصنّع شركة CedarFashion وهي دار للأزياء في بيروت الفساتين المصنوعة من الأكريليك. ويشكّل التطريز شبه التقليدي عاملاً أساسيًا في التصميم. تباع الفساتين على الصعيد المحلي وإنما مع زيادة النسبة المصدَّرة إلى أوروبا بعد العروض الناجحة التي تم تنظيمها في كلّ من إيطاليا وباريس. فيما يلي المدخلات:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
الخيوط (من الأكريليك)	الهند	5509.32	2.30 دولارًا أميركيًا لكلّ فستانٍ
الأزرار (من البلاستيك)	تايلند	9606.21	0.60 دولارًا أميركيًا لكلّ فستانٍ
خيوط القطن (للتطريز)	الولايات المتحدة الأميركية	52	0.10 دولاراتٍ أميركية لكلّ فستان

حدِّد سعر المنتج تسليم باب المصنع الحالي بـ 6 دولاراتٍ أميركية لكلّ فستان: فهل يحصل الفستان على صفة المنشأ اللبناني وفقا للقواعد الأورو-متوسطية؟

تفكّر شركة CedarFashion مليًا في استيراد النسيج الجاهز من الهند في المستقبل بما ان تكلفته تكون مطابقة تقريبًا لتكلفة الخيوط (2.35 دوارًا أميركيًا لكلّ فستانٍ). ماذا يعني هذا الأمر بالنسبة إلى مسألة المنشأ؟

التحليل

- لا تكون الفساتين متحصلاً عليه بالكامل
- يتم تصنيفها تحت 6204.43. تنطبق قاعدة القائمة الخاصة بالمنتج على هذا المنتج بفضل التطرز وإلا يجوز تطبيق قاعدة الفصل العامة ("التصنيع من الخيوط")

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex6202و ex6204 وex6206 وex6209 وex6211	الملابس الخاصة بالنساء والشابات والأطفال وإكسسوارات الملابس المطرزة الخاصة بالأطفال	مصنوعة من الخيوط (9) (تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجع الملاحظة التمهيدية رقم 6) أو مصنوعة من النسيج غير المطرّز شريطة ألا تتخطى قيمة النسيج غير المطرّز المستخدَم نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج (9)	

- تشترط القاعدة الوفاء بشرط واحد من الشرطين البديلَين: إما أن يتم التصنيع من الخيوط وإما من النسيج غير المطرّز طالما لا تتعدّى القيمة نسبة 40% من قيمة المنتج النهائي.
- في هذه الحالة، يتم تصنيع المنتج من الخيوط (خيوط الأكريليك وخيوط القطن). لذلك، يتم الوفاء بالقاعدة الأولى والأساسية طالما يتعلق الأمر بمدخلات النسيج.
- ولكن ما الدور الذي تضطلع به الأزرار المستوردة من تايلند (10% من القيمة)؟تتم الإجابة عن هذا السؤال في الحاشية السفلية أو في الملاحظة التمهيدية رقم 6 ذات الصلة بقواعد القائمة التي تشير إليها الحاشية السفلية.

تنص الملاحظة التمهيدية على ما يلي (من بين أمور عدّة):

الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II

6.2 من دون الإخلال بالملاحظة 6.3، يجوز استخدام المواد التي لم يتم تصنيفها في الفصول الممتدة من 50 إلى 63، من دون أيّ قيدٍ أو شرط في صناعة المنسوجات سواء احتوت على المنسوجات أو عدمه.

مثال:

في حال نصّت أية قاعدة مذكورة في القائمة على استخدام خيطٍ معيّن للحصول على منسوجاتٍ محدّدة (مثال السروال) فإن هذا الأمر لا يحول دون استخدام أغراض معدنية مثال الأزرار بما انها غير مذكورة في الفصول الممتدة من 50 إلى 63. وتحقيقًا للغرض عينه، فإن هذا الأمر لا يمنع من استخدام السحابات حتى لو احتوت عادة على المنسوجات.

- لا تضطلع الأزرار المستوردة من تايلند بأيّ دورٍ أيًا تكن قيمها، فالفساتين لبنانية المنشأ.
- لكن ماذا لو أدخلت CedarFashion أية تغييراتٍ على مصادرها واستوردت النسيج الجاهز من الهند؟ يعني ذلك بأن القاعدة البديلة الأولى ، أي "التصنيع من الخيوط" لم تعد مستوفية الشروط بعد الآن. وبالتالي، تكون قيمة النسيج أقلّ من 40% من قيمة المنتج النهائي (2.30 دولارًا أميركيًا من أصل 6.00 دولاراتٍ أميركية = 38%)
- إلا أنه من المستغرب بأنّ قيمة الأزرار تضطلع في هذه الحالة بدورٍ ما. ويُعزا ذلك مجدّدًا إلى الحاشية السفلية (9) التي تشير إلى الملاحظة التمهيدية رقم 6.3 التي تنص كالآتي:

الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II

6.3 حيثما تنطبق قاعدة النسبة المئوية المحددة، ينبغي أخذ قيمة المواد غير المذكورة في الفصول الممتدة من 50 إلى 63 بعين الاعتبار عند احتساب قيمة المواد غير محلية المنشأ المذكورة.

- تحتسَب قيمة الأزرار في مقابل القيمة القصوى بنسبة 40%. في هذه الحالة، تحتسَب نسبة نسيج الأكريليك (2.35 دولارًا أميركيًا) والازرار (0.60 دولارًا أميركيًا) مجتمعَين بنسبة 49% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، الأمر الذي يُخِلّ بالحدّ. (ينبغي التأكد من النتيجة - تبدو عبارة "قاعدة النسبة المئوية" في الملاحظة 6.3 غير واضحة).

مثال رقم 5. ملابس نسائية (مصنوعة من البوليستر من دون تطريز)

الحالة

تتولى CedarFashion أيضًا ملابس نسائية مصنوعة من البوليستر. لهذه الغاية، تستورد مدخلاتها من الصين:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
أزرار بلاستيك	الصين	9606.21	0.80 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
نسيج البوليستر	الصين	5512.11	2.90 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ

حدِّدَ سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 9.00 دولاراتٍ أميركية لكلّ وحدةٍ: فهل تحصل الملابس على صفة "المنشأ المحلي"؟

التحليل

- لا تكون الملابس مصنوعة بالكامل
- تم تصنيفها تحت أتش.أس 6204 ولا تنطبق القاعدة الخاصة "ex6204"، بل تشير وحسب إلى الأغراض المطرّزة. أي تنطبق في هذه الحالة قاعدة الفصل العامة الخاصة بالفصل 62 : "التصنيع من الخيوط (7) (9)". وتشري كلا الحاشيتان السفليتان (7) و(9) إلى الملاحظتين التمهيديتَين رقم 5 و 6.
- تصنَع الملابس من نسيج "غير محلي المنشأ" وليس من الخيوط. وبالتالي، يفتقر الوفاء بقاعدة الفصل العامة إلى خطوة واحدة ناقصة (التحويل من خيوط إلى نسيج). لا تعتبَر المنتجات لبنانية لأغراض قواعد المنشأ الأورو- متوسطية.
- لا تكون قيمة المدخلات ملائمة في هذه الحالة.

4.6 المعدّات الكهربائية

4.6.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- يشمل قطاع المعدّات الكهربائية مجموعة واسعة من المنتجات بدءًا بالثلاجات مرورًا بأجهزة الكمبيوتر فالمحرّكات والبطاقات الذكية وصولاً إلى أجهزة المايكروفون ووحدة الذاكرة الفلاشة (يو.أس.بي).

- يخضع عددٌ من هذه المنتجات لبعضا التحسينات وإضافة في القيمة من دون الحاجة إلى إدخال أي تغيير على بند التعريفة. تأخذ قاعدة القائمة هذا الأمر بعين الاعتبار: بالنسبة إلى كافة المنتجات الواردة تقريبًا في الفصلين 84 و85، توفّر قاعدة القائمة وسيلتين بديلتَين (أو حتى ثلاثة أو أربعة وسائل) للحصول على المنشأ. تمثل إحدى الطرق البديلة بقاعدة القيمة المضافة "الصرف". وبعبارةٍ أخرى، طالما تتم إضافة قيمة هامة، تتيح قاعدة القائمة تشغيل ومعالجة السلع الأجنبية التي تكون أصلا من النوع عينه (المصنّفة تحت عنوان أتش.أس عينه) باعتبارها المنتج النهائي.

- تستفيد عدّة سلعٍ في مجال تكنولوجيا المعلومات (آي.تي) من معاملة تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية في عددٍ من الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لاسيما الأفتا والاتحاد الأوروبي وتركيا ودول أخرى. ويعود ذلك إلى مشاركة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في ما يُعرف بـ اتفاقية تكنولوجيا المعلومات (آي.تي.إيي)حيثما توافق بموجبه على معاملة معفاة من الرسوم الجمركية لمجموعة من منتجات تكنولوجيا المعلومات. هذا ويتم العمل حاليًا على توسيع نطاق آي.تي.إيي لتشملَ منتجاتٍ إضافية. وتتم إعادة تشجيع كل من المنتجين والتجار للتأكد ممّا إذا كانت منتجاتهم تتمتع أصلاً بمعاملة معفاة من الرسوم الجمركية في أيّة حالة قبل النظر إلى قواعد المنشأ. تحذير: قد يرغب عميلك باستخدام منتجك باعتباره مُدخلاً لمنتجٍ نهائي قد يرغب بتصديره إلى مكانٍ ثالثٍ. إلا أن منشأ منتجك قد يكون مهمًا لإتمام هذه الصفقة التجارية – فاحذَر التأكد من الأمر!

4.6.2 ما هي القواعد الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- يتم تصنيف معظم المعدّات الكهربائية ضمن فصول أتش.أس: الفصل 84 ("المفاعل النووية والغلايات والمكنات والاجهزة الميكانيكية؛ والقطع المماثلة") والفصل 85 ("الآلات والمعدات الكهربائية والقطع المماثلة"؛ ومسجّلات الصوت واجهزة استعادة التسجيل وأجهزة تسجيل وإعادة تسجيل صوت وصورة التلفاز والقطع والإكسسوارات ذات الصلة")

- وكما تمّت الإشارة إليه أعلاه، تتضمّن قاعدة القائمة طريقتين بديلتين اثنتين للحصول على المنشأ فيما يتعلق بكافة المنتجات الواردة في الفصلين 84 و 85. تقوم إحدى هاتين الطريقتين البديلتين على الأقلّ على قاعدة القيمة المضافة "الصرف" التي غالبًا ما تكون مذكورة في العمود (4) من قواعد القائمة – أي العمود الذي يظلّ فارغًا في معظم الأوقات في الفصول الأخرى.

(1) قواعد الفصل الرئيسة للفصلين 84 و85 (قواعد افتراضية)

- تكون قاعدة الفصل الرئيسة (القاعدة الافتراضية للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة) لكلّ من الفصل 84 و85 هي عينها. فهي تجمع بين تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش) وبين القيمة المضافة غير أنها تسمح في الوقت عينه بإضافة القيمة المحض كحلٍّ بديلٍ.

فيما يلي نص القاعدة:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex chapter 84	"المفاعل النووية والغلايات والمكنات والأجهزة الميكانيكية؛ والقطع المماثلة؛ باستثناء: (تطبيق القواعد الخاصة، راجع أدناه...)	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء العنوان الخاص بالمنتج. - حيثما لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
Ex chapter 85	"الآلات والمعدات الكهربائية والقطع المماثلة"؛ ومسجّلات الصوت وأجهزة استعادة التسجيل وأجهزة تسجيل وإعادة تسجيل صوت وصورة التلفاز والقطع والإكسسوارات ذات الصلة" باستثناء: (تطبيق القواعد الخاصة، راجع أدناه...)	التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء العنوان الخاص بالمنتج. - حيثما لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- ويعني ذلك: تتوفر مبدئيًا طريقتين بديلتَين اثنتين لتحقيق صفة "المنشأ" الخاصة بمنتجات المعدّات الكهربائية (ما لم تطبَّق قاعدة خاصة على منتجٍ محدّدٍ).
- الطريقة البدلية الأولى: ينبغي الوفاء بشرطين اثنين. أولاً، لا بد ان تقع كافة المدخلات "غير المحلية المنشأ" (أي المدخلات الأجنبية الواردة من دول لا تعتمد أي تراكم منشأ) تحت عنوان أتش. أس مختلف عن المنتج بحدّ ذاته (تغيير بند التعريفة – سي.تي.أتش). وثانيًا، لا يجوز ان تتخطى تلك المدخلات "غير محلية المنشأ" أكثر من 40% من القيمة النهائية – سعر المنتج تسليم باب المصنع- للمنتج. أمر هام: ينطبق كلا الشرطين سويًا (على نحوٍ تراكمي)، ويعني ذلك: ينبغي الوفاء بهما في الوقت عينه.
- الطريقة البديلة الثانية: تعتبَر منتجات المعدات الكهربائية "محلية المنشأ" في حال لا تتخطى كافة المدخلات "غير محلية المنشأ" نسبة 30% من القيمة النهائية سعر المنتج تسليم باب المصنع- للمنتج. أي أنه يتم تطبيق تقييدٍ أكثر صرامة على قيمة مواد المدخل "غير محلية

المنشأ". غير أنه يشكّل في المقابل الشرط الوحيد المطلوب الوفاء به. لا يهم عنوان أتش.أس الخاص بمواد المدخَل إذ يمكن أن يكون مطابقًا لعنوان المنتج النهائي.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج في الفصلين 84 و85

- تخضع قواعد الفصل الأساسية للتعديل وفقا لكمٍ هائل من قواعد القائمة الخاصة بمنتجاتٍ محدّدة .

- عادةً ما تتّخذ هذه القواعد الخاصة بالمنتج إحدى الأشكال الثلاثة:

التغيير 1: إضافة القيمة وحسب من دون أيّ سي.تي.أتش. بالنسبة إلى بعض المنتجات، تطبق قاعدة واحدة للقيمة المضافة، ما يتيح عادة للمدخلات (غير المحلية المنشأ) الأجنبية بلوغ نسبة 40% أو حتى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. على سبيل المثال، هذه هي الحالة بالنسبة إلى اجهزة الكمبيوتر والآلات المكتبية الأخرى (أتش.أس 8469-8472) وشاشات الكمبيوتر وأجهزة العرض / البروجيكتور (ex8528) والكابلات المعزولة كهربائيصا، لاسيما كابلات الألياف البصرية، الخ (أتش.أس 8544).

فيما يلي نص القاعدة (على سبيل المثال):

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
8544	الأسلاك والكابلات (لاسيما الكابل المحوري) المعزولة (لاسيما تلك المطلية بالمينا أو المتأين) والموصلات الكهربائية المعزولة الاخرى، سواء تم تزويدها بأجهزة توصيل أو عدمه وكابلات الألياف البصرية المصنوعة من الألياف المغلّفة على حِدة سواء تم تجميعها مع الموصلات الكهربائية أو عدمه أو تم تزويدها بأجهزة التوصيل.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	

- **التغيير 2: معيارَ القيمة المضافة المزدوجة والموحّدة (وهو عبارة عن بديل بسيط).** إن هذا النوع الثاني من القاعدة والشائع استخدامه عادةً عبارة عن قاعدة القيمة المضافة "المزدوجة". وتمامًا كالقاعدة الاولى العادية القائمة على القيمة المضافة الواحدة، فهي تشترط ألا تتخطى قيمة المواد الأجنبية ("غير محلية المنشأ") نسبة مئوية معيّنة (عادة تكون 40%) من سعر المنتج تسليم باب المصنع. إضافة إلى ذلك، تتطلب القاعدة (على نحوٍ تراكميّ) بألا تكون قيمة بعض أنواع المدخلات (المنتجات المصنّفة تحت عناوين محدّدة) المذكورة في بعض عناوين أتش.أس أعلى من النسبة المئوية لسعر المنتج تسليم باب المصنع، وعادة ما تكون النسبة منخفضة، على سبيل المثال 10%. على نحوٍ بديلٍ، (العمود رقم 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة الواحدة مع مخصصات أقلّ للمدخلات (على سبيل المثال، 25 أو 30%) وإنما من دون فرض أيّ شروط إضافية في المقابل. فيما يلي مثالان اثنان:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
8502	المولّدات الكهربائية والمبدّلات الكهربائية الدوّارة	التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

		المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) الواردة في العنوان 8501 و8503 المستخدمة نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	
8537	لوحات المفاتيح الكهربائية والالواح والكونسول والمكاتب والحجرات والقاعدات الأخرى المجهّزة بجهازٍ واحدٍ أو أكثر من الاجهزة المذكورة تحت عنوان 8535 أو 8536 لغرض التحكّم الكهربائي أو توزيع الكهرباء، لاسيما تلك التي تتضمّن أجهزة او آلات مذكورة في الفصل 90 وأجهزة التحكم العددي إضافة إلى أجهزة الفصل والوصل الواردة تحت العنوان 8517.	التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) الواردة في العنوان 8501 و8503 المستخدمة نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- التغيير 3: القيمة القصوى من المدخلات "غير محلية المنشأ" المحدّدة بطريقتين (إضافة إلى القاعدة البديلة المتمثلة بالقيمة المضافة الوحدة). يشكّل التغيير الثالث نسخة خاصة من التغيير الثاني، راجع أعلاه: ومجدّدًا، يُطبّق سويًا شرطا القيمة المضافة (على نحوٍ تراكمي). يكون الشرط الأول مماثلاً لذلك الوارد اعلاه: نسبة مئوية قصوى من المدخلات "غير محلية المنشأ" بخصوص القيمة وفقا لما يُحدَّد بالمقارنة مع سعر المنتج تسليم باب المصنع (على سبيل المثال، 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع). أما الشرط الثاني فينصُّ إضافة إلى ذلك على ضرورة ألا تتخطى قيمة المواد "غير محلية المنشأ" قيمة تلك المحلية المنشأ. على سبيل المثال، تطبّق هذه القاعدة على أجهزة تسجيل الصوت والصورة وأجهزة استعادة التسجيل (أتش.أس 8519، 8521). على نحوٍ بديلٍ، (العمود رقم 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة الواحدة مع مخصصات أقلّ للمدخلات (على سبيل المثال، 25 أو 30%) وإنما من دون فرض أيّ شروط إضافية في المقابل. فيما يلي مثالان اثنان:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex8518	أجهزة المايكروفون وحاملاتها ذات الصلة؛ ومكبّرات الصوت شواء تم تثبيتها او عدمه في المكان المخصص لها؛ وأجهزة تكبير الصوت الكهربائية ضمن المدى الترّددي السمعي ومكبّرات الصوت الكهربائية	التصنيع: - التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة وغير محلية المنشأ قيمة كافة المواد	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

		المستخدَمة والمحلية المنشأ.	
8519	أجهزة تسجيل الصوت وأجهزة إعادة تسجيل الصوت	التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة وغير محلية المنشأ قيمة كافة المواد المستخدَمة والمحلية المنشأ.	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- تغييرات إضافية: يعتمد عدد قليل من قواعد القائمة الواردة في الفصلين 84 و85 عملياتٍ محدّدة كطرقٍ بديلة للحصول على المنشأ. على سبيل المثال، ينطبق هذا الأمر على البطاقات الذكية المزوّدة بدارة واحدة متكاملة (فقط) (ex8523 – راجِع النقطة (3) أدناه) كما تقوم بعض القواعد الاخرى على المزج بين سي.تي.أتش وبين القيمة المضافة المزدوجة (على سبيل المثال، البرّادات والثلاجات – اتش.أس 8418).

(3) مزيج القواعد المبيَّنة: وسائط تخزين البيانات

- تم إبراز "مزيج" القواعد الواردة اعلاه على نحوٍ جيّدٍ عبر النظر إلى القواعد المعمول بها على وسائط التخزين، من شرائط وأقراص إلى وحدة الذاكرة الفلاشة (يو.أس.بي) فالبطاقات الذكية. وتكون كافة هذه القواعد مذكورة تحت عنوان أتش.أس 8523:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
8523	الأقراص والشرائط وأجهزة تخزين غير متطاير وصلبة والبطاقات الذكية والوسائط الأخرى لتسجيل الصوت أو أيّة ظاهرة اخرى، سواء تم تسجيلها أو عدمه، لاسيما أسطوانات وشرائط التسجيل الأصلية لتصنيع الأقراص، وإنما باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37: - الأقراص غير المسجّلة والشرائط وأجهزة التخزين غير المتطاير والصلبة والوسائط الأخرى المستخدمة لتسجيل الصوت أو أية ظاهرة، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛ - الأقراص المسجّلة والشرائط وأجهزة التخزين غير المتطاير والصلبة والوسائط الأخرى المستخدمة لتسجيل الصوت أو أية ظاهرة، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج (التغيير 1: قاعدة القيمة المضافة الصرف) التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) الواردة في	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

			العنوان 8523 المستخدمة نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج. (التغيير 2: معيار القيمة المضافة المزدوجة الموحّدة)	
	- أسطوانات وشرائط التسجل الأصلية لصناعة الأقراص، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛		(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)	(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)
	- الأقراص المسجّلة والشرائط وأجهزة التخزين غير المتطاير والصلبة والوسائط الأخرى المستخدمة لتسجيل الصوت أو أية ظاهرة، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛		(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)	(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)
	- أسطوانات وشرائط التسجل الأصلية لصناعة الأقراص، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛		(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)	(تطبق القاعدة عينها الوارد أعلاه)
	- بطاقات القُرب والبطاقات الذكية المزوّدة بدارتَين متكاملتين إلكترونيتين أو أكثر		التصنيع: - من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ باستثناء العنوان الخاص بالمنتج، و - حيثما لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج (تمامًا كقاعدة الفصل)	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.
	- البطاقات الذكية المزوّدة بدارة واحدة متكاملة وإلكترونية		التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدمة والواردة في العنوانين 8541 و8542 نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج (التغيير 2) أو عملية الانتشار حيث تتكوّن الدارات المتكاملة على شبه موصل صلبٍ عبر عملية الإدخال الانتقائي لشبه موصلٍ ملائم، سواء تم تجميعه و/او اختباره في بلدٍ ما لا	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 25% (قيمة مختلفة عن تلك العادية المقدّرة بـ 30%) من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

		يطبّق مبدا تراكم المنشأ (بديل معالجة محدّد).	

4.6.3 ما هي المسائل الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- يبدو جليًا بأنّ الميزة المهيمنة لقواعد القائمة الخاصة بالمعدات الكهربائية هي القيمة المضافة. ففي كافة الحالات إلا في حالاتٍ نادرة، تكون إضافة القيمة "الصرف" ممكنة حيث تشكّل على الأقلّ وسيلة بديلة نحو قواعد أكثر تعقيدًا (وإنما أكثر تساهلاً في بعض الأحيان) في حال لم تكن هي القاعدة الرئيسة.

- نادرًا ما يكون تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش) أمرًا هامًا؛ إلا أنه يُشترَط في بعض الأحيان ألا تتخطى المدخلات الواردة تحت عنوان محدّدٍ، وعادة يكون عبارة عن عنوان المنتج وأحيانًا عنوان منتجاتٍ أخرى، بعض القيمة المحددة للوفاء بالقاعدة الأكثر تساهلا. وغالبًا ما تتوفر قاعدة القيمة المضافة الصرف البديلة وإنما بحدود أقلّ (25% أو 30%).

- يتوفر عددٌ هائل من القواعد الخاصة بالمنتج – احرَص على التدقيق بالمسألة قبل التطرّق إلى قاعدة الفصل العامة!

4.6.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. **تحقق ممّا إذا كانت مسالة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. في حال كان مهمة:**
2. **تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:**
3. **تحقق من عنوان أتش.أس واحرص على تطبيق قواعد القائمة. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبَر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.**

أ. **فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حِدة أو على نحو متزامن:**

v. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبَر فعليًا قاعدة القائمة ولكن تكون واردة في القائمات. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التساهل العام حيث أمكن تطبيق ذلك!)

vi. تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)

vii. إضافة القيمة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير المحلية المنشأ)

viii. المعالجة الخاصة

ب. **الاستثناءان:**

i. متساهل: قاعدة التساهل العام (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما إحذَر القيود)

ii. صارم: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة غير الوافيين") المستثناة حتى لو تم الوفاء بقاعدة القائمة (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1: المولّدات الكهربائية

الحالة

تتولى شركة GenerationLebanon المصنّعة للمعدّات الكهربائية إنتاج المولّدات الكهربائية. ويُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدةٍ، كما يكون عددٌ من هذه الآلات مخصصًا للتصدير إلى النروج وهي دولة تابعة لـ الأفتا. لهذه الغاية، تستخدم الشركة مواد المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
ألواح فولاذية	الصين	7209	1000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدة
محرّكات الديزل	الولايات المتحدة الأميركية	8408	2000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدة
القِطع الكهربائية	الاتحاد الأوروبي	أمور متنوّعة 85 (وليس 8503)	1000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدة
حزمة الجزء الساكن	الاتحاد الأوروبي	8503	1000 دولارٍ أميركي لكلّ وحدة

التحليل

- لا تكون المولّدات "مصنوعة بالكامل" في لبنان
- يتم تصنيفها تحت أتش.أس 8502.13؛ كما تطبق قاعدة قائمة خاصة لهذا العنوان.
- تنص القاعدة (المذكورة اعلاه باعتبارها إحدى أمثلة التغيير 2) على احتمالين بديلَين للحصول على المنشأ اللبناني:
  - البديل رقم 1: لا تتخطى قيمة المواد الأجنبية ("غير المحلية المنشأ") نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة (على نحو تراكمي) على ألا تتخطى قيمة المنتجات المدخلة الواقعة تحت عنوان أتش.أس 8503 (القطع المخصصة للاستعمال مع الآلات الواقعة تحت العنوان 8501 أو 8502 دون سواها أو بشكل رئيس") نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
  - البديل رقم 2: على نحوٍ بديلٍ (العمود 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة البسيطة بالتزامن مع مخصصاتٍ أقلّ للمدخلات (30%) وإنما من دون إضافة أية شروط في المقابل.
- في هذه الحالة، تبلغ القيمة الإجمالية للمدخلات الاجنبية 5100 دولارٍ أميركي أي 51% من سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 10000 دولارٍ أميركي. ويعني ذلك عادةً بأنه لم يتم الوفاء بكلا الاحتمالين البديلَين (40% أو 305 من قيمة المدخل الأجنبي). إضافة إلى ذلك، نظرًا لإدراج السلع الأجنبية بقيمة 1.100 يورو (=11%) تحت عنوان أتش.أس 8503، فمن المحتمل أن تتم أيضًا مخالفة الشرط الثاني للحل البديل الأول (10% كحدٍّ أقصى من أتش.أس 8503)
- في المقابل، ترد المدخلات بقيمة من 2100 دولار أميركي من الاتحاد الأوروبي – فماذا عن تراكُم المنشأ؟ من الممكن أن يكون التراكم مُجديًا في المستقبل وحسب. أما في الوقت الحالي، لن تأتِ السلع ذات الاتحاد الأوروبي المنشأ بالنفع من دون تطبيق الاتفاقية الأورو-متوسطية الموقعة بين لينا والأفتا وبين لبنان والاتحاد الأوروبي، بما أنّ المنتجات النهائية يتم تصديرها إلى النروج (الأفتا) وليس الاتحاد الأوروبي. قد تأتي النتيجة مختلفة فيما لو أتت السلع من دولة تابعة لـ الأفتا وعندئذٍ يُطبَّق ما يُعرف بالتراكم الثنائي بين الأفتا وبين لبنان. كما يمكن أن يكون الأمر مغايرًا اليوم بالنسبة إلى بعض المولّدات في حال تم تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي- في هذه الحالة، ينطبق مجدّدًا التراكم الثنائي في ظلّ الاتفاقية الموقعة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي.
- إلا انه من المتوقع أن يكون الأمر مختلفًا في المستقبل عند تطبيق كلّ من قواعد المنشأ الأورو – متوسطية وقواعد التراكم بين لبنان والأفتا والاتحاد الأوروبي نظرًا لتطبيق التراكم القطري بين مثلث الاتحاد الأوروبي والأفتا ولبنان. لذلك، تعتبَر منتجات الاتحاد الأوروبي بفضل

هذا التراكم القطري "محلية المنشأ" وبالتالي تصنَّف خارج نطاق تطبيق قواعد القائمة التي تعنى فقط – لا تنسَ ذلك- بالأمور اللاحقة بالمنتجات "غير محلية المنشأ".

- فور اعتماد التراكم القطري وفقا للقواعد الأورو- متوسطية، تأتي النتيجة مختلفة: إذ تبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية مجتمعةً 30% فقط من سعر المنتج تسليم باب المصنع (على نحوٍ يفي بكلا المطلبين للقيمة المضافة البديلة، أي 40 و30%. وبما أنّ حزمة الجزء الساكن المستوردة تحديدًا من الاتحاد الأوروبي تعتبَر "محلية المنشأ" على حدّ سواء، فمن المحتمل ألا تحتوي المولّدات على أية منتجاتٍ "غير محلية المنشأ" تحت عنوان أتش.أس 8503. ويعني ذلك بأنّه يجوز الوفاء (0%) بالمعيار الثاني للقاعدة البديلة الأولى - 10% كحدٍّ أقصى من أتش.أس 8503.

مثال رقم 2. أسلاك لف نحاسية

الحالة

تصنّع شركة BeirutElectrics أسلاك لف نحاسية (سلكًا ممغنطًا) للتصدير إلى سويسرا. ويُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10.00 دولاراتٍ أميركية لكلّ وحدةٍ. فيما يلي مصادر المواد:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
سلك النحاس	الاتحاد الأوروبي	7408	3.00 دولاراتٍ أميركية لكلّ وحدة
ورنيش لأغراض العزل	الصين	3818	0.50 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل يُعتبَر لك اللف لبنانيَ المنشأ؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنَّف المنتج أتش.أس 8544.11، حيث تطبَّق قاعدة القائمة البسيطة تحت العنوان 8544 التي تنس على شرط القيمة المضافة البسيطة. لا تتخطى المدخلات "غير محلية المنشأ" نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. (تجدر الإشارة إلى أن عنوان أتش.أس الخاص بالمدخلات غير ملائم).
- في هذه الحالة، لا تتخطى قيمة كافة المدخلات الاجنبية سويًا 35% من القيمة النهائية. ويتم الوفاء بقاعدة القائمة وبالتالي يصبح سلك اللف لبنانيَّ المنشأ.
- يُقصَد بذلك: لا داعي في هذه المرحلة إلى التحقق من التراكم نظرً للوفاء بقاعدة القائمة. إلا انه من المفيد في مكانٍ التحقق من احتمالات التراكم في المستقبل عندما تصبح القواعد الأورو- متوسطية قابلة للتطبيق. نظرًا لإمكانية ارتفاع أسعار المدخلات فضلا عن زيادة نسبة المنافسة في سوق الخاص بأسلاك اللف، وبالتالي تراجع الأسعار، فمن السهل تجاوز حصة المدخلات الأجنبية لتتخطى عتبة 40%!

مثال رقم 3. البطاقة الذكية

الحالة

تتولى شركة SmartLebanon تصنيع بطاقاتٍ ذكية لتصديرها إلى تركيا. ويُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10.00 دولاراتٍ اميركية لكلّ وحدة. تحقيقًا لذلك، فهي تستورد كافة مدخلاتها من مورّدين أجانب:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بطاقة من دون رقاقة	الولايات المتحدة الأميركية	3926	1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
الرقاقة	النروج	8542	2.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
شريحة ممغنطة	سويسرا	8523	1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل تعتبَر البطاقة الذكية لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى تركيا؟

التحليل

- لا تكون البطاقات الذكية "مصنوعة بالكامل" في لبنان.
- تصنَّف البطاقات الذكية تحت أتش.أس 8523.52. ويتم تزويد العنوان 8523 بقاعدة قائمة خاصة بالمنتج تتألف من مجموعة كملة من شروط مختلفة مخصصة لمنتجاتٍ متنوّعة واردة تحت هذا العنوان. وقد تم إبراز قاعدة القائمة أعلاه (البند 4.6.2). ألقِ نظرة عليها!
- في الواقع، يتم العمل بقاعدتين اثنتين ذات صلة بالبطاقات الذكية – تطبَّق الأولى على البطاقات الذكية المزوّدة بدارتين متكاملتين وإلكترونيتين أو أكثر بينما تطبَّق الثانية على البطاقات الذكية المزوّدة بدارة واحدة متكاملة وحسب. لا فكرة لدينا عن نوع البطاقة المتداول بها – لذلك فلنلقِ نظرة على نص كلا القاعدتين:
- **تمتلك القاعدة الأولى الخاصة بـ "بطاقات القرب والبطاقات الذكية" المزوّدة بدارتَين متكاملتين** قاعدتين بديلتَين. تنص الأولى على ما يلي:

التصنيع: - من المواد الواردة تحت أي عنوان باستثناء ذلك الخاص بالمنتج و - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع

- من الواضح بأنه لم يتم الوفاء بهذه القاعدة بما انّ الشرائح الممغنطة المستوردة من سويسرا تصنَّف تحت عنوان أتش.أس 8523. وبالتالي، لا يبدو الجزء الأول من الشرط، أي تغيير بند التعريفة، مستوفيَ الشروط. في المقابل، قد تكون قاعدة التساهل العام مفيدة في هذا الخصوص: تذكّر بأن البند 5.2 يُجيز مخالفة المدخلات الأجنبية لقواعد القائمة بنسبة 10% (شريطة ألا يتم الإخلال بقيود النسبة المئوية الإجمالية). هذا وتبلغ قيمة الشرائح الممغنطة السويسرية 10% (دولارًا واحدًا أميركيًا من أصل 10 دولارات أميركية من سعر المنتج تسليم باب المصنع). في هذه الحالة، يكون الجزء الأول من القاعدة مستوفيَ الشروط. في حال فرض المورّد السويسري زيادة على سعره بقدر سنتٍ واحدٍ فقط، عندئذٍ قد تدخل شركة SmartLebanon في ورطةٍ. على الرغم، من المؤكد أن الأمر سيكون مغايرًا فور تطبيق قواعد التراكم الأورو- متوسطية في المثلث المؤلف من تركيا ولبنان والأفتا. في هذه المرحلة، يمكن أن تعتبَر الشريحة الممغنطة السويسرية (وبالطبع الرقاقة المستوردة من النروج) بمثابة مدخلاتٍ "محلية المنشأ". وهكذا، يسهلُ الوفاء بالقاعدة في أيٍّ من الحالات.
- أما العنصر الثاني من الشرط البديل الأول فيمكن الوفاء به – ولكن بحذرٍ. تبلغ نسبة كافة المدخلات الأجنبية 40% . ومرّةً أخرى، من المتوقع أن يأتي التراكم بالنفع في المستقبل: تبلغ نسبة المدخلات "غير محلية المنشأ" (البطاقات المستوردة من الولايات المتحدة الأميركية) 10% فقط نظرًا لاعتبار المدخلات السويسرية والنروجية منتجات "محلية المنشأ".

- تقوم القاعدة البديلة الثانية على قاعدة القيمة المضافة الصرف:

التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- في هذه الحالة، تبلغ نسبة المدخلات الأجنبية 40% ولكن هل يمكن أن تضطلع قاعدة التساهل العام بدور مساعدٍ عبر تخطي نسبة الـ 10% التي تنص عليها قاعدة القائمة؟ الجواب هو كلا! لا يسمح البند 5.2 من قاعدة التساهل العام بمخالفة المدخلات الأجنبية لشروط قاعدة القائمة بنسبة 10% وذلك شريطة "عدم تخطي النسبة المئوية المحددة في القائمة القيمة القصوى من المواد غير محلية المنشأ". ويعني ذلك بأن قاعدة التساهل العام لا تأتي بالنفع بخصوص شروط القيمة المضافة. وبالتالي، لن يتم الوفاء بالقاعدة في هذه الحالة. ومجدّدًا تكون كافة الأمور مختلفة فور اعتماد التراكم ضمن المثلث المؤلف من تركيا ولبنان والأفتا: إذ تبلغ نسبة المدخلات "غير محلية المنشأ" (البطاقات المستوردة من الولايات المتحدة الأميركية) 10% فقط نظرًا لاعتبار المدخلات السويسرية والنروجية منتجات "محلية المنشأ".
- لكن ماذا لو كانت البطاقة الذكية مزوّد بدارة متكاملة واحدة فقط؟ في الواقع، تمتلك القاعدة المعمول بها على هذا المنتج ثلاثة قواعد بديلة، الأولى واردة في العمود رقم 4 والثانية والثالثة في العمود رقم 3 (تفصل بينها عبارة "أو"):

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
(ex 8523)	- "البطاقات الذكية" المزوّدة بدارةٍ إلكترونية واحدة	التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) المستخدمة والواردة في العنوانين 8541 و8542 نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج أو عملية الانتشار حيث تتكوّن الدارات المتكاملة على شبه موصل صلبٍ عبر عملية الإدخال الانتقائي لشبه موصلٍ ملائم، سواء تم تجميعه و/او اختباره في بلدٍ ما لا يطبّق مبدأ تراكم المنشأ	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

- في هذه الحالة، ينطبق العنصر الأول من القاعدة البديلة، أي 40% كحدٍّ أقصى من المدخلات "غير محلية المنشأ". في المقابل، يجوز ألا ينطبق العنصر الثاني لأن الرقاقة المستوردة من النروج المذكورة تحت عنوان أتش.أس 8542 بقيمة 2.00 دولارًا أميركيًا والتي تشكّل 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع قد تجاوزت الحدّ المسموح به وهو 10%. في هذه المرحلة، من المحتمَل ألا يكتسب المنتج المنشأ اللبناني بغرض تصديره إلى تركيا. وإنما مرة أخرى، قد يُصبح الأمر ممكنًا في المستقبل بفضل التراكم الأورو- متوسطي المعتمد في المثلث المؤلف من الأفتا وتركيا ولبنان لأنّ الرقاقة المستوردة من النروج قد تكون "محلية المنشأ" وبالتالي مصنّفة خارج قاعدة القائمة. وهكذا تعتبَر البطاقات الذكية لبنانية المنشأ بفضل التراكم الأورو- متوسطي.

- غير أن المسألة لا تزال مبهمة بعض الشيء على الرغم من الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية – الواردة في العمود (3): أي عملية الانتشار الخاصة". قد تتطلب الإجابة عن هذا الأمر مزيدًا من التبصّر الفنّي في عملية الإنتاج. (وبكن يبدو بأنّ SmartLebanon تشتري الرقاقات الجاهزة، لذلك من المحتمل ان يكون الجواب كلا).
- أما القاعدة البديلة الثالثة أي معيار القيمة المضافة الصرف الواردة في العمود (4) فيجوز ألا يتم الوفاء بها لأنّ المدخلات الأجنبية تصل إلى 40%. من المؤكّد بأنّ النتيجة ستكون مختلفة مع اعتماد التراكم- حيث تشكّل 10% فقط من البطاقة الخام المستوردة من الولايات المتحدة الأميركية "مدخلاً غير محلّي المنشأ"، وبالتالي تظلُّ ضمن نسبة 25% المسموح بها.

مثال رقم 4. لوحة التحكّم الكهربائية

الحالة

تصنّع شركة BeirutElectrics لوحات التحكّم الكهربائية لتصديرها إلى آيسلندا، وهي بلد تابع لـ الأفتا. يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 100 دولار أميركي. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
غطاء مطاطي صلب	لبنان	4017	10 دولارات أميركية لكلّ وحدة
قطع بلاستيكية	الصين	3926	2 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
قطع كهربائية	الاتحاد الأوروبي	8535، 8536، 8544	20 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل تعتبَر لوحات التحكّم لبنانية المنشأ لدى وصولها إلى آيسلندا؟

التحليل

- لا تكون لوحات التحكّم الكهربائية "مصنوعة بالكامل"
- يكون المنتج واردًا تحت عنوان أتش.أس 8537 ("لوحات المفاتيح الكهربائية والألواح والكونسول... للتحكّم الكهربائي"). وتتوفر قاعدة قائمة خاصة بهذا العنوان تمّت الإشارة إليها أعلاه باعتبارها إحدى الأمثلة الخاصة بالنوع الثاني من القواعد الخاصة. نعيد إبرازاها أدناه لملاءمتك:

عنوان أتش.أس	وصف المنتج	عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي	
(1)	(2)	(3)	(4)
8537	لوحات المفاتيح الكهربائية والالواح والكونسول والمكاتب والحجرات والقاعدات الأخرى المجهّزة بجهازٍ واحدٍ أو أكثر من الاجهزة المذكورة تحت عنوان 8535 أو 8536 لغرض التحكّم الكهربائي أو توزيع الكهرباء، لاسيما تلك التي تتضمّن أجهزة او آلات مذكورة في الفصل 90 وأجهزة التحكم العددي إضافة إلى أجهزة الفصل والوصل الواردة تحت العنوان 8517.	التصنيع: - على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - وفقا للحدّ المبيّن أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير محلية المنشأ) الواردة في	التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة (غير محلية المنشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.

		العنوان 8538 المستخدمة نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج.	

- هل يستوفي المنتج شروط القاعدة البديلة الأولى (العمود 3)؟ يتم الوفاء بالعنصر الأول – أي 40% كحدٍّ أقصى من المدخل الأجنبي، ولا تتخطى قيمة المواد المستوردة من الصين والاتحاد الأوروبي 22% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. على نحوٍ مماثل، تم الوفاء بالعنصر الثاني – باعتبار أنه لم يتم استخدام أيّة قطع مذكورة في العنوان 8538. (تستدعي هذه النتيجة إلقاء نظرة ثانية عن ككثبٍ – بما انّ العنوان أتش.أس 8538 يضم كافة "اللوحات وألواح التحكم، الخ" من دون تركيب المعدّات الكهربائية وبالتالي تستخدَم السلع كمدخلاتٍ. لذلك، يتعيّن على شركة BeirutElectrics التحقق مجدّدًا للتأكد من عدم استخدامها أية مدخلاتٍ مماثلة واردة من مصادر أجنبية قد أسيءَ تصنيفها من قبل إدارة المشتريات التابعة لها أو مورّديها ويجوز إدراجها في المدخلات المستوردة من الاتحاد الأوروبي).
- في المقابل، يجوز في أيّة حالةٍ الوفاء بقاعدة القيمة المضافة الصرف التي تسمح بنسبة 30% من المدخلات الأجنبية كحدٍّ أقصى نظرًا للقاعدة البديلة الثانية الواردة في العمود (4). وهكذا، تكتسب لوحات التحكم لبنانية المنشأ في أيّ حالٍ.

4.7 الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى

4.7.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- تعتبَر المنتجات الغذائية منتجاتٍ زراعيّة. لذلك، فهي تتطلب عناية من المستهلكين وصانعي السياسات. وعادةً ما تتمتع المنتجات الزراعية بحمايةٍ كاملة كما تُعَدُّ بين المنتجات الأقلّ تحرّرًا فيما يتعلق بالنفاذ إلى السوق الذي تجيزه اتفاقيات التجارة.

- تعكس قواعد المنشأ مثال تلك المذكورة في الاتفاقية الأورو- متوسطية هذا الواقع وفقا لما هو واضح من المنظار الأوروبي. تتّسم عدّة قواعد بالصرامة غير أن بعضًا منها يتمتع بتحرّرٍ كبير (على سبيل المثال، تلك الخاصة بالقهوة والشاي).

- في الواقع، تشترط قواعد عدّة أن تكون المنتجات "مصنوعة بالكامل". وبعبارةٍ أخرى، تمنع استخدام أية مدخلاتٍ اجنبية أو معظمها: وبما أنّ قاعدة التساهل العام تنطبق على قواعد القائمة فإنها تسمح باستخدام 10% من المدخلات الاجنبية ضمن المنتجات في الوقت الذي تنص قاعدة القائمة، خلافا لذلك، على أن تكون كافة المدخلات "مصنوعة بالكامل". على سبيل المثال، ينطبق ذلك على "الحبوب" (الفصل 10) أو "البذور الزيتية والثمار الزيتيّة والحبوب والبذور والفواكه المتنوّعة؛ والنباتات الصناعية أو الطبية؛ والشعير والعلف" (الفصل 12).

- يضطلع وسم المنشأ الخاص بالمنتجات الغذائية بدورٍ هامٍ تحقيقًا لإبلاغ المستهلك وحمايته. في الواقع، لا دخلَ لوسم المنشأ ("صنع في لبنان") بقواعد المنشأ لأغراض التفضيلات التجارية (المعاملة التي تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية). يكون مسموحًا أو حتى مطلوبًا وسم منتجات لحوم، مثال، سجق مرقاز، بعبارة "المنشأ: لبناني" الموجودة في السوبرماركت في كلّ من بلجيكا او ألمانيا أو سويسرا ومع ذلك لا يُعتبَر السجق بمثابة منتج "لبنانيّ المنشأ" لأغراض المعاملة القائمة على الإعفاء من الرسوم الجمركية بما انها تحتوي على 20% من لحوم الأبقار التي تستورَد حية إلى لبنان لتذبَح لاحقًا، على نحو يخالف قاعدة القائمة لفصل أتش.أس 2 (راجع الملحق).

حالة خاصة: الأغذية في اتفاقيات الأفتا

تنص اتفاقيات التجارة الحرة الموقعة بين لبنان و الأفتا تمامًا كالاتفاقيات الأخرى التي توقعها الأفتا، على استثناء المنتجات الزراعية من الاتفاقية الجماعية وإدراجها عوضًا عن ذلك في "الاتفاقيات الزراعية" الثنائية الموقعة بين لبنان ودول الأفتا بصفة فردية (حيث تتصرّف سويسرا عنها وبالنيابة عن ليشتشتاين). وتنطبق هذه الاتفاقيات بالتزامن مع الاتفاقية الموقعة بين لبنان و الأفتا.
لا تشمل الاتفاقيات الزراعية حاليًا مجموعة المنتجات الفردية (لا تكون كافة المنتجات الزراعية مشمولة). وهي تتضمّن قواء المنشأ الخاصة بها المعمولة على تلك المنتجات الواردة. هذا وتكون القواعد ملائمة أحيانًا للقواعد الأورو- متوسطية بخلاف أحيانًا أخرى.
من المتوقع أن يتغيّر الوضع في المستقبل: يجوز أن تلتمس دول الأفتا مطابقة قواعد المنشأ المماثلة بالقواعد الأورو- متوسطية فضلا عن السماح بتنفيذ التراكم القطري.

4.7.2 ما هي القواعد الرئيسة الواجب أخذها بعين الاعتبار وما هي المسائل التي يجب مراعاتها؟

- تُطبَّق مجموعة واسعة من قواعد القائمة على المنتجات الغذائية تحت الفصول الممتدة من 1 إلى 23. ونظرًا لقيمتها وأهميتها، فقد تم استرجاع القواعد بالكامل في الملحق 1 – ألقِ نظرة!

- بالنسبة إلى عدّة منتجاتٍ، يكون استخدام المدخلات "غير محلية المنشأ" من الفصل عينه محدودًا للغاية. وكما تمّت الإشارة إليه، قد يتخطى الأمر هذا الحدّ بالنسبة إلى بعض المنتجات إلى حدٍّ يُطلب فيه استخدام المدخلات "المصنوعة بالكامل" دون سواها والمذكورة في ذلك الفصل.

- تنطبق حساسية خاصة على السكّر (يُعزا الأمر تاريخيًا إلى حاجة صناعة السكّر في الاتحاد الأوروبي لحماية التجارة). في هذا السياق، تنصُّ قواعد عدّة ذات صلة بمنتجاتٍ متعددة على تقييد قيمة السكّر "غير محليّ المنشأ" الذي يمكن استخدامه عملية التصنيع (على سبيل المثال، المربيّات، أتش.أس 2007؛ وعصير الفواكه أتش.أس 2009؛ وعمليات تحضير الطعام المتنوّعة، أتش.أس 2106، الخ)

- تضم بعض القواعد ثلاثة معايير أو أكثر (على سبيل المثال، مستحضرات الحبوب، أتش.أس 1904)

- اما بعض القواعد فيصعب قراءتها، على سبيل المثال "الكحول الإثيلي معزول المصل..."، أتش.أس 2207 و2208

4.7.3 الأمثلة / التمارين

ملاحظة: بالنظر إلى الوضع الخاص للمنتجات الزراعية المتبادلة بين لبنان وبين الأفتا (راجِع الخانة الواردة أعلاه)، تركّز الأمثلة / التمارين الواردة في هذا القطاع بشكلٍ رئيس على الاتحاد الأوروبي باعتباره سوق وجهة أو مصدرًا بما أنّ القواعد الأساسية الواردة في الاتفاقية الأورو- متوسطية تطبق حاليًا على نطاق واسع في الاتفاقية المبرمة بين لبنان وبين الأفتا في الوقت الذي يكون فيه الوضع أكثر تعقيدًا بالنسبة إلى العلاقة المتبادلة مع دول الأفتا. وفي بعض الحالات، يتم اللجوء إلى تفسير الحالة الراهنة لإبراز المسألة. يجوز أن تتغيّر الحالة كما يجوز تطبيق القواعد الأورو- متوسطية في المستقبل على العلاقة القائمة بين لبنان ودول الأفتا. تُقرأ الأمثلة / التمارين على الأخذ بعين الاعتبار لوجهة النظر المماثلة: حيثما تتم الإشارة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي باعتبارها مصادر او وجهات، ينطبقُ الأمر مستقبلاً في حال كانت دول تابعة لـ الأفتا.

مثال رقم 1. خليط البذور والمكسّرات مع سكّر مضاف

الحالة

تنتِج شركة NuttyBeirut خليطًا ممتازًا من المكسّرات والبذور. تحتوي بعض المنتجات على كمية مضافة من السكّر المستخدمة في جزءٍ من عملية الإنتاج. أما المدخلات فتأتي بمعظمها من الخارج:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بذور البطيخ	الأردن	1207.70	0.22 دولارًا أميركيًا
مكسّرات الفستق	تركيا	0802	0.41 دولارًا أميركيًا
مكسّرات الكاجو	بنين	0801	0.10 دولارًا أميركيًا
دبس السكّر	باكستان	1703	0.04 دولاراتٍ أميركيّة

يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ: فهل يحصل الخليط على صفة المنتج "المحلي المنشأ" من أجل تصديره إلى سويسرا (بلد تابع لـ الأفتا) وألمانيا (بلد عضو في الاتحاد الأوروبي)؟

التحليل

- لا يعتبَر الخليط متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس 2008.
- بالنسبة إلى تصدير المنتج إلى ألمانيا، أي الدولة العضو في الاتحاد الأوروبي، تتوفر قاعدة قائمة خاصة بالمنتج (ex2008) وتشمل "المكسّرات التي لا تحتوي على سكّر مُضاف أو أية نكهاتٍ". ولا تطبَّق هذه القاعدة نظرًا لعدم احتواء الخليط على سكّر مضاف والناتج عن عملياتٍ تنقّذ على بعض المكسّرات. وتكون هذه القاعدة هي عينها المعمول بها في الاتفاقية الأورو- متوسطية وفي الاتفاقية الراهنة الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي.
- ويعني ذلك تطبيق قاعدة الفصل العامة (ex chapter 20). وتشترط القاعدة "التصنيع حيث تكون كانت الفواكه أو المكسّرات أو الخضراوات مصنوعة بالكامل". قد لا تبدو الحالة كذلك هنا بما أنه يتم استيراد كافة المدخلات.
- بناءً على قواعد التراكم الأورو- متوسطي، يكون تراكم المنشأ ممكنًا مع كلّ من الأردن وتركيا. في حال تم تطبيق التراكم الأورو- متوسطي، عندئذٍ تتم معاملة المكسّرات المستوردة من الأردن و تركيا باعتبارها "محلية المنشأ"؛ على ان تحتوي كلّ وحدة (كيسٍ) مكسّرات الكاجو المستوردة من بنين بقيمة 0.10 دولارات أميركيّة لكل منها مع سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا. ومن شأن ذلك ان يخالف مبدئيًا قاعدة الفصل.
- على الرغم من ذلك، يمكن أن تكون قاعدة التساهل العام مفيدة. وبما انّ المكسّرات المستوردة من بنين تشكّل 10% تمامًا من سعر المنتج تسليم باب المصنع بالتالي يمكن إدراجها وإنما بحذرٍ تام!
- يبدو الوضع أسعل بعض الشيء بالنسبة إلى الصادرات (الحالية) المرسلة إلى سويسرا. إذ تتضمّن الاتفاقية الزراعية الثنائية الموقعة بين لبنان وبين سويسرا (تذكّر بأن الاتفاقية الجماعية الموقعة بين لبنان وبين الأفتا لا تطبَّق على الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى – راجِع الخانة أعلاه) قاعدة قيمة مضافة واحدة لفصل أتش.أس 20: "التصنيع على نحوٍ لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدَمة "غير محلية المنشأ" 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج". في هذه الحالة، تبلغ نسبة المدخلات الأجنبية 77% من قيمة الخليط، وبالتالي لا يتم الوفاء بالشروط. (في حال تم تمديد القواعد الأورو- متوسطية لتشملَ الاتفاقية المبرمة بين لبنان وسويسرا، تكون الحالة مماثلة لحالة الصادرات الموجّهة إلى ألمانيا والمبيّنة أعلاه).

مثال رقم 2. خليط البذور والمكسّرات من دون سكّر مضافٍ

الحالة

تنتج شركة NuttyBeirut خليطًا مشابهًا للغاية من المكسّرات وإنما من دون أية كمية مضافة من السكّر . وتكون المدخلات هي عينها المبيّنة في المثال رقم 1 ولكن من دون دبي السكّر المستورد من باكستان:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
بذور البطيخ	الأردن	1207.70	0.22 دولارًا أميركيًا
مكسّرات الفستق	تركيا	0802	0.41 دولارًا أميركيًا
مكسّرات الكاجو	بنين	0801	0.10 دولارًا أميركيًا

هل يحصل الخليط مع سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة على صفة المنشأ اللبناني وفقا للقواعد الأورو- متوسطية؟

التحليل

- في هذه الحالة، تُطبَّق قاعدة القائمة الخاصة "ex2008" بالنسبة إلى المكسّرات التي لا تحتوي على سكّر مضافٍ أو أية نكهاتٍ".
- تتوقع القاعدة "التصنيع على نحوٍ تتخطى قيمة كافة مكسرات والبذور الزيتية المحلية المنشأ الواردة تحت العناوين 0801 و0802 ومن 1202 إلى 1207 نسبة 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج". إنها قاعدة قيمة مضافة خاصة للغاية. وتذكّر بانّ قواعد القيمة المضافة تنص عادة على القيمة القصوى للمدخلات "غير المحلية المنشأ"، الامر الذي يفتح المجال مفتوحًا لمناقشة كيفية إضافة القيمة المحلية – من الممكن أن يتم ذلك عبر استخدام مواد مدخلات وخدمات وخطوات معالجة وتكاليف إعلانية وأرباح إضافية، الخ. تغيّر القاعدة هذه الآلية وتستبدلها بأخرى حيث تشترط قيمة بنسبة (أكثر من) 60% على الأقلّ من المكسّرات والبذور الزيتية "محلية المنشأ". ويعني ذلك بأنه يتعثّر على المدخلات الأجنبية في الواقع بلوغ نسبة 40% نظرًا لضرورة إدراج تكاليف أخرى متنوّعة في أيّة حالة.
- في هذه الحالة، تشكّل المكسّرات المستوردة من تركيا والأردن وبنين سويًا 73% من سعر المنتج تسليم باب المصنع من دون إدراج أية مكسّرات متوفرة محليًا. على الرغم من ذلك، يتم الوفاء بالقاعدة بفضل التراكم وفقا للقواعد الأورو- متوسطية. ويعود السبب في ذلك إلى اكتساب المكسّرات المستوردة من تركيا والأردن صفة "محلية المنشأ" فور تطبيق التراكم الأورو- متوسطي. أي ان 63% من المكسّرات تصبح "محلية المنشأ" على نحوٍ يفي بقاعدة القائمة. في تلك الحالة، تكون المنتجات لبنانية.

مثال رقم 2. النبيذ الأحمر

الحالة

تصنّع Caves du Liban ومقرها في البقاع النبيذ المُعدّ للتصدير إلى عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي وسويسرا (بلد تابع لـ الأفتا) من العنب (أتش.أس 0806) المستورَد من تركيا. هل يحصل النبيذ على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- لا يُعتبَر النبيذ متحصلاً عليه بالكامل.

- يُصنَّف النبيذ تحت عنوان أتش. أس 2204 ولا وجود لأية قاعدة قائمة خاصة لهذا العنوان – في هذه الحالة، تطبَّق قاعدة الفصل العامة والتي تنص على ما يلي:

التصنيع
- من مواد واردة تحت أيّ عنوان باستثناء عنوان المنتج، و - على نحوٍ تكون فيه كافة العنب أو المواد المشتقة عن العنب مصنوعة بالكامل

- يتم الوفاء بالعنصر الاول من القاعدة (سي.تي.أتش) بخلاف العنصر الثاني: فالعنب ليست مصنوعة بالكامل في لبنان.
- وفقا لقواعد التراكم الأورو – متوسطية فإنّ العنب المتورَد من تركيا يصبح "محليّ المنشأ" فور تطبيق هذه القواعد ضمن المثلث الذي يضم كلاً من لبنان وتركيا والاتحاد الأوروبي. بالتالي، يصبح النبيذ متحصلاً عليه بالكامل من مدخلاتٍ "محلية المنشأ". ولا تطبَّق قاعدة القائمة .
- بالنسبة إلى الصادرات المتّجهة إلى سويسرا، تطبَّق القاعدة عينها في المبدأ. على الرغم من ذلك، لا يستفيد النبيذ من أية رسوم جمركية مخفّضة وفقا للاتفاقية الزراعية الثنائية بين لبنان وسويسرا. لذلك، لا داعي أن تقلق Caves du Liban بخصوص المنشأ. يلقى النبيذ في أيّة حالة المعاملة عينها عند دخوله إلى سويسرا ويجتذب الرسوم الجمركية ذات الصلة بالدولة الأولى بالرعاية.

مثال رقم 3. المرطبات التقليدية: الجلاب

الحالة

تصنّع شركة Levantine المنتجة للمشروبات غير الكحولية عصير الجلاب من أجل تصديره مع المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
قصب السكر	البرازيل	1701	0.02 دولارًا أميركيا لكل وحدة
ماء الورد	ألمانيا	2202.10	0.02 دولارًا أميركيا لكل وحدة
التمر (لصنع عصير التمر)	المملكة العربية السعودية	0804.10	0.01 دولارًا أميركيا لكل وحدة

تأتي المدخلات الأخرى مثال دبس العنب والخرنوب من لبنان. ويُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.09 دولارات أميركية: فهل يحصل المشروب على صفة "محليّ المنشأ"؟

التحليل

- لا يكون الجلاب متحصلاً عليه بالكامل
- يتم تصنيف الجلاب في قاعدة القائمة تحت عنوان أتش.أس 2202 ("المياه لاسيما المياه المعدنية والغازية التي تحتوي على كمية مضافة من السكّر أو مواد محلية أو منكّهة أخرى فضلاً عن المشروبات غير الكحولية الأخرى باستثناء عصير الفاكهة أو الخضراوات الواردة تحت العنوان 22009").
- تبدو القاعدة مثيرة للاهتمام ومشوّقة في آنٍ: فهي تطبّق ثلاثة شروط على نحوٍ تراكميٍ وهي: تغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش) ومعيار القيمة المضافة البسيطة وقاعدة منشأ خاصة لبعض المدخلات:

التصنيع
- من مواد واردة تحت أيّ عنوان باستثناء عنوان المنتج،
- على نحوٍ لا تتخطى قيمة المواد المذكورة في الفصل 17 (السكّر والحلويات السكّرية) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و
- يكون عصير الفاكهة المستخدمة، باستثناء الأناناس والليم والغريب فروت محليّ المنشأ.

- في هذه الحالة، يُصنَّف ماء الورد تحت عنوان 2202 تمامًا كالمنتج النهائي. وبما أنّ ماء الورد يُستورَد من ألمانيا عندئذٍ ينطبق التراكم الثنائي (حاليًا وفقا لبروتوكول المنشأ المعمول به الخاص باتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي وفي المستقبل وفقا للاتفاقية الأورو-متوسطية). أما المدخلات الاجنبية الأخرى فتقع تحت عناوين مختلفة. وقد تم الوفاء بالعنصر الأول من القاعدة.
- على نحوٍ مماثل، فقد تم أيضًا الوفاء بالعنصر الثاني وتكون نسبة السكّر البرازيلي أقلّ من 30 % من قيمة المنتج المحلي.
- أما العنصر الثالث فيبدو مضلّلاً ويعود السبب في ذلك لكون شراب التمر مصنوعًا من التمور المستوردة من المملكة العربية السعودية. في المقابل، تستورَد التمور باعتبارها فواكه حيث يعمد لبنان دون سواه إلى تحويلها إلى شراب. قد يستغرب أيّ شخصٍ غير خبير في هذا المجال ما إذا كان الشراب ينضوي تحت عنوان عصير الفاكهة (2009) أو يجوز أن يكتسبَ المنشأ اللبناني بسبب تغيير بند التعريفة (من أتش.أس 0804). وهكذا، يتم الوفاء بالعنصر الثالث.
- ملاحظة: حتى لو تمّت الإشارة إلى شراب التمر في الفصل 17، فهو لم يعد أجنبيًا واكتسب المنشأ اللبناني. وهكذا يكون قد تم التقيّد بالنسبة القصوى 305 من السكريات "غير محلية المنشأ".
- يكون شراب الجلاب لبنانيّ المنشأ.

مثال رقم 4. البطاطا الطازجة

الحالة

تتولى Batata Lubnaniah وهي عبارة عن مؤسسة زراعية مقرّها في سهل البقاع زراعة البطاطا في لبنان. لهذه الغاية، فهي تستورد بذور البطاطا من كندا (أتش.أس 0701.10).

فهل تعتبر البطاطا "محلية المنشأ"؟

التحليل

- تعتبَر البطاطا بمثابة "خضارٍ محصودٍ في لبنان" وبالتالي فهي تعتبر مصنوعة بالكامل وفقا للبند 4.1 (ب)
- ولكن ماذا عن بذور البطاطا التي تستورَد من كندا؟ في هذا السياق، نص قاعدة القائمة الخاصة بالفصل 7 على "التصنيع على نحوٍ تكون كافة المواد المستخدَمة في الفصل 7 "مصنوعة بالكامل". فهل ينطبق ذلك على بذور البطاطا؟
- كلا. لا يكون منشأ البطاط مناسبًا ولا دخل هنا لقاعدة القائمة. إذ يشير البند 5.1 بشكلٍ واضحٍ إلى أنها تنطبق وحسب على "المنتجات التي لا تكون مصنوعة بالكامل".

مثال رقم 5. صلصة الثوم

الحالة

تنتج شركة Spicy Beirut صلصة الثوم لتصديرها إلى بلدان عدّة، لاسيما دول الأفتا والاتحاد الأوروبي. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الثوم	الصين	0703
زيت الكانولا	سوريا	1514
الملح	الهند	2501

فهل الصلصة منتجًا محليّ المنشأ؟

التحليل

- تصنَّف صلصة الثوم تحت العنوان أتش.أس 2103.90
- لا تكون مصنوعة بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها في الاتفاقية الأورو- متوسطية عبارة عن القاعدة الخاصة بعنوان أتش.أس 2103:" التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوان باستثناء عنوان المنتج" – باعتبارها قاعدة سي.تي.أتش القياسية.
- لا يُصنَّف أيٌّ من المواد المستخدمة تحت العنوان عينه باعتبارها صلصة الثوم. ويتم الوفاء بالقاعدة. وبالتالي، تحصل صلصلة الثوم على صفة المنشأ. كما وينطبق الأمر عينه على الصادرات الحالية المرسَلة إلى الاتحاد الأوروبي وفقا للاتفاقية الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي.
- بالنسبة إلى أسواق الأفتا، يكون الوضع الحالي كما يلي. تنطبق القاعدة عينها المعمول بها في الاتفاقية الأورو- متوسطية على الاتفاقية الموقعة بين لبنان وسويسرا بشأن المنتجات الزراعية. في المقابل، لا تشمل الاتفاقيات الزراعية الموقعة بين لبنان والنروج من جهة وبين لبنان وآيسلندا من جهة أخرى المنتجات المذكورة في فصل أتش.أس 21 (وبالتالي فهي لا تتضمّن أية قاعدة منشأ لهذه المنتجات). وبالتالي، لا ينشأ أيّ من مسالة التفضيلات وقواعد المنشأ – وهكذا تجذب صلصة الثوم التعريفة الجمركية ذات الصلة بالدولة الأولى بالرعاية.

مثال رقم 6. الشوكولاته

الحالة

تنتج SweetBeirut الشوكولاته ذات الماركات الشعبية وبأشكال متنوّعة. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الحليب	لبنان	0401
السكّر	البرازيل	1701

زبدة الكاكاو	إندونيسيا	1804
مكسّرات الفستق	سوريا	0802

يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدةٍ. فما هي القاعدة المعمول بها؟ وما هي القيمة الممكنة القصوى (بالدولار الأميركي) لمدخلات السكّر البرازيلية تحقيقًا لاكتساب الشوكولاته صفة المنتج المحليّ المنشأ؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.
- يتم تصنيفه تحت عنوان أتش.أس 1806.32
- لا تنطبق أية قاعدة خاصة بالمنتج على هذا العنوان. أي أنّ القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة لفصل أتش.أس 18: التصنيع (1) من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوان باستثناء عنوان المنتج، و(2) على نحوٍ لا تتخطى قيمة المواد المذكورة في الفصل 17 (السكّر والحلويات السكّرية) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع".
- تعمد القاعدة إلى تطبيق كلّ من سي.تي.أتش وشرط القيمة المضافة على نحوٍ تراكميّ.
- بالنسبة إلى سي.تي.أتش، لا يُصنَّف أيّ من المواد تحت العنوان عينه كالمنتج. ويتم الوفاء بقاعدة سي.تي.أتش.
- تحقيقًا للوفاء بقاعدة القيمة المضافة، ينبغي ألا تتخطى نسبة المواد المذكورة في الفصل 17 تحت عنوان "السكريات والحلويات السكّرية" 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تحقيقًا لاكتساب "صفة المنشأ المحلي" مع سعر تسليم في المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا ، لا تتعدى القيمة القصوى للسكر (غير محلي المنشأ) 0.33 دولارًا أميركيًا.

مثال رقم 7. الخيار وخيار الغاريركن الصغير المحبّب المُعدّ والممخلّل

الحالة

تنتج شركة Veggie Lebanon مستحضرات الخيار وخيار الغاريركن الصغير المحبّب الطازجة والمخلّلة على حدٍّ سواء؛ وفيما يلي المدخلات المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
خيار الغاريركن الطازج	المكسيك	0707
الخيار الطازج	تركيا	0707

هل تحصل المنتجات، المخللة وغير المخللة، على صفة "المنشا المحلي" لأغراض تصديرها إلى دول الأفتا والاتحاد الأوروبي؟

التحليل

- تصنَّف مستحضرات الخيار وخيار الغاريركن الطازجة تحت أتش.أس 2005.99.10.
- يبدو واضحًا بأنها ليست مصنوعة بالكامل- إذ يتم استيراد كافة الخيار وخيار الغاريركن.

- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة "ex chapter 20" (مستحضرات الخضراوات أو الفواكه أو المكسّرات أو أجزاء أخرى من النباتات) التي تنص على "أن يتم التصنيع على نحوٍ تكون فيه كافة الفواكه أو المكسّرات أو الخضراوات مصنوعة بالكامل".
- من الواضح بأنه تم الوفاء بالقاعدة. ولكن فور تطبيق الاتفاقية الأورو- متوسطية في المستقبل مع كل من تركيا والأفتا والاتحاد الأوروبي، تعتبَر المواد المستوردة من تركيا "محلية المنشأ" عندما تستخدَم كمدخلاتٍ لتصديرها إلى والأفتا والاتحاد الأوروبي. على الرغم من ذلك، تظلّ المواد المستوردة من المكسيك أجنبية طالما أن خيار الغاريركن مصدره المكسيك، عندئذ لا تكزون القاعدة مستوفية الشروط بالنسبة إلى المنتجات التي تتضمن هذا النوع من المواد.
- إلا أنه: يجوز ان تأتي قاعدة التساهل العام بالنفع في حال لم تتخط قيمة خيار الغاريركن الطازج المستورَد من المكسيك نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للخيار وخيار الغاريركن المُعَدّ. ولا يحصل المنتج على "المنشأ المحلي" إلا في حال تم الوفاء بهذه القاعدة الصارمة.

ماذا عن المخللات – هل تطبَّق النتيجة عينها؟

- يقع الخيار وخيار الغاريركن المخلّل تحت أتش.أس 2001 (الخضراوات والفواكه والمكسّرات .... المحفوظة في الخلّ أو حمض الأستيك).
- تكون قاعدة القائمة الخاصة بـ "ex2001" أكثر تساهلاً من قاعدة الفصل: لا داعي إلا لتغيير بند التعريفة (سي.تي.أتش)، ويمكن الوفاء به.
- في المقابل، لا تنطبق قاعدة "ex2001" إلا على مجموعة فرعية من المنتجات الواردة تحت العنوان، وبخاصةٍ "نبات اليام والبطاطا الحلوة والأجزاء المماثلة من النباتات الصالحة للأكل التي تحتوي على 5% أو أكثر من وزن النشاء..." في هذه الحالة، لا يكتسب الخيار وخيار الغاريركن صفة المنشأ فهي لا تبلغ 5% من محتوى النشاء؛ وهكذا ينضوي كلّ من الخيار وخيار الغاريركن تحت قاعدة الفصل عينها تمامًا كالمستحضرات الطازجة. إضافة إلى ذلك، تنطبق النتيجة عينها بالنسبة إلى النسخة غير المخللة من المنتج.

(لا يتمتع كلا المنتجين عند تصديرهما إلى دول الأفتا بأية رسوم جمركية تفاضلية ويعود السبب في ذلك لكونهما غير واردين في الاتفاقيات الزراعية الثنائية. وطالما تظلّ الحالة كما هي عليه، فلا داعي ان يقلق أيٌّ من المنتجين والمصدّرين بخصوص المنشأ إلا وفقا للمدى حيث ينوي المستهلك التابع لها استخدام المنتج كمدخلاتٍ. عندئذٍ، ينبغي اعتماد التراكم – وقد يكون ذلك ممكنًا في المستقبل).

مثال رقم 8. السكر المكرّر

الحالة

تنتج شركة Raffiné ومقرّها بيروت السكر المكرّر الناعم المستورد على شكل سكّر خامٍ. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:	القيمة:
السكّر الخام	الاتحاد الأوروبي	0707	100 دولار أميركي للطنّ الواحد
السكّر الخام	الهند	1701	45 دولارًا أميركيًا للطنّ الواحد

هل يكتسب السكّر المكرّر المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنَّف السكّر المكرّر تحتأتش.أس 1701.99.10
- من الواضح بأن المنتج لس متحصلاً عليه بالكامل
- تنطبق قاعدة خاصة لـ "ex1701" يُعمَل بها على "سكّر القصب أو الشمندر والسكروز النقيّ كيماويًا بشكله الصلب والذي يحتوي على مادة منكِّهة أو ملوّنة إضافية".
- من المحتمل أن يكون السكّر الخام مستخرَجًا إما من الشمندر وإما من القصب (هذه هي الحالة بالنسبة إلى معظم انواع السكّر). إلا أن المنتج في هذه الحالة عبارة عن سكّر مكرّر. ولا تُعنى القاعدة الخاصة بـ "ex1701" إلا بالسكر الذي يحتوي على نكهات أو ملوّنات مضافة. وهذه ليست الحال هنا.
- وتكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة "ex chapter 17" العامة باعتبارها قاعدة سي.تي.أتش القياسية: "التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ" واردة تحت أيّ عنوان باستثناء عنوان المنتج".
- في هذه الحالة، تُصنَّف كافة مواد المدخلات تحت العنوان عينه تمامًا كالمنتج؛ وفي هذه الحالة، لا تكون قاعدة سي.تي.أتش مستوفية الشروط من الناحية الفنية.
- إلا أنه ووفقا للتراكم الثنائي بين الاتحاد الأوروبي ولبنان، يُعتبَر السكّر الخام المستورد من الاتحاد الأوروبي "محلي المنشأ"، وبالتالي لا تُطبَّق قاعدة القائمة على السكّر المكرّر المصدّر إلى الاتحاد الأوروبي. وفي حال تم تطبيق قواعد التراكم الأورو- متوسطي في المستقبل على اتفاقيات التجارة الموقعة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي ودول العالم الثالث (وبين تلك الدول والاتحاد الأوروبي)، يجوز أن يُطبَّق التراكم على الصادرات المرسلة إلى دول العالم الثالث المماثلة.
- يكمن التحدّي المتبقي في السكّر المستورد من الهند. إذ لا تؤدي عملية تكريره إلى الوفاء بقاعدة القائمة. إلا أن الأمر يستأهل التدقيق للتأكّد ما إذا كانت قاعدة التساهل العام بنسبة 10% مفيدة. في حال لم يتخط السكّر الخام المستورد من الهند هذه النسبة المئوية، عندئذٍ يحصل المنتج على المنشأ. ونظرًا إلى فرق السعر الهام (بالنسبة إلى هذا المثل الافتراضي، يكون الواقع مغايرًا عادة بما أن السكر عبارة عن سلعة فمن المفيد استخدام 10% من السكّر الهندي في أية حالة.

مثال رقم 10. "الدقيق الإضافي" من مَطاحِن بقاليان

الحالة

تصنّع مطاحن بقاليان الدقيق الإضافي عبر استخدام المواد التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:
القمح الصلب	كندا

ما هو قانون أتش.أس الخاص بالقمح الصلب؟ وهل يقيق الإضافي" على صفة المنشأ؟

التحليل

- يتم تصنيف الدقيق الإضافي تحت أتش.أس 1101

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة العامة عبارة عن قاعدة عامة لـ ex Chapter 11 نظرًا لعدم توفر أية قاعدة خاصة للمنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: التصنيع على نحوٍ تكون كافة الحبوب والخضراوات الصالحة للأكل والخضراوات الجذرية والدَرنية الواردة تحت العنوان 0714 أو الفاكهة المستخدَمة باعتبارها مصنوعة بالكامل.
- وتقوم المهمة على التحقق ممّا يلي: هل يُصنَّف القمح الصلب تحت أيٍّ من هذه المنتجات؟ يتم تصنيف القمح الصلب تحت أتش.أس 1001: القمح والسميد. ما يعني بانها تقع تحت الفصل 10: الحبوب. لذلك، يُعتبَر القمح الصلب نوعًا من الحبوب وبالتالي لا داعي لأن تكون مصنوعة بالكامل (أو خلافه محلية المنشأ) وفقا لقاعدة القائمة المعمول بها.
- يفي هذه الحالة، يُستورَد القمح الصلب من كندا وهو ليس متحصلاً عليه بالكامل. لا تكون القاعدة مستوفاة الشروط.
- على الرغم من ذلك، ينتِج لبنان كمّيّة قليلة من القمح. فهل تستخدم المطاحِن القمح المستورَد؟ وهل تستثني شروط قاعدة القائمة التي تنص على ضرورة أن تكون الحبوب باعتبارها مدخلاتٍ "مصنوعة بالكامل" الحبوبَ المستوردة من بلد التراكم؟ كلا. لا تنطبق قاعدة القائمة إلا على المواد "غير محلية المنشأ" – راجِع المادة 5 إضافة إلى عنوان العمودين 3 و4 أعلاه :"عملية التشغيل أو المعالجة المنفّذة على المواد غير محلية المنشأ التي توفّر صفة المنشأ المحلي". وبعبارةٍ أخرى، في حال كانت منتجك "محلي المنشأ" أصلاً، أي: إما من لبنان وإنما من دول تطبّق التراكم مع لبنان، فلا مشكلة في ذلك حتى الآن. وتحافظ أية تحوّلات أخرى في المستقبل على صفة "المنشأ". أما السؤال الوحيد فهو الآتي: هل يُعتبَر المنتج الهنائي لبنانيًّا أو يكتسب المنشأ من البلد الشريك في التراكم؟ يعتمد الأمرُ على ما إذا كانت المساهمة اللبنانية تتخطى "التشغيل أو المعالجة غير الوافيَين". في حال تم ذلك، يكون المنتجُ لبنانيًا. وفي حال عدمه، يكتسبُ المنتجُ المنشأ من البلد الشريك في التراكم الذي قدّم المساهمة الكبرى – راجِع المادة 3.
- يعني ذلك: فور مباشرة لبنان في تطبيق الاتفاقية الأورو – متوسطية تحقيقًا لحصول الدقيق الإضافي على صفة "المنشأ"، يكون ملزَمًا بتوفير حاجته من القمح الصلب من البلدان الأورو- متوسطية حيثما يُطبَّق التراكم. في هذه الحالة، يُعتبَر المنشأ متحصلاً عليه بالكامل ويتم الوفاء بالقاعدة.

مثال رقم 11. الزيتون المُعَدّ / المخلَّل

الحالة

تنتِج شركة Olives of Lebanon الزيتون المُعدّ والمخلّل المحفوظ في خوابي. وتُعتبَر المملكة المتحدة وجهة التصدير الأكثر جذبًا لهذا المنتج التقليدي حيث يُبدي بائعو التجزئة للأغذية اهتمامًا كبيرًا بالزيتون اللبناني. وتفكّر الشركة مليًا في تصدير منتجاتِها إلى سويسرا وتركيا ودول البلقان الغربية.

فيما يلي المُدخلات:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الزيتون الطازج	لبنان	0709.92
الزيتون الطازج (المخلّل حاليًا)	اليونان	0711.20

وعادة يُخلَط الزيتون المستخدَم من كلا البلدين مع خلطاتٍ تحمل العلامة التجارية للشركة. فهل يحصل الزيتون المُعدّ / المخلّل على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس 2001.90
- يكون الزيوت اللبناني "متحصلاً عليه بالكامل" خلافًا للزيتون اليوناني. ونتيجة لذلك، لا تكون المستحضرات "مصنوعة بالكامل".
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل " ex chapter 20" : "التصنيع على نحوٍ تكون فيه كافة الفواكه أو المكسّرات أو الخضراوات المستخدَمة مصنوعة بالكامل".
- لا تكون القاعدة مستوفاة الشروط. ووفقا للمدى حيث يُطبَّق التراكم مع اليونان، يعني ذلك بأنّ الزيتون اليوناني لم يعد بحاجة إلى أيّة معالجة "وافية".
- في الوقت الحالي، ينطبق التراكم الثنائي على الأعمال التجارية المتداولة مع الاتحاد الأوروبي، ويُقصَد بذلك بأنّ المنتج قد يتم تصنيفه على أنه لبنانيّ المنشأ بالنسبة إلى الصادرات المرسَلة إلى الاتحاد الأوروبي.
- بالنسبة إلى الصادرات المرسَلة إلى إلى الأفتا، ينبغي أولا أن يشمل الأمر التراكم القطري على نحوٍ يتم فيه إدراج القواعد الأورو- متوسطية في الاتفاقية الموقعة بين الاتحاد الأوروبي وبين لبنان (وقد تمّ توقّع ذلك في اتفاقية التجارة الحرة بين الأفتا وبين لبنان). قور تنفيذالأمر، يعتبَر الزيتون المخلّل "محليّ المنشأ".
- ينطبق الأمر عينه على كلٍّ من تركيا ودول البلقان الغربية. بالنسبة إلى هذه الدول، ينص التراكم على ضرورة أن يوقع لبنان اتفاقيات تجارة حرة معها.

مثال رقم 12. خلطات البنّ المحمّص من البنّ الخام (غير المحمّص)

الحالة

تنتج شركة !WakeUp خلطاتٍ من البنّ المحمّص للتصدير إلى سويسرا وآيسلندا (كلاهما تابعين لـ الأفتا) فضلاً عن عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تستخدَم البنّ الخام المستورَد كمُدخلاتٍ:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
البن الخام	كولومبيا	0901
البنّ الخام	البيرو	0901

هل يحصل البنّ المحمّص على صفة "المنشأ المحلي"؟

التحليل

- يُصنَّف البنّ المحمّص تحت أتش.أس 0901.
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون القاعدة الأورو- متوسطية المعمول بها عبارة عن قاعدة اتش.أس 0901 التي تجيز عملية "التصنيع من مواد (غير محلية المنشأ) واردة تحت أيّ عنوانٍ. (تطبَّق القاعدة عينها حاليًا على الاتفاقيات الزراعية الموقعة بين لبنان وبين سويسرا وبين لبنان وبين آيسلندا لاسيما الاتفاقية الموقعة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي).
- يتم تصنيف كلٍّ من المواد والمنتج النهائي تحت العنوان عينه، غير أنّ القاعدة تسمح بذلك.

- تمثل المسألة الهامة الواجب مراعاتها في ضرورة تخطي التشغيل أو المعالجة العملياتِ الصغرى. وتكون قائمة "عمليات التشغيل أو المعالجة غير الوافيين" الواردة في المادة 6 شاملة. وهي لا تتضمّن مرحلة التحميص.
- يحصل البنّ المحمّص على صفة المنشأ المحلي ويمكن تصديره باعتباره بنًّا لبنانيّ المنشأ.

مثال رقم 13. خلطات البنّ المحمّص

الحالة

تنتج شركة !WakeUp خلطاتٍ من البنّ المحمّص عبر الاستعانة بالبنّ المحمّص أصلاً كمُدخلاتٍ:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
البن المحمّص	البرازيل	0901
البنّ المحمّص	سويسرا	0901

هل يحصل البنّ المحمّص على صفة "المنشأ المحلي"؟

التحليل

- تُصنَّف خلطات (مزيج) البنّ المحمّص تحت أتش.أس 0901.21
- لا يكون البنّ المحمّص متحصلاً عليه بالكامل
- ومجدّدًا تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة المتحرّرة للغاية تحت عنوان أتش.أس 0901: "التصنيع من مواد "غير محلية المنشأ" واردة تحت أيّ عنوان".
- تنص القاعدة على إمكانية استخدام كافة المواد غير محلية المنشأ، لاسيما تلك الواردة في عنوان المنتج. وهذا ما هي عليه الحالة: إذ يُصنَّف البن المستورد من البرازيل وسويسرا تحت العنوان عينه تمامًا كخلطة البنّ المحمّص. (يُعتبَر البنّ المستورد من سويسرا حائزًا على المنشأ بموجب اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين لبنان وبين سويسرا، وبالتالي يتأهل للتراكم الثنائي المعمول به حاليًا وللتراكم القطري المتوقع تنفيذه مستقبلاً. ولكن الأمر سيّان بما أن قاعدة القائمة مستوفاة الشروط أصلاً.)
- ومرّة أخرى، تبدو القاعدة مستوفية الشروط. إلا أنه من المهم التذكّر بأنه يتعذّر الحصول على المنشأ إلا في حال تخطت مرحلة التشغيل أو المعالجة "التشغيل أو المعالجة غير الوافيين"، المادة 6.
- تكون عملية الخلط البسيطة للمنتجات، سواء كانت من أنواع مختلفة أو عدمه، مذكورة في قائمة عمليات "التشغيل أو المعالجة الوافيين" في المادة 6. في هذه الحالة، قد تبدو عملية المزج عملية صغيرة غير مؤهلة لمنح المنشأ اللبناني. وكان بالإمكان الحصول على نتيجة مختلفة لو تطلّبت العملية مهارة خاصة أو أدوات مخصصة للغرض. تستدعي الحاجة التحقق من الأمر بالمقارنة مع عملية الإنتاج الفعلي في !WakeUp.

مثال رقم 14. زيت الزيتون البكر

الحالة:

تنتج شركة Olives of Lebanon زيت الزيتون البكر لتصديره إلى الاتحاد الأوروبي من المدخلات التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
الزيت المستخلص من زيتون البترون	لبنان	1509.10
زيت الزيتون	سوريا	1509.10

هل يحصل زيت الزيتون الممزوج على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنَّف زيت الزيتون البكر تحت أتش.أس1509.10
- تمتدُّ القاعدة المعمول بها من 1507 إلى 1515 – زيوت نباتية ومشتقاتها- وامور اخرى بما أنّ زيت الزيتون لا يقع ضمن أوصاف أخرى من هذه القاعدة.
- تنص القاعدة الأورو- متوسطية على ما يلي: التصنيع على نحوٍ تكون كافة المواد النباتية (غير محلية المنشأ) المستخدمة مصنوعة بالكامل.
- يكون الزيتون اللبناني المستخلص من زيتون البترون متحصلاً عليه بالكامل خلافًا لزيت الزيتون المستورد من سوريا. إلا أنه يجوز ان يُعتبر "محليّ المنشأ" فور تطبيق قواعد التراكم الأورو- متوسطي في العلاقات المتبادلة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي وبين لبنان والأفتا فضلا عن العلاقات اللبنانية السورية. في هذه الحالة، لا يخضع الزيت السوري بعد الآن إلى قواعد القائمة.
- على الرغم من ذلك، علينا التنبه بأنه وعلى الرغم من تطبيق التراكم إلا أنه يتعيّن على المنتج الخضوع لعملية "تشغيل أو معالجة غير وافيين" إضافية للحصول على المنشأ اللبناني. ولا تكون عملية المزج البسيطة كافية. في تلك الحالة، ينبغي تقييم المنتج بناءً على البلد الذي يتمتع بأعلى نسبة من المدخلات من حيث قيمتها، سواء كان المنتجُ لبنانيّ أو سوريّ المنشأ. وفي أيّة حالة، قد يستفيد المنتج من الوصول إلى السوق على أساس تفضيلي- على افتراض بأنّ التراكم القطري يُطبَق بين لبنان وسوريا وسوق التصدير.
- لذلك: لا يكتسب الزيت الممزوج المنشأ اللبناني في الوقت الراهن. إلا أنه يُتوقع أن يحصل عليه في المستقبل بفضل تطبيق الاتفاقية الأورو- متوسطية وفقا للاتفاقيات المحدّدة النافذة.

مثال رقم 15. عجينة معكرونة النيوكي

الحالة

تنتج شركة Lebanese Maakaroun المعكرونة من المواد التالية:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
زيت الزيتون	تونس	1509
القمح الصلب	روسيا	1001
دقيق القمح	أوكرانيا	1101
الملح	الولايات المتحدة الأميركية	2501

هل تحصل المعكرونة على صفة المنج "المحلي المنشأ"؟

التحليل

- تصنَّف المعكرونة تحت عنوان أتش.أس 1902.19
- لا تكون مصنوعة بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها للباستا، سواء كانت مطهوّة أو محشوّة أو عدمه مثال السباغيتي والمعرونة والنودلز واللازانيا والنيوكي والرافيولي والكانيلوني والكسكس، سواء تم تحضيرها أو عدمه عبارة عن القاعدة الخاصة بالمنتج لـ أتش.أس 1902.
- تعتمد القاعدة المعمول بها على المنتجات المذكورة على كمية اللحم المستخدَمة. بالنسبة إلى المنتجات التي تحتوي على نسبة 20% أو أقلّ من اللحوم أو لحم الأحشاء أو السمك أو القشريات البحرية أو الرخويات، تنص القاعدة على ما يلي: "التصنيع على نحوٍ تكون كافة الحبوب ومشتقاتها (باستثناء القمح الصلب ومشتقاته) المستخدمة مصنوعة بالكامل.
- يكون الدقيق الأوكراني مصنوعًا من القمح، أي من مشتقات القمح. ويُصنَّف القمح تحت أتش.أس 1001؛ وبالتالي يتم ذكره في الفصل 10 تحت عنوان "الحبوب".
- في المقابل، تتوفر أنواع عدّة من القمح الذي يُصنَع منه الدقيق. ويُستثنى القمح الصلب (أتش.أس 1001.10) ومشتقاته وفقا للقاعدة من الحبوب التي يجب أن تكون مصنوعة بالكامل. لذلك، من المهم إعادة تأكيد ما إذا الدقيق المستخدَم في هذه الحالة مصنوعًا من القمح الصلب. في تلك الحالة، تكون القاعدة مستوفية الشروط وتحصل عجينة المعكرونة على المنشأ.
- يساهم تطبيق القاعدة عينها في استخدام القمح الصلب المستورّد من روسيا من دون أيّ قيدٍ أو شرطٍ. ولا يتم فرض أية قيود.

مثال رقم 16. سمك التونة المعلّبة في زيت الزيتون (1.000 كغ)

الحالة

تنتج شركة " Fish as you wish" التونة المعلّبة في زيت الزيتون داخل أوعية زجاجية. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
زيت الزيتون	إيطاليا	1509
التونة المجمّدة	تشيلي	0303
البهار	الهند	0904
الملح	البيرو	2501
أوعية زجاجية	الصين	7010

هل يحصل المنتج على المنشأ؟

التحليل

- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس16.04
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل 16 نظرًا لعدم تطبيق أية خاصة على المنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: "التصنيع من الحيوانات المكورة في الفصل 1 و/أو على نحوٍ تكون كافة المواد المذكورة في الفصل 3 المستخدَمة مصنوعة بالكامل". تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة عملية خاصة تنصّ على قاعدتين بديلتَين يجوز الوفاء بهما على نحوٍ تراكميّ.

- تشير القاعدة البديلة الأولى إلى أتش.أس الفصل 1 (الحيوانات الحيّة)، شريطة أن تكون الحيوانات الحيّة مصنوعة بالكامل. غير أن التونة المجمّدة من تشيلي لا تعتبَر بمثابة حيوانات حية ولا مصنوعة بالكامل. بالتالي، لا تمكن الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى.
- تنص القاعدة البديلة الثانية على ضرورة أن تكون المواد المذكورة في الفصل 3 مصنوعة بالكامل. هذا وتُصنَّف التونة المجمّدة تحت الفصل 3 لكنها غير مصنوعة بالكامل. وبالتالي، لا يمكن الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية.
- لا يحصل المنتج على المنشأ.
- تجدر الإشارة إلى أنّ قاعدة القائمة تركّز على مدخلات التونة بالكامل (أو بصورة عامة: السمك). ولا تكون كافة المكوّنات الأخرى مهمة – إذ يمكن أن تأتي من أيّ مصدرٍ وتنشا تحت أيّ عنوان أتش.أس وتتمتع بأيّة قيمةٍ. ولا تكون قيمة التونة مهمة.

مثال رقم 17. علب الباذنجان المطبوخ بالزيت

الحالة

تنتِج شركة Batinjan Beirut علبَ الباذنجان المطبوخ بالزيت التي تحتوي على الباذنجان الصغير والخاص المستورَد من عُمان. فيما يلي المواد المستخدَمة:

المواد المستخدَمة:	المنشأ:	أتش.أس:
زيت الزيتون	إيطاليا	1509
الباذنجان	عُمان	0709.30
البهار	الهند	0904
الملح	البيرو	2501

هل يحصل المنتج على المنشأ؟

التحليل

- يُصنَّف المنتج تحت أتش.أس 2005.99
- لا يكون متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة العامة "ex Chapter 20" نظرًا لعدم توفر أية قاعدة خاصة يُعمَل بها على عنوان المنتج. تنص قاعدة الفصل على ما يلي: "التصنيع على نحوٍ تكون كافة الفواكه أو المكسّرات أو الخضراوات المستخدَمة مصنوعة بالكامل".
- تكون الخضراوات المستخدمة في عملية التصنيع عبارة عن الباذنجان المستورَد من عُمان. ولا تعتبَر الأخيرة طرفًا في الاتفاقية الأورو-متوسطية وبالتالي لا يُطبَّق أيّ تراكمٍ على موادها. ونتيجةً لذلك، لا يعتبَر الباذنجان المستورَد من عُمان متحصلاً عليه بالكامل. وبالتالي، لا يمكن الوفاء بالقاعدة.
- تحقيقًا للحصول على صفة "المنشأ"، يكون ممكنًا توفير الباذنجان من أيّ بلدٍ طرفٍ في الاتفاقية الأورو- متوسطية – وذلك فور تطبيق التراكم وفقا للقواعد الأورو – متوسطية في العلاقات التجارية المحدّدة المتبادلة مع دول أخرى.

5. العمليات والمعاملات: لمحة موجزة عن المبادئ الأساسية

5.1 إثبات بلد المنشأ

ما معنى إثبات بلد المنشأ؟

تمامًا كام يُثبِتُ جواز السفر جنسيّةَ شخصٍ ما فإنّ إثبات بلد المنشأ يشكّل دليلاً على "الجنسية الاقتصادية" للمنتجات كما يحدّد بأنّ المنتجات مصنوعة بالكامل أو تم تحويلها بصورة أساسية في البلد المصدِّر.

هل أكون ملزَمًا إثبات منشأ سِلعي في كافة الأوقات؟ وهل من استثناءات؟

تستدعي الحاجة عادةً إثبات المنشأ الذي تنوي التعويل عليه وإنما مع استثناء صغير يُعمَل به على التحويلات المنفّذة ضمن القطاع الخاص عبر البريد (القيمة القصوى: 500 يورو) أو على شكل حقائب المسافرين (القيمة القصوى: 1.200 يورو). يُسمح لهذه السلع بالدخول إلى بلدٍ أورو- متوسطي للاستفادة من المعاملة التفضيلية من دون إثبات بلد المنشأ. وتحقيقًا لإستفادة المنتجات المرسَلة بهذه الطريقة من الإعفاء، 1) ينبغي ألا تستورَد السلع عن طريق التجارة، أي ألا تكون لغرضٍ تجاري و2) يتم الإعلان عن السلع للوفاء بشروط الاتفاقية الأورو- المتوسطية و3) لا بد أن تنتفي أية شكوك بشأن صحة الإقرار ودقته.

ما هي الأشكال التي يمكن اعتمادها لإثبات منشأ سِلعي؟

يمكن إثبات منشأ السلع من خلال أيّ من نوعَي الإقرارات الواردة في الفواتير – تحت عنوان "إقرار عن منشأ البضاعة" و "الإقرار الأورو- متوسطي عن منشأ البضاعة "؛ شريطة الوفاء بشروط هذه الآلية المبسّطة (راجِع أدناه) أو بأحد نوعَي شهادات الحركة – "EUR.1" أو "EUR-MED".

(يعوّل عدد من المصدّرين حتى الآن على شهادات الحركة الكلاسيكية وإنما يسعى كلّ من الأفتا والاتحاد الأوروبي وأطراف أخرى أورو- متوسطية لتوسيع نطاق استخدام إقرارات المنشأ، الأكثر سهولة، وتحويلها إلى المعيار المعتمَد عوضًا عن اعتبارها الاستثناء في المستقبل.)

متى يتعيّن عليّ الاستحصال على شهادة حركة (EUR.1 أو EUR-MED)؟ ومتى يكون إقرار الفاتورة كافيًا؟

تتولى سلطات الجمارك في الدولة المصدّرة إصدار شهادات الحركة .وتكون مطلوبة باعتبارها إثبات بلد المنشأ القياسي ما لم تنطبق إحدى الحالتين التي تفسِح المجال أما الحصول على إقرارات الفاتورة البسيطة الصادرة تلقائيًا عن الجهة المصدّرة. تقوم الحالة الأولى على اكتساب الجهة المصدّرة صفة "المصدّر المعتمَد" (المادة 22 – راجِع أدناه). الأمر الذي يفترض مسبقًا تنفيذ عملية ملائمة مع سلطات الجمارك في الدولة المصدّرة. ولم يبلغ لبنان هذه المرحلة حتى الآن.

أما الحالة الثانية فتقوم على عدم تخطي قيمة الشحنة 6000 يورو. في هذه الحالة، يكون إقرار الفاتورة الصادر عن المصدّر بغضّ النظر عن حالته كافيًا.

ما معنى "مصدّر معتمَد"؟

إنّ المصدّر المعتمَد عبارة عن مصدّر يستوفي بعض الشروط المفروضة عليه من قبل سلطات الجمارك في الدولة المصدّرة. وهو عبارة عن الطرف المفوَّض، على ذلك الأساس وبناءً على الطلب، إبراز إقرار الفاتورة فيما يتعلق بمنشأ المنتجات عوضًا عن تقديم شهادات الحركة (راجِع المادة 22). هذا

وتشمل شروط التمتّع بهذا الحق أعمال التصدير المنتظمة والقدرة على توفير إثبات بلد المنشأ في كافة الأوقات بخصوص المنتجات المصدَّرة فضلا عن الضمانة الوافية ذات الصلة بمنشأ المنتجات والقدرة على الوفاء بالالتزامات المستقبلية على ضوء سجلات التصدير. وتحقيقًا لاكتساب صفة المصدّر المعتمَد، يتعيّن على أيّ مصدّرٍ تقديم طلبٍ خطيٍّ إلى السلطات الجمركية.

إعداد فاتورة / تصريح المنشأ (إقرار المصدّر): ما هي الأمور التي يتعيّن عليها تنفيذها ؟

فيما يلي الخطوات المطلوبة لملء أيّ إقرار فاتورة:

- تقديم طلب للاعتراف بالمصدّر بصفته "مصدّر معتمَد"، كما هو مبيّن أعلاه.
- استخدام العبارات الواردة في الملحقات IV أ أو IVب من الاتفاقية الأورو – متوسطية، على التوالي بخصوص إقرارات المنشأ – EUR.1 و EUR-MED [6].
- في حال انبثقت المنتجات الموجودة في الشحنة في أكثر من بلدٍ أورو- متوسطي واحد، عندئذٍ تتم الإشارة إلى مختصر الأيزو الرسمي لهذه الدول في نص إقرار الفاتورة.
- يمكن إبراز إقرار المنشأ على الفاتورة (في الحالة العادية) كما يمكن إدراجه في مذكّرة التسليم أو أية وثيقة تجارية أخرى تبيّن المنتجات بالتفصيل إفساحًا في المجال أمام تحديدها.

راجِع الملحق 4 بشأن العبارات المتوقّع استخدامها في كلّ من إقرار EUR.1 وEUR-MED.

ما هي الطريقة والأساس المستخدَمين لإصدار شهادة الحركة EUR.1 وEUR-MED؟

تلحظ الاتفاقية الأورو – متوسطية إصدار شهادة حركة من قبل السلطات الجمركية في الدولة المصدّرة. (وقد أوكلَت سابقًا هذه المهمة في لبنان إلى غرَف التجارة).

يمكن تقديم الشهادة إمّا من قبل المصدّر وإمّا من قبل ممثّله المفوَّض. ويتم ذلك عبر تقديم شهادة مملوءة (EUR.1 أوEUR-MED) مرفقة بكافة المستندات والمعلومات المطلوبة. هذا وتتوقع القواعد كيفية ملء تلك النماذج – راجِع أدناه فضلا عن الملحقين 2 و3.

يتعيّن على المصدّر "تجهيز كافة المستندات الملائمة التي تثبتُ صفة المنشأ للمنتجات المعنيّة فضلا عن الوفاء بالشروط الأخرى للاتفاقية (الأورو – متوسطية) وذلك في أيّ وقتٍ وبناءً على طلب السلطات الجمركية للدولة المصدّرة". هذا وتعتبَر الوثائق ملائمة وفقا للمنتج وعملية الإنتاج وإمكانية تطبيق التراكم. بالنسبة إلى الحالة الأخيرة، تقتضي الحاجة توثيق منشأ المواد المُدخلة المستخدمة لتطبيق التراكم عبر اعتماد إقرارات المنشأ أو تصاريح المورّدين أو الشهادات ذات الصلة.

مثال: تصنَّع الستائر المطرّزة (أتش.أس 6303) في لبنان من خيوط واحدة غير محلية المنشأ ليتم تصديرها لاحقًا إلى دول الأفتا أو الاتحاد الأوروبي.

النتيجة: تم الحصول على صفة المنشأ المحلي في لبنان على أساس التشغيل والمعالجة الوافيَين مع الإشارة إلى عدم تطبيق أيّ تراكم مع الدول الأورو- متوسطية. يحق لسلطات الجمارك اللبنانية إصدار شهادة حركة EUR.1

ملء شهادة حركة: ما هي الأمور الواجب التنبّه لها؟

فيما يلي الخطوات المتخذة لملء شهادة حركة (الطلب): (راجِع الملحق 2 للإطلاع على النسخة المطابقة المشروحة من شهادة الحركة EURO-MED والملحق 3 للإطلاع على النسخة المطابقة المشروحة لشهادة الحركة EUR.1).

- الخانة 1- المصدّر – إدخال الاسم الكامل والعنوان واسم البلد
- الخانة 2 – الشهادة الصادرة عن التجارة التفضيليّة – إدخال أسماء الدول المصدّرة والمستوردة.
- الخانة 3 – المرسَل إليه – وهو أمر اختياري إلا أنه من المستحسَن إدخال اسم المرسَل إليه. بالنسبة إلى الصادرات المرسلة إلى المعارض المنفّذة خارج الاتحاد الأوروبي والتي ترسَل لاحقًا إلى الدول التي تمنح الأفضلية ، ينبغي إضافة اسم المعرض وعنوانه.
- الخانة 4 – الدولة أو مجموعة الدول او المنطقة حيثما تعتبَر المنتجات ذات منشأ محلي – إدخال اسم الدولة حيثما اكتسب المنتجُ المنشأَ.
- الخانة 5 – بلد الوجهة – إدخال اسم بلد المستورد
- الخانة 6 – تفاصيل النقل- اختياري ولكن يوصى بإدراج وسائل النقل المستخدمة لنقل منتجٍ ما إلى بلد الاستيراد.
- الخانة 7 – الملاحظات – إدراج الأمور التالية، عند الاقتضاء: "نسخة طبق الأصل"، "شهادة صادرة بأثرٍ رجعيّ"، "استبدال شهادة الحركة EUR-MED/ EUR.1 الصادرة في ....." وإلا تترَك الخانة فارغة. بالنسبة إلى EUR-MED: في حال تطبيق التراكم، ضع علامة في الخانة "التراكم المطبّق مع" مع إدراج أسماء الدولة أو الدول. وفي حال عدم تطبيق أيّ تراكم، ضع علامة في خانة "عدم تطبيق أيّ تراكم".
- الخانة 8- رقم البند؛ والعلامات والأرقام؛ ورقم الحزَم ونوعها؛ ووصف السِلَع – في حال إدراج أنواع مختلفة من المنتج في الفاتورة كلّ على حِدة، يتم إدخال اسم كلّ منتجٍ وترقيمه: 1، 2، 3. // أدخِل المعلومات المتعلقة بتحديد العلامات والأرقام الموجودة على الحُزَم، وفي حال لم تكن مرقّمة، أدخِل عبارة "غير محدّدة ومرقّمة". رقّم الحزَم وحدِّد نوعها: صناديق ورُزَم، الخ. وفي حال لم تكن موضّبة، أدخِل عبارة "سائبة". أدخِل الوصف التجاري الكامل والمحدّد على نحوٍ معقول والقابل للمقارنة بالفاتورة. ينبغي ملء المساحة الفارغة المخصصة لوصف السِلع بالكامل منعًا لإجراء أية تعديلاتٍ؛ على أن تتم إضافة خطٍ أفقيّ تحت البند الأخير فضلاً عن إمكانية الاستفادة من المساحة غير المستعملة. في حال عدم وجود أية مساحة فارغة كافية لإدخال كافة المنتجات، قم بالإشارة إلى مستندٍ لاحقٍ- فاتورة أو قائمة مفصّلة وأرفِقه بالشهادة.
- الخانة 9 – الوزن الإجمالي أو مقياس آخر. عند الإمكان، حدِّد الكميات بوحدة قياس متريّ.
- الخانة 10- الفواتير- أدخِل رقم وتاريخ الفاتورة أو الفواتير، عند الإمكان.
- الخانة 11 – التظهير الجمركي – تترَك هذه الخانة فارغة.
- الخانة 12 – التصريح من قبل المصدّر – أدخِل عنوان المكان حيث تم تنفيذ شهادة الحركة فضلا عن التاريخ والتوقيع.
- تكون الجهة الخلفية للشهادة مخصّصة لمسؤولي الجمارك ولا يحق للمصدّر تعبئتها.

ما هي الأدلة المطلوبة التي تثبتُ بأنّ السلعَ قد استوفَت قواعد المنشأ؟

ما هو الإثبات المطلوب الحصول عليه من المورّدين؟

- دليل عن العمليات المنفّذة من قبل المورّدين للحصول على منتجٍ ما، على سبيل المثال، من حساباته أو مسك الدفاتر الداخلية؛
- المستندات التي تثبتُ صفة المنشأ للمواد المستخدَمة في صناعة منتجٍ ما؛

- المستندات التي تثبتُ التشغيل أو المعالجة الوافيَين لمواد غير محلية المنشأ في لبنان؛ أو شهادات الحركة EUR.1 أو EUR-MED أو إقرارات المنشأ التي تثبتُ صفة المنشأ للمواد الأجنبية المستخدمة لتصنيع منتجٍ ما؛
- الأدلة التي تثبت الوفاء بشروط مبدأ الاختصاص الإقليمي.

ما هي الملفات التي يجب الاحتفاظ بها؟

- يحتفظ المصدّرون بملفاتٍ وافية للمدخلات المستخدَمة وقيَمها وأسعار التسليم في المصنع و/أو عمليات الإنتاج المستخدَمة التي يعود تاريخها إلى ثلاث سنواتٍ – وتخضع هذه المهلة الزمنية للتشريعات الوطنية. يُتيح هذا الالتزام التحققَ الفعلي من أيّ إثبات بلد المنشأ والمطالبة بالحصول على معاملة تفضيلية مقدّمة على هذا الأساس. يعني ذلك ضرورة المحافظة على مساحة كافية تفصل بين المخزون إفساحًا في المجال أمام التوزيع الواضح للمدخلات والمخرجات.
- تنطبق القواعد الخاصة بـ "الفصل الحسابي" حيث تبدو عملية الاحتفاظ بمخزون منفصل للمواد المحلية المنشأ وغير محلية المنشأ المشابهة والقابلة للتبديل، مثال السلع السائبة، مهمّةً صعبة. في تلك الحالات، يقدّم المنتِجُ طلبًا لتفويضه حق تطبيق وسيلة خاصة يُطلق عليها اسم "الفصل المحاسبي" (المادة 20). ما يسمح بإجراء تقييمٍ افتراضي بناءً على كميات المدخلات المحلية المنشأ وغير محلية المنشأ. وبعبارةٍ أخرى، تعتبَر بعض كميات المنتجات كما لو تم تصنيعها عبر الاستعانة بالمدخلات ذات المنشأ الملائمة.

ما هي مدة صلاحية إثبات بلد المنشأ؟ وهل من مسائل أخرى ينبغي التنبّه لها؟

يظلُّ إثبات بلد المنشأ صالحًا عادةً لمدة أربعة أشهر بعد تاريخ الإصدار. وفي حال تم تقديم إثبات المنشأ في وقتٍ لاحقٍ، توافق عليه السلطات الجمركية شريطة أن يكون التأخير ناجمًا عن ظروفٍ استثنائية. وتكون عبارة عن تلك: 1) الخارجة عن سيطرة المستورد و2) النادرة الحصول و3) التي لا تؤثّر على قدرة التحقق من المنشأ. كما يكون ممكنًا قبول إثبات المنشأ والموافقة عليه بعد مرور 4 أشهر في حال قدَّمت المنتجات إلى السلطة الجمركية في أثناء مدة السريان.

5.2 عندما تكون كلّ الأمور غير واضحة...

5.2.1 التعاون الإداري والتحقق من المنشأ

لمَ التعاون مع السلطات الجمركية؟

حرصًا على الفعالية، يشترط أيّ نظام قواعد منشأ مراقبة عملية التطابق. تحقيقًا لذلك، يتعيّن على سلطات كلا الطرفين، أي في الدول المستوردة وتلك المصدّرة، التعاون فيما بينهما.

وبما أنّ التطابق مع قواعد المنشأ يتم منطقيًا في الدولة المصدّرة، أي حيثما يتم التصنيع وبالتالي حيثما تكون السلع "مصنوعة بالكامل" أو حيثما تحدث "عملية التشغيل أو المعالجة الوافيَين"- تكون السلطات الجمركية للدولة المصدّرة الجهة المخوّلة التحقق من امتثال أيّ منتِجٍ بالقواعد.

ولكن بما أنّ منافع الامتثال عبارة عن أسعار التعريفات الجمركية التفضيلية، تكون الدولة المستوردة ملزَمة التحقق من أن السلع المستورَدة هي مؤهّلة فعليًا للاستفادة من الأفضليات، أي أنها تعتبَر محلية المنشأ في الدول المصدّرة. في نهاية المطاف، يُقصَد بمنح الأفضليات التخلص من الإيرادات الضريبيّة – أي: أموال حقيقيّة! وهكذا تكون الدولة المستورِدة مسؤولة عن "السداد" في حال ارتكبت الدولة المصدّرة أية أخطاء. وإلا وجُبَت الإشارة إلى ما يلي: تمتّع سلطات الدولة المصدّرة بصلاحية إصدار شبه "شيك على بياض" مسحوبًا على حساب الدولة المستوردة.

لا يمكن تطبيق هذا الأمر إلا في حال ارتبطت كلا السلطتَين بنظام متينٍ قائمٍ على الثقة والتعاون. لهذا السبب، تعهّدت الدول الأورو – متوسطية بالتعاون عن كثبٍ بين سلطاتها الجمركية حول المسائل الإدارية.

التحقق من المنشأ

تسور الشكوك أحيانًا إما بشأن دقة شهادة الحركة وإما شأن صحة محتوى أية شهادة حركة أو إقرار المنشأ. ويجوز أن تقع الأخطاء بقدر ما يسعى التجّار إلى الحصول على الأفضليات من دون أن يكونوا مخوّلين ذلك. وهذا ما يُعتبَر غشًّا بكلّ بساطة.

تحقيقًا لمواجهة هذا الطر، تحرص الاتفاقية الأورو- متوسطية توفير آلية تحقق. باختصار، إنه الغرض الأساس الكامن وراء التعاون الإداري.

تكون السلطات الجمركية في الدولة المصدّرة مخوّلة وفقا لهذه القواعد (المادة 32) طلب التحقق متى تساورها "شكوك معقولة" حول منشأ المنتجات. ويُعاد هذا الطلب المقدّم للتحقق إلى السلطات الجمركية للدولة المصدّرة. ويُعنى بمسألتين اثنتين (أو كلاهما): صحة إثبات بلد المنشأ (شهادة الحركة أو إقرار المنشأ) أو مضمونه. إضافة إلى ذلك، يحق للسلطات الجمركية في الدولة المصدّرة إجراء عملية تحقق وذلك عشوائيًا.

لا وجود لأيّة قائمة مسهبة للأسباب الكامنة وراء الشكوك المعقولة بخصوص منشأ المنتجات و/ أو صحة المستند. فيما يلي بعض الأمثلة:

- لا تكون المنتجات المرتبطة بإثبات المنشأ مؤهلة للاستفادة من الأفضليات؛
- لا تتضمّن الخانة 8 من شهادتَي الحركة EUR.1 أو EUR-MED أيّ وصفٍ للمنتجات؛
- لا تكون المنتجات الواردة في إثبات المنشأ مطابقة لتلك المقدَّمة؛
- تم إبراز إثبات المنشأ بعد انتهاء مدة سريانه ولا تتوفر أية ظروف استثنائية تبرّر قبوله والموافقة عليه؛
- تشير خانات إثبات المنشأ الإلزامية إلى حدوث شطبٍ للمعلومات وتغييراتٍ؛
- تحتوي الخانة 4 من شهادتَي الحركة EUR.1 أو EUR-MED على اسم بلدٍ غير طرف في الاتفاقية أو بلدٍ حيثما لا يكون التراكم مطبّقًا؛
- يتم إصدار إثبات المنشأ من قبل بلدٍ غير طرف في الاتفاقية أو بلدٍ حيثما لا يكون التراكم مطبّقًا؛

كيف تتم عملية التحقق؟ وما الذي يحدث لكلّ من التجّار وسِلعهم؟

تحثّ السلطات الجمركية في الدول المستوردة هذه العملية عبر إرسال طلب تحقق إلى نظيرتها في الدولة المصدِّرة.

// من جهتها، تقوم السلطات الجمركية في الدولة المصدّرة بكلّ ما يلزم للردّ على الطلب. ويجوز أن يتضمّن ذلك طلب الحصول على أدلة أو التدقيق في حسابات المصدِّر أو تنفيذ أية عمليات تدقيق أخرى قد تكون ضرورية لتحديد الوقائع. عليك أن تأخذَ بعين الاعتبار، بصفتك منتِجًا أو مصدّرًا، ضرورة حفظ ملفاتك – أي المستندات الداعمة لطلب المنشأ المقدّم من قبلك- وذلك لمدة ثلاث سنواتٍ على الأقلّ.

تبلغ المدة الزمنية المحددة للردّ على طلب التحقق عشرة أشهر. وفي حال لم يتم التحقق من المنشأ بناءً على رضا الدولة المستورِدة في غضون هذه المدة، يجوز رفض طلب المعاملة التفضيلية. وفي تلك الحالة، يكون المستورِد ملزَمًا سداد كافة الرسوم الجمركية بالكامل.

ماذا يحصل للسِلع طوال هذه الفترة؟ يتم تحرير السِلع؛ على ألا يتم ذلك إلا مقابل كفالة محدّدة.

وماذا عن الأشخاص المعنيّين؟ إذا تبيّن بأنّ أيّ مستندٍ تم استخدامه للمطالبة بالمنشأ، مثال طلبات شهادة الحركة أو إقرارات المنشأ أو أيّ مستندٍ أساسي آخر، يتضمّن أية معلوماتٍ خاطئة بغية الاستفادة من معاملة تفضيلية، من الممكن أن تتم معاقبة هؤلاء الأشخاص الذين صاغوا تلك المستندات (أو طلبوا من أشخاص آخرين صياغتها) وفقا للتشريعات المحلية المعمول بها في الدولة المستورِدة. كما تنص الاتفاقية الأورو – متوسطية على إمكانية فرض أية "غرامات". على أن تُحدَّد قيمتها وفقا للتشريعات المحلية.

5.2.2 تسوية النزاع

الخلاف حول المنشأ بعد إجراء التحقق

لكن ماذا لو اختلفت السلطات الجمركية في كلا البلدين؟ في حال نشوء أيّ خلافٍ بشأن التحقق من المنشأ، تتم إحالته إلى هيئة ثنائية يتم تحديدها بموجب اتفاقية التجارة الحرّة الموقّعة بين الشركاء التجاريّين الأحرار. وعادة ما تكون عبارة عن لجنة مشتركة، على سبيل المثال، اللجنة المشتركة وفقا لاتفاقية التجارة الحرة المبرَمة بين لبنان وبين الأفتا أو مجلس الشراكة بالنسبة إلى اتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي. وفي حال تعذّرت تسوية النزاع، عندئذٍ تتم إحالته إلى التحكيم. تتم كافة هذه الإجراءات بين الدولتَين، ولا يكون التجار معنيّين (وفقا للاتفاقية).

الخلاف حول تفسير القواعد الأورو- متوسطية

في حال نشوء أيّ نزاعٍ بشأن تفسير الاتفاقية الأورو- متوسطية، تتم إحالته إلى اللجنة المشتركة القائمة وفقا للاتفاقية الأورو- متوسطية. يبدو هذا الأمر منطقيًا- حيث تكون الدولة الأورو- متوسطية ممثّلة. وبما أنّ الاتفاقية تتضمّن بندًا أساسيًا ينصّ على حماية القواعد المتّسقة، فمن مصلحة كافة الدول المشتركة التوصل إلى تفسير موحّدٍ للقواعد.

النزاعات الناشئة بين المستوردين والسلطات الجمركية

يكون القانون المعمول به لحلّ النزاعات القائمة بين المستورد والسلطات الجمركية في الدولة المستورِدة عبارة عن القانون النافذ في الدولة المستورِدة. ولا يحق للتجّار محاربة أي دولة مستوردة من خلال التحكيم الدولي أو ما شابه ذلك.

لا تتضمن القواعد الأورو- متوسطية أية إشارة مباشرة إلى المصدّرين أو المنتجين. أما حقوقهم فتحدَّد وفقا للقانون المحلي الخاص بهم. ولا يجمعهم عادةً أيّ تعاملٍ مباشر مع السلطات المختصة في الدولة المستورِدة – إنه دور المستورِد. (في بعض الأحيان، يجوز أن يضطلع المصدّرون بدور المستوردين في آنٍ).

6. ماذا لو اقتضت الحاجة تغيير القواعد؟ تقديم مساهماتك ذات الصلة في نظام الحياة الخاص بقواعد المنشأ!

تقوم إحدى الأهداف الأساسية للاتفاقية الأورو- متوسطية الجديدة على تسهيل عملية تغيير القواعد. إنها لأمر جيّد بالنسبة إلى الشركات نظرًا لسرعة تغيُّر كلّ من عمليات الإنتاج وسلاسل القيمة والمنتجات؛ وقد يكون ضروريًا تكييف القواعد لمجاراة السرعة. تحقيقًا لذلك، يتم إدراج أيّ عملية أو إصلاحٍ دوريّ للقواعد بالنظام وهذا ما يتم تنفيذه حاليًا.

6.1 استمرارية نفاذ قواعد المنشأ الأورو- متوسطية!

الحاجة إلى تطبيق قواعد متطابقة على التراكم – وإنما من الصعوبة في مكان تغيير الاتفاقيات المتعدّدة

لا يتم تطبيق تراكم المنشأ إلا حيثما تكون القواعد الجوهرية الواردة في كافة الاتفاقيات التجارية الأساسية مطابقة أو متشابهة للغاية على الأقلّ. وعادة ما تشترط الاتفاقيات الموقعة مع الأفتا والاتحاد الأوروبي أن تكون القواعد متطابقة؛ وقد حافظت الاتفاقية الأورو- متوسطية على هذا التقليد. بالنسبة إلى التراكم القُطري فهو يشمل ثلاثة دول على الأقلّ، ما يعني إبرام ثلاثة اتفاقياتٍ مختلفة (أ-ب؛ وب-ج؛ وج-أ). وفي حال لم تعد أيّة قاعدة مفيدة ونافذة، على سبيل المثال قاعدة القائمة المحدّدة، تقتضي الحاجة تغيير كافة الاتفاقيات الثلاثة على نحوٍ متّسق منعًا للقضاء على مجال التراكم الثلاثيّ. في حال حاولت القيام بذلك في المجال الأورو-متوسطي الحالي مع أكثر من 60 اتفاقية تجارية، يتعيّن عليك تحدّي كافة هذه الاتفاقيات الـ 60 وأكثر، كلّ على حِدة حرصًا على حماية إمكانات التراكم.

عملية فريق العمل الأورو – متوسطي

تمثل إحدى الأهداف الأساسية للاتفاقية الأورو- متوسطية في تبسيط وحدة قواعد المنشأ تسهيلاً للتراكم: وقد صُمِّمَت على نحوٍ لا تعتبَر فيه مجرّد نظامٍ متّسقٍ واحد بل نظامًا يتغيّر من خلال عملية مركزية واحدة متسقة.

لهذا السبب، عمدَت الدول المعنيّة إلى إنشاء "فريق عملٍ أورو-متوسطي" فور توقيع الاتفاقية الأورو- متوسطية من أجل مناقشة واتخاذ القرارات ذات الصلة بالاقتراحات المقدّمة من المشاركين على نحوٍ منظم تحقيقًا لتغيير القواعد. وقد بدا الأمر منطقيًا لأنّ القواعد بحدّ ذاتها، أي القواعد العامة وقواعد القائمة الخاصة بالمنتج، قد تم نسخها وإدراجها في الاتفاقية نقلاً عن القواعد المعمول بها تقليديًا (والمتطابقة في معظم الحالات) الواردة في اتفاقياتٍ عدّة موقعة بين الأطراف. وقد تم تنفيذ ذلك إيذانًا للمباشرة بالنظام.

هذا وقد تبيّن في الوقت الذي يتم فيه إعداد هذا الكتيّب بأن عملية فريق العمل الخاصة بالجولة الأولى من التنقيح قد قطعت شوطًا متقدمًا للغاية. يأمل المشاركون في إنهاء المسألة قريبًا. وبصورةٍ عامة، تتوقع الاتفاقية الأورو- متوسطية أن يحافظ النظام على ديناميّته؛ على أن يُستتبَع الأمر بجولاتِ تنقيحٍ لاحقة.

6.2 مساهمتك في سبيل التغيير: تشكّل مدخلات الأعمال أمرًا حاسمًا

لجنة قواعد المنشأ الوطنية

يشارك لبنان في فريق العمل الأورو- متوسطي. وفي هذا السياق، تولى مفاوضوه تقديم مساهماتٍ عدّة من إعداد لجنة قواعد المنشأ الوطنية. وهي عبارة عن هيئة فنيّة تترأسها وزارة الاقتصاد والتجارة. وتتضمّن مجموعة من أصحاب المصالح لاسيما وزارة الصناعة والجمارك والزراعة فضلا عن غرَف التجارة.

مدخلات الأعمال

تكون الشركات اللبنانية المعنيّة باستيراد السلَع وتصديرها قادرة على توفير الملاحظات من خلال غرَف التجارة وهيئات الأعمال، على سبيل المثال، كما يمكن توفيرها على أساس فرديّ.

7. أين يمكنني اكتشاف المزيد؟ دليل سريع حول الموارد الرئيسة

الجهات المخوّلة مساعدتي في لبنان

- وزارة الاقتصاد والتجارة: http://www.economy.gov.lb/index.php/home/2
- الجمارك اللبنانية: http://www.customs.gov.lb/customs
- غرف التجارة:
  - غرفة التجارة والصناعة والزراعة: http://www.ccib.org.lb/en/
  - غرفة التجارة الدولية في لبنان: http://www.iccwbo.org/worldwide-membersship/national-committes/icc-lebanon/

النصوص الأساسية (في حال ساورتك أية شكوك: حاول قراءة القاعدة – فهي أسهل مما تعتقد)

- الاتفاقية الأورو-متوسطية باللغة الانكليزية: http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226(01)&rid=2
- الاتفاقية الأورو-متوسطية باللغة الفرنسية: http://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226(01)&rid=2
- نظام التراكم الأورو-متوسطي: http://ec.europa.eu/taxation_customs/customs/customs_duties/rules_origin/preferential/article_783_en.htm
- النظام المنسّق (التصنيف الجمركي للبضائع): http://wcoomd.org/en/topics/nomenclature/instrument-and-tools/hs_nomenclature_2012/hs_nomenclature_table_2012.aspx
- قاعدة البيانات الإلكترونية لقوانين النظام المنسّق: http://www.foreign-trade.com/reference/hscode.htm

المعلومات ذات الصلة بالتعريفات الجمركية والقواعد والإجراءات لدى الدول المستوردة

- دول الأفتا
- الجمارك السويسرية: http://www.ezv.admin.ch/index.html?lang=en
  - التعريفة الجمركية – الكتل الفارغة:

http://xtares.adminch/tares/login/loginFormFiller.do;jsessionid=j2yQWPzSStXpmrG8PhnWqShz6wSMM7nXnM6DONzCQbfT2QHxlp3y!-2122318102

- الجمارك النرويجية: http://www.toll.no/en/international/english
  - التعريفة الجمركية النرويجية للعام 2015:

http://tolltariffen.toll.no/templates_TAD/Tolltariffen/StartPage.aspx?id=279236&epslanguage=en

- الجمارك الأيسلندية: http://www.tollur.is/english/
  - التعريفة الجمركية – https://www.tollur.is/english/businesses/customs/import-duties/customs-tariff/
- أمور أخرى

- مكتب مساعدة التصدير في الاتحاد الأوروبي: http://exporthelp.europa.eu/thdapp/index.htm

  - قاعدة بيانات التعريفة الجمركية- TARIC:

http://ec.europa.eu/taxation_customs/dds2/taric/taric_consultation.jsp?lang=en

- التعريفة الجمركية التركية: http://www.gumruktarife.com (باللغة التركية)

8. المختصرات والمصطلحات والفهرس

الفصل (أتش.أس)	المستوى الأول من تصنيف البضائع في النظام المنسّق حيث يتم تجميعها وفقا للخصائص العامة ومحدّدة برقمين اثنين، على سبيل المثال، الفصل 09: "القهوة والشاي والمتة والبهارات". يتضمّن النظام المنسّق (حاليًا) 97 فصلاً.
قاعدة الفصل	وهي عبارة عن قاعدة افتراضية مذكورة في بداية القسم الخاص بالفصل في القواعد الخاصة بالمنتج (قواعد القائمة). إنها قاعدة عامة تطبَّق على كافة المنتجات المصنّفة تحت الفصل، ما لم تتوفر قاعدة خاصة بالعنوان (راجِع التعريف أدناه).
تراكم (المنشأ)	وهو نظام يُفسِحُ المجال أمام المساهمات المقدّمة من بلدين اثنين أو أكثر في مجال عملية تصنيع منتجٍ واحد بغية "تراكمه" لأغراض الوفاء بقواعد المنشأ. تطبَّق قواعد التراكم بطرقٍ مختلفة. على سبيل المثال، تحدّدُ الاتفاقية الأورو- متوسطية نظامَ تراكمٍ قُطريّ. ويساعد ذلك في اعتبار المواد المحلية المنشأ في بلدٍ واحد بمثابة مدخلاتٍ "محلية المنشأ" لصناعة المنتجات في بلدٍ آخر بغرض تصديرها إلى بلدٍ ثالثٍ. وهكذا تفترض القاعدة بأن تكتسبَ المدخلات صفة "المحلية المنشأ" قبل عبور الحدود لمزيدٍ من المعالجة. تنصّ بعض اتفاقيات التجارة الحرة على تطبيق التراكم الكامل في العلاقات الثنائية والثلاثي. ويحق للدول الشريكة وفقا للتراكم الكامل تقاسم خطوات المعالجة المطلوبة من أجل الحصول على المنشأ من دون الحاجة إلى أيّ منتجٍ وسيط لبلوغ صفة المنشأ في الوسط. لا يشكّل لبنان طرفًا في نظام التراكم الكامل.
الأفتا	رابطة التجارة الحرة الأوروبية وتضم كلاً من آيسلندا وليشتشتاين والنروج وسويسرا.
سعر المنتج تسليم باب المصنع	وهو مصطلح من قوانين الإنكوترمز يُعرف بـ "سعر التسليم في موقع البائع" يشير إلى سعر السلع والبضائع في آخر بقعة من مصنع المنتِج. يشمل السعر كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة المتراكمة لحين تنفيذ الخطوة الأخيرة من مرحلة المعالجة. وتحدّد الاتفاقية الأورو- متوسطية "سعر المنتج تسليم باب المصنع" باعتباره "سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج المسدَّد إلى المصنّع في الطرف المتعاقِد حيثما يتم تنفيذ عملية التشغيل أو المعالجة الأخيرة شريطة أن يشملَ السعرُ قيمة كافة المواد المستخدمة وإنما من احتساب أية ضرائب داخلية يتم أو يجوز دفعها عند تصدير المنتج النهائي". لا يشمل سعر المنتج تسليم باب المصنع أيّة أغراض بعد مرحلة تصنيعها مثال التأمين والشحن لتسليم البضائع إلى المشتري.
إي.يو	الاتحاد الأوروبي ويضم 28 دولة أوروبية عضو.

أف.تي.إيي	اتفاقية التجارة الحرّة.
النظام المنسّق	وهو عبارة عن مصطلح دولي لتصنيف المنتجات على أساسٍ مشترَك للأغراض الجمركية وحسب.
العنوان (أتش.أس – النظام المنسّق)	يشير أيّ من "العنوان" او "بند التعريفة" أو "عنوان أتش.أس" إلى المستوى (الثاني) لتصنيف البضائع المؤلف من 4 أرقام –> في النظام المنسّق. ويُحدَّد المستوى الأوّل،–> أي "الفصل" برقمَين اثنين. يشير الرقمان الاوّلان من كلّ عنوانٍ إلى الفصل حيث يتوفر العنوان،. على سبيل المثال، يكون العنوان 0902: "الشاي سواء كان منكّهًا أو عدمه" واردًا في الفصل 09"القهوة والشاي والمتّة والبهارات".
أتش.أس	راجِع –> النظام المنسّق
تم تشغيله أو معالجته بشكلٍ غير كافٍ	العمليات الصغرى التي تعتبر غير مهمة أو التي تمتلك تأثيرًا ضئيلاً على منتجٍ ما وغير المخوّلة منح صفة المنشأ حتى لو استوفت شروط القاعدة التفصيلية. ويُشار إليها في بعض الأحيان بعبارة "العمليات الصغرى". وتشمل عمليات الفرز والمزج والتوضيب فضلا عن عمليات مماثلة. تتضمّن المادة 6 قائمة مسهبة بهذا النوع من العمليات. تجدر الإشارة إلى أنه وعلى الرغم من ذلك، تنجح هذه العمليات الصغرى في بعض الحالات في إضافة قيمة هامة الشروط المطلقة والنسبية. في المقابل، تظهر المادة 6 من الاتفاقية الأورو - متوسطية (فضلا عن عدّة قواعد منشأ أخرى) القرار المتعلق بالسياسة الذي ينص على ألا يكون هذا النوع من العمليات كافيًا لمنح صفة المنشأ.
آي.تي	تكنولوجيا المعلومات
آي.تي.إيي	اتفاقية تكنولوجيا المعلومات – وهي عبارة عن اتفاقية موقعة بين حوالى 80 دولة عضو في منظمة التجارة العالمية تحقيقًا لمنح معاملة معفاة من الرسوم الجمركية بشأن مجموعة من منتجات تكنولوجيا المعلومات.
القواعد التفصيلية	وهي عبارة عن قواعد خاصة بالمنتج تبيّن عملية التشغيل أو المعالجة بشكلٍ كافٍ (التحوّل الأساسي) التي يتعين على المواد التي ليست لها صفة المنشأ الخضوع لها لاكتساب المنشأ، أي، تصبح ذات منشأ. ترد القواعد التفصيلية للاتفاقية الأورو متوسطية في الملحق II من المرفق I (يعتبَر المرفق 1 نص المنشأ الفعلي كما يشكّل في معظم الحالات، صورة عاكسة مطابقة تقريبًا لـ "بروتوكول المنشأ" الوارد في معظم اتفاقيات الافتا أو الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال.
المنشأ	تحقيقًا لأغراض قواعد المنشأ، يعتبَر المنشأ بمثابة "الجنسية الاقتصادية" للبضائع التي تحدّد البلد الذي "نشأ" منها. كما يُفسِح المنشأ المجال اما التطبيق المحدد للأفضليات التجارية الأحادية الجانب أو الثنائية أو الإقليمية، مثال المعاملة المعفاة من الرسوم الجمركية البضائع الأطراف الموقعة اتفاقية التجارة الحرة.
ذات منشأ	تحقيقًا لأغراض قواعد المنشأ، يُقصد منها أن يكون المنتج "متحصلاً عليه

	بالكامل" أو "يتم تشغيله أو معالجته بشكلٍ كافٍ" في بلد المنشأ لاكتساب "المنشأ" وفقا للقواعد المعمول بها. بناءً على قواعد الاتفاقية الأورو- متوسطية بشأن التراكم، تشمل المنتجات المدخلة "ذات المنشأ" كلاً من (1) تلك المنتجات التي تستوفي القواعد الأساسية المعمول بها في بلد تصنيع أيّ منتجٍ نهائي (المنتجات التي تصنَّع في البلد عينه حيثما يتم تصنيع المنتج النهائي) و(2) البضائع التي "تنشأ" في البلدان حيث يُطبَّق التراكم القطري.
الاتفاقية الأورو- متوسطية	ويُشار إليها رسميًا بـ"الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية" المبرمَة بين كلّ من الافتا والاتحاد الأوروبي وتركيا والدول التي وقّعت إعلان برشلونة، وبخاصةٍ الجزائر ومصر واسرائيل والأردن ولبنان والمغرب وسوريا وتونس وفلسطين إضافة إلى دول البلقان الغربية. وقد تمّت إضافة جزر فارو إلى هذا النظام. لا تطبَّق الاتفاقية الأورو- متوسطية بشكلٍ مباشر. ما توفّر إطار عمل ونظامًا مرجعيًا لقواعد المنشأ التي يُراد إدراجها عبر الرجوع إليها في اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية والإقليمية وعلى أساس المجموعات الموقعة بين أطراف عدّة.
حظر استرداد الرسوم	حظر إعادة سداد الرسوم المدفوعة على المواد المستوردة المستخدَمة لتصنيع المنتج المصدَّر.
تم تشغيله أو معالجته بشكلٍ كافٍ	وهي عبارة عن التحوّل الأساسي الذي تخضع له المواد "التي ليس لها صفة المنشأ" من أجل اكتساب المنشأ المحدّد في تغيير البند الجمركي أو قيمة المواد المدخلة أو عمليات التصنيع المعيّنة أو أي توليفة بينها.
قاعدة التساهل	القاعدة التي تتيح للمنتِجين التحوّل عن قواعد المنشأ الأخرى المعمول بها. على سبيل المثال، تسمح القاعدة المشار إليها بقاعدة التساهل العام باستخدام نسبة محددة من المواد المدخلة الأجنبية تصل إلى10 % (ليس لها صفة المنشأ) حتى لو لم تلحظ القاعدة التفصيلية المعمول بها هذا الأمر. غير أنه: لا يمكن إضافة نسبة الـ 10% على أية شروط خاصة بالنسبة المئوية المذكورة في القواعد التفصيلية. في حال اشترطت القاعدة التفصيلية استخدام حدٍّ أقصى من المدخلات الأجنبية بنسبة 40%، عندئذٍ تكون هذه النسبة عبارة عن الحدّ المعمول بها – وليس40% + 10% من نسبة التساهل. تطبق قواعد تساهل محددة على بعض المنتجات، مثال الاقمشة.
منتجات متحصل عليها بالكامل	منتجات البلد "الأصيلة" والمنتجات المصنّعة منها والتي لا ترتبط عادة بأية مواد "ليس لها صفة المنشأ".

[1] يمكنكم التواصل مع المؤلّف عبر الموقع الإلكتروني التالي:hannes.schloemann@wtiadvisors.com

[2] يُحدَّد سعر المنتج تسليم باب المصنع باعتباره السعر المدفوع إلى المصنِّع أو مقاوله من الباطن في لبنان حيث تم تشغيل المنتج أو معالجته في المرحلة النهائية بما في ذلك قيمة كافة المواد المستخدمة وإنما من دون احتساب أية ضرائب داخلية يجوز سدادها عند تصدير المنتج النهائي. لا يشمل سعر المنتج تسليم باب المصنع تكاليف النقل والتأمين.

[3] يعتَبر استرداد الرسوم بمثابة حالة حيث يتمكن المصدّر من استرداد الرسوم الجمركية المسدّدة سابقًا والمفروضة على استيراد المواد المستخدَمة من أجل صناعة منتج مصدَّر.

[4] تصدر القرارات ذات الصلة بمعلومات المنشأ الملزِمة بناءً على طلب إدارات الجمارك في الدول الأعضاء. وتكون الأسُس التشريعيّة لهذه القرارات واردة في لائحة المجلس الأوروبي (إي.إي.سي) رقم 92/2913 ولائحة المجلس (إي.إي.سي) رقم 93/2454.

[5] على سبيل المثال، تتوفر مشابك الورق على شكل شرائح لتثبيت الورق أو لأغراض التنجيد أو التوضيب.

[6] يكمن الفرق الرئيس بالنسبة إلى إقرار الفاتورة الأورو- متوسطي في إضافة البيان اللازم: " تراكم مطبّق مع .... (اسم الدولة / الدول) أو "عدم تطبيق أيّ تراكم". يكون ذلك الجزء من تصريح المنشأ بالانكليزية بينما يمكن إصدار النص الرئيس في أيّ من اللغات الأورو- متوسطية، لاسيما العربية.